





3 8534 01213 1565

89  
13  
A3  
K3  
10





BP

135

A 3

K 55

1931

al-Khuli, Muhammad Abd al-'Aziz.

al-Adab al-Nabawi.

# الإدارية

عِطَايَةٌ بِالغَةِ وَحُكْمٌ عَالِيَّةِ وَآدَابٌ سَيَامِيَّةٌ

مِنْ حَدِيثِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مُشَروَّقَةٌ شَرْحًا وَاسْعَادِيَّةٌ بِالْحَيَاةِ الْمُاضِيَّةِ

تأليف

محمد عبد العزيز الخولي

أئذان السريعة الإسلامية بدار العلوم والقضاء الشرعي

الطبعة الأولى

١٣٤٩ - ١٩٣١ م

حق إعادة الطبع للمؤلف

يُطَبِّعُ مِنْ المَكَنَّةِ الْخَارِيَّةِ الْكَيْبَرِيَّةِ بِأَوَّلِ شَارِعِ مُحَمَّدٍ عَلَى نِصَارَ

الصَّابِحَةِ : مُصطفى محمد

المطبعة الحماينية بضرير  
الصَّابِحَةِ : رَحْمَةِ رَسْكِ شَرْفِ

297-37 ODC  
K527 973879306

B.14383822  
15982865

١٣٧  
١٠٣

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٥٩٢٩

الحمد لله الذي بعث في الأميين رسولاً منهم ، يتلو عليهم آياته ، ويزكيهم ،  
ويعلّمهم الكتاب والحكمة ، ويهدّيهم إلى الحجّة ، ويبصرّهم مواطن الحجة ،  
أرسله على حين فترّة من الرسل ، وحاجة من البشر ، فأهاب بالعقل من سباتها  
وأخذ بالنفوس عن غتها ، وعرض على الأنوار خيالاً - سيناً - ممثلاً فيها آى الكون  
الصامدة ، وشنف الآذان بآى الله الناطقة ، وأثلج الصدور بحكمه البالغة ، وأفاض  
على القلوب من عظاته المؤثرة ، فكان مصدر خير ، ومبعد نور ، وشمس هداية ،  
أضاءت للعالم سبل المصالح ، وهدتهم خطط العمل الناجح ، فكروّنا بإرشاده  
أمة ، وبنوا من آدابه دولة ، كان لها شأن في العصور السالفة ، كما نرجو لها في  
الأيام القابلة ، فصلوات الله وسلامه عليه ، ورحمته وبركاته إليه ، وعلى آلـ الطيبين  
وصحبه الخالصين ، ومن قفا أثرهم ، واحتظ سبيّلهم .

« وبعد » فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدى به العالم الحكم ، بما أنزل  
عليه من آى الكتاب المبين ، فكان تكوينه خير تكوين ، وتنقيفه أول  
تشريف ، فصدرت منه آيات بينات ، وحكم خالدات ، وعبارات في الأدب غاية ،  
وفي البدع نهاية ، كان لها شأ翁 بعيد ، وأثر حميد ، في تربية النفوس وإصلاحها ،  
وتقويم الأخلاق وتهذيبها ، وقد تولى الفضلاء السابقون كلامه صلى الله عليه وسلم  
بالشرح والبيان ، والاستنباط والاستنتاج ، ولكن أدخلوا في طى ذلك ضرباً من  
الاعراب ، وشتيتاً من الروايات ، وخليطاً من الاستطراد ، وكانوا يكتبون بلغة  
عصرهم ، وروح وقتهم ، ويمثلون من مشهودهم ، فكان في ذلك إملال على  
القارئ ، وإبعاد عن عصره الحاضر ، خصوصاً إذا لم يضرب في النحو بسهم

غائر ، ولم يكن له من فن الرواية حظ وافر ، فأردت - ألمنى الله وإياك سبيلا  
السداد - مئات من الأحاديث المتفقة المتخيرة ، التي تمت إلى العصر الحاضر  
بكثير الصلة ، فجمعتها جمعا ، صحيحة غير معتلة ، وقيمة غير معوجة ، وتوليتها  
بالشرح والبيان شرحاً يجاري الحياة ، ويفصل شؤونها ، ويحلل غواصها ، ويحكم  
في أمورها ، ويضرب في صميمها ، شرحاً يلمحه الأديب فيروقه رصفه ، ويقرأه المربى  
في سايده نهجه ، وينظره القارى الساذج فيسهل عليه فهمه ، وتروى منه نفسه ،  
شرحاً فيه لكل مدرس غنية ، ولكل طالب بغية ، ولكل راغب في الدين  
أو الخلق مُنية ، وقد ضمنته جميع الأحاديث المقررة بالمدارس المصرية على اختلاف  
درجاتها كما ترى ذلك في الجدول الملحق بالفهرس ، وأضفت إليها أضعافها مما يعلل  
نفس الراغب ، ويسد جوعة الناهم ، وقد جعلته قسمين ، أسهبت في شرح أولها  
وأوجزت في آخرها ، إذ كان البيان السابق ، داعية الإيجاز في اللاحق ،  
والله يهدينا إلى سواء السبيل ، ويوقفنا خدمة هذا الدين، هو مولانا ، فنعم المولى  
ونعم النصير ۝

محمد عبد العزيز الخولي

القاهرة } غرة رمضان سنة ١٣٤٩ هـ  
} ٢٠ يناير سنة ١٩٣١ م

# القسم الأول

## الحديث ١

في أثر النيات في الأفعال

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا ، وَفِي رِوَايَةِ زِيَادَةٍ : فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، ثُمَّ عَقَبَهَا بِالْجُمْلَةِ الْأَخِيرَةِ

اللغة : الأفعال شاملة لأعمال الإنسان المسماة بالأقوال ، ولا أفعال الأعضاء الأخرى من رأس ويد ورجل وغيرها ، والنيات جمع نية وهيقصد ، وبعبارة أوسع هي انبعاث القلب نحو ما يراه موافقاً لغرض من جلب نفع أو دفع ضر ، وعرفت في الشرع بأنها الإرادة المتوجهة نحو الفعل لابتقاء رضا الله وامتثال حكمه ، وكلمة إنما تفيد التأكيد والقصر كقصر الأفعال هنا على نياتها من تحصيل غرض ديني أو دنيوي ، والهجرة ترك مكان إلى آخر مأخذة من الهجر ، وهو مفارقة الإنسان غيره بيده أو لسانه أو قلبه واستعملت في لسان الشارع في ترك دار الخوف إلى دار الأمان كما فعل بعض الصحابة في تركهم مكة إلى الحبشة أول الأمر ، وفي ترك دار الكفر إلى دار الإسلام فراراً بالدين كافعل المسلمين في مغادرتهم مكة إلى المدينة لما انتشر الإسلام فيها ، وهاجر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفي ترك ماته الله عنه ، والدنيا مؤنث الأدنى مأخوذة من الدنو وهو القرب  
وتطلق على الحياة الأولى للإنسان ، وعلى المخلوقات

البسم : قد يتصدق إنسان ليقال : إنه محسن ، أو ليحظى بمكانة عند مليك

أوزير أو مدير ، أو يكسب خدمة من تصدق عليه ، وقد يتصدق آخر ليكشف

يداً عن السؤال ، أو ليحفظ على بائس عفته وحياته ، أو مجرد الامتثال لأمر الله

بالاتفاق ، أو لا بتغاء ثوابه ورضوانه ، فالعمل من الشخصين واحد وهو التصدق

ولكن اختلفت درجته باختلاف النية الباعثة عليه فهو من الأول في درجة دنيا

لأنه قصد به منفعة دنيوية شخصية لولاها لما تصدق ، فباعت الخير الحقيقي لم يتوطن

نفسه ، ومن الثاني في درجة عليا للباعث الطيب الذي ملا قلبه وهو محبة الخير

للناس ، وحفظ الكرامة عليهم ، والامتثال لأمر الله ، وابتغاء مرضاته ، ومثل

هذا يرجى منه خير كبير ، ويرجى منه متابعة المعروف فهو مورد دائم لذوى

ال حاجات ، وفي مثل هذا يقول الله « وَمَشَلُ الدِّينِ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ أَبْتِغَاءَ مَرْضَاهِ

اللهِ ، وَتَشْبِيَتَا مِنْ أَقْسَاهُمْ كَمَثَلُ جَنَّةِ بَرَبُورَةِ — بستان بـ كان عال — أصابها

وابل — مطر غزير — فـ آتـ أـ كـلـها — ثـرـها — ضـعـفـيـنـ ، فـ إـنـ لـمـ يـصـبـها

وابـلـ فـطـلـ — مـطـرـ قـلـيلـ — وـالـلـهـ بـمـاـ تـعـمـلـوـنـ بـصـيرـ » أما الأول « فـمـثـلـهـ

كمـثـلـ صـفـوانـ — حـجـرـ أـمـلـسـ — عـلـيـهـ تـرـابـ فـأـصـابـهـ وـابـلـ فـتـرـ كـهـ صـلـداـ —

أملـسـ لـاـ بـنـاتـ عـلـيـهـ » فالـثـانـيـ عـمـلـهـ مشـمـرـ ، وـالـأـوـلـ غـيرـ مشـمـرـ

شـخـصـ يـصـلـىـ لـيـرـأـيـ النـاسـ فـيـسـمـوـهـ بـالـصـلـاحـ ، أوـ يـكـلـواـ إـلـيـهـ عـمـلـاـ مـالـيـاـ يـطـلـقـ

فـيهـ يـدـهـ بـالـخـلاـسـ ، وـآخـرـ يـصـلـىـ قـيـاماـ بـالـوـاجـبـ ، وـنـظـهـرـاـ لـنـفـسـهـ ، وـإـرـضـاءـ لـرـبـهـ

أـصـلـاـتـهـمـ بـدـرـجـةـ وـاحـدـةـ ؟ـ بـلـ

كـاتـبـ أـوـ شـاعـرـ أـوـ خـطـيـبـ يـدـعـوـ إـلـىـ مـصـلـحـةـ عـامـةـ ، وـالـبـاعـثـ لـهـ وـظـيـفـةـ يـرـجـوـهاـ

أـوـ حـظـوـةـ عـنـدـ ذـيـ سـلـطـانـ أـتـكـونـ درـجـتـهـ كـآخـرـ يـدـعـوـ إـلـىـ ذـلـكـ لـأـنـ فـيهـ خـيرـ

الـأـمـةـ ، وـلـأـنـ هـذـاـ وـحـىـ قـلـبـهـ الـخـلـصـ لـبـلـدـهـ ؟ـ لـاـ يـسـتـوـيـانـ .ـ فـانـ الـأـوـلـ اـذـلـمـ يـصـلـ

لـبـغـيـتـهـ حـطـمـ قـلـمـهـ ،ـ أـمـاـ الـثـانـيـ فـانـهـ دـائـبـ عـلـىـ الدـعـوـةـ ،ـ وـلـوـ لـاقـيـ فـيـ سـبـيلـ ذـلـكـ

الصعب ، وقل مثل ذلك في سائر الأعمال ، وبهذا عرفت أن معنى الجملة الأولى :  
 الأعمال تابعة للنيات ، مقدرة بها ، وموزونة بميزانها ، فدرجة كل عمل من درجة  
 النية الباعثة عليه ، فان كانت خيراً فخير ، وإن شرًا فشر ، وإن شريفة فشريفة ،  
 وإن وضعية فوضعية ، ولا تبديل لذلك وهذا هو معنى الحصر أو القصر  
 وذهب بعض الشرح إلى أن معنى العبارة : صحة الأعمال بالنية ، أي أنها  
 لا تكون معتبرة في نظر الشارع ، مترتبة عليها آثارها إلا بالنية ، فالوضوء أو التيمم  
 مثلا لا يعتبران شرعا بحسب تؤدي بهما الصلاة أو يباح بهما مس المصحف إلا  
 إذا سبقهما أو صاحبتهما النية ، أما بدون النية فلا عبرة بهما فالنية على هذا  
 التقدير لابد منها في المقاصد كالصلة والحج ، والوسائل كالوضوء والتيمم ، وقدر  
 بعضهم : كمال الأعمال بالنية ولذلك لم يشترطها في الوسائل وإن شرطها في المقاصد ،  
 وما قررناه أولا هو الظاهر وهو الذي يلائم التفريع الآتي

واذ عرفت أن درجة الأعمال من درجات نياتها ، وكان لكل عمل جزاء  
 سعادة في الدنيا ، ونعم في الأخرى ، أو خلافهما بين الرسول صلى الله عليه وسلم  
 بالجملة الثانية أن لكل إنسان جزاء مانوه ، فمن كانت نيته ثواب الله ومرضاته فله  
 ذلك ، ومن كانت نيته شرًا فله الويل ، ومن نوى عرضاً دنيوياً محضًا فلا حظ له  
 في الثواب ، وقد أفاد الحصر في هذه الجملة أن مالم ينوه المرء لاشيء له أو عليه منه  
 المجرة الانتقال من مكة دار الكفر إلى يرب دار الإسلام ، وكانت من  
 أبر الأعمال يوم كانت مكة في أيدي الشركين إذ بها يتمكن المسلم من إقامة شعائر  
 الدين كاملة ، ويستمع الوحي الذي كان يترى نزوله ، ويتعلم من رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ما هو نور له يسعى بين يديه ، وينضم إلى فئة المسلمين المجاهدين ،  
 فيزيدهم قوة إلى قوة ، ولما فتح المسلمون مكة سنة ثمان ، وأصبحت دار إيمان لم  
 تبق حاجة إلى الهجرة الا هجرة من دار كفر وبغي إلى دار إيمان وعدل ،  
 للشرع فيها قيام ، وللمسلمين عزة وسلطان ، فتلك لائزلا باقية إلى يوم القيمة ، وقد  
 بين الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث — تطبيقا على القاعدتين

السابقتين — أن المиграة من الناس ليست بدرجة واحدة عند الله، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، أى يقصد بها خدمة الدين، وإعلاء كلمة الله بتعلم كتابه وسنة رسوله، والعمل بهما، وإقامة سلطانهما، والتمكين لها — فهجرته إلية أى هي المиграة الحقة، التي تتبعى لـ كل مسلم مخلص، والتي يستحق عليها الثواب الجزيل والأجر العظيم، ومن كانت هجرته بقصد آخر كمال ينتفع به، أو مناخ طيب يريد الاقامة فيه، أو فرارا من غريم، أو من شرير أثيم، أو من حاكم ظلوم، أو ملك غشوم، أو امرأة يريد زواجهها، وطيب العشرة معها — إلى غير ذلك من الأغراض الدنيوية، والمصالح الشخصية — فهجرته إلى ما هاجر إليه أى ليس له إلا مقاصده فليس له ثواب المهاجر لخدمة الدين بل لا ثواب له مطلقاً مادام لم يكن في عمله قصد القربة إلى الله، إنما له مانواه، لا يعودون إلى جزاء المقربين والحديث يحببينا الرغبة في معالى الأمور، ويحثنا على الأخلاص في الطاعات، ويحضنا على خدمة الدين ولو بفارة الوطن، والمال والولد، ويبيّن أن الأعمال ليست بظاهرها، بل للباعت عليها أثر كبير في انحطاطها أو علوها، وعقابها أو ثوابها

## الحادي

## في دعائم الاسلام

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بْنِ الْأَسْلَامَ عَلَى خَمْسٍ ، شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَالْحِجَّةِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ - رَوَاهُ البَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

**اللغة** : الاسلام في اللغة الاتقيناد والخضوع ، او الدخول في السلم — ضد

الحرب — ويقال في الشرع على ضررين ، أولهما الاعتراف اللسانى بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم و... الخ وافق القلبُ اللسانَ أو خالف ، وثانيةهما التصديق بالقلب إلى التصديق باللسان مع الوفاء بالفعل والاستسلام لله في جميع ما قضى وقدر ، وهذا أنساب معانيه بحديثنا ، والشهادة قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصر أو بصيرة ، وقول مطلق الاقرار والاعتراف ، والإله المعبود ، والصلة في الأصل الدعاء وتقال للعبادة المعروفة لما فيها من الدعاء والتوجه إلى الله ، وإقامتها تقويه بالخشوع فيها ، والتفكير في معاناتها ، وَتَذَكِّرُ مِنْ أَقِيمَتْ لَهُ ، فهـى من أقام العود إذا قومه ، وفسرت الاقامة بالمداومة عليها والقيام بها في أوقاتها ، والزكـة في الأصل مصدر زـاكـة الزرع يـزـكـوـإـذـاـمـاـ وـأـطـلـقـتـ فـيـ عـرـفـ الشـارـعـ على ما يخرجـهـ الـأـنـسـانـ منـ مـالـهـ حقـالـلـهـ تـعـالـىـ ليـصـرـفـ لـذـوـيـ الـحـاجـاتـ وـفـيـ الـمـالـ الـعـامـةـ ، والصوم في اللغة الـأـمـسـاكـ والمـرادـ بهـ هناـ تركـ الطـعـامـ وـالـشـرـابـ وـالـجـمـاعـ يـوـمـاـ كـامـلاـ مـنـ طـلـوعـ الـفـجـرـ إـلـىـ غـرـوبـ الـشـمـسـ ، والـحـجـجـ فـيـ الـلـغـةـ الـقـصـدـ وـالـمـرـادـ بهـ فـيـ لـسـانـ الشـارـعـ قـصـدـ الـبـيـتـ الـحـرـامـ — الـكـعـبـةـ — لـاطـوـافـ بـهـ وـالـسـعـىـ بـيـنـ الصـفـاـ وـالـمـرـوـةـ — مـوـضـعـيـنـ بـجـوارـ الـمـسـجـدـ الـحـرـامـ — وـالـوـقـوـفـ بـعـرـفـةـ — وـادـ وـاسـعـ عـلـىـ نـحـوـ ٢٠ـ أـلـفـ مـتـرـ مـنـ الـمـسـجـدـ الـحـرـامـ — إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ باـقـيـ شـعـائـرـهـ الـمـعـرـوفـةـ

الـسـرـحـ : يـمـثـلـ الرـسـوـلـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـصـوـلـ الـاسـلـامـ وـقـوـاعـدـهـ بـالـأـشـيـاءـ الـتـيـ يـقـوـمـ بـهـ بـنـاءـ الـبـيـتـ مـنـ أـجـارـ وـأـخـشـابـ وـجـيـرـ أـوـ طـيـنـ ، وـرـمـلـ وـأـسـمـنـ ، وـحـدـيدـ وـغـيـرـهـ ، فـكـاـ لـبـيـتـ عـنـاصـرـ أـوـلـيـةـ كـذـلـكـ لـلـاسـلـامـ الـذـيـ هـوـ تـصـدـيقـ وـعـمـلـ ، وـخـضـوعـ وـاسـتـسـلـامـ عـنـاصـرـ وـأـصـوـلـ هـىـ مـنـهـ كـعـنـاصـرـ الـبـيـتـ ، وـهـىـ مـاـذـ كـرـتـ فـيـ الـحـدـيـثـ ، وـهـنـاكـ أـمـورـ أـخـرىـ هـىـ مـنـ هـذـهـ كـالـفـرـوـعـ مـنـ الـأـصـوـلـ ، أـوـ هـىـ مـنـ آـثـارـ الـأـحـسـانـ فـيـ هـذـهـ الـأـمـورـ كـحـسـنـ الـمـعـاـلـمـةـ لـلـنـاسـ آـثـارـ مـنـ آـثـارـ الـأـحـسـانـ فـيـ الـصـلـةـ ، وـالـجـهـادـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ لـازـمـ لـلـعـقـيـدةـ الـخـالـصـةـ إـذـ هـوـ دـفـاعـ عـنـهـاـ أـوـ نـشـرـ هـاـ ، وـمـاـ مـبـدـأـ يـمـلـكـ النـفـسـ إـلـاـ سـخـرـهـ وـسـخـرـ مـاـ تـمـلـكـ فـيـ سـبـيلـ خـدـمـتـهـ وـصـيـائـتـهـ ، وـنـشـرـهـ وـإـذـاعـتـهـ ، وـهـاـكـ بـيـانـ الـقـوـاعـدـ الـجـمـسـ

فأولاها الاعتراف بأنه لا إله حقيقي تجوز عبادته ويصمد اليه في قضاء المواتيج  
الخارجة عن متناول البشر إلا الله، الذي خلق كل شيء بيده وحده الأمر والتدبير،  
أما ما يعبد الجاهلون من شمس وقمر، وحيوان وعجول، وأصنام وأوثان، وأنبياء  
وأولياء فإنه الباطل والشرك، والظلم بترك الشكر لصاحب النعمة إلى من لا يملك  
لنفسه ضرا ولا نفعا، ولا حياة ولا موتا، وكذلك الاعتراف بأن محمدًا رسول الله  
أرسله على حين فترة من الرسل هداية البشر، وإرشادهم لصالحهم الحقيقة، وإعانتهم  
على شؤون الحياة، والاعتراف بالوحدة لله والرسالة لمحمد أساس الاعتراف بالحقائق  
ومبدأ الهدایة الحقة ولذلك بدأ به الرسول صلى الله عليه وسلم  
ثانيتها الصلاة: وهي دعاء وابتهاج، وخشوع وامتثال، توثيق صلة العبد بربه،  
فييفيض عليه من خيره، وظهور نفسه من التكالب على أعراض هذه الحياة،  
وتعوده الإخلاص والابتعاد من النفاق، تبعث في جسمه النشاط بما يقوم به من  
حركات، وتمرنه على النظام، وأداء الأمور في مواعيدها المضروبة، يقرأ فيها  
القرآن وقلبه خاشع، وذهنه حاضر، فيتعلم من علومه، ويهتدى بهداه، وتصفو  
نفسه، ويستنير عقله — لهذا كانت عنصراً أساسياً في بناء الإسلام  
وثالثها الزكاة: وهي قليل من مالك، الزائد عن حاجتك، تخرج للفقراء والمساكين،  
وتحرر به رقاب الأسرى العانين، وتعين به الغارمين المدينين، وتقوى به صرح  
هذا الدين، فتكون بذلك قد رفعت البؤس عن البائسين، فيحبونك، ويجلونك،  
ويحافظون على حياتك ومالك، محافظتهم على رأس المال، إذ كنت مصدر  
رزقهم، ومحظ آمالهم، وتكون بذلك خدمت دينك خدمة قيمة إذ جاهدت في  
سبيله بمالك، وخدمت نفسك بتطهيرها من رذيلة البخل والشح، وتعويدها الخير،  
ورفع مقامها بين الخلق

ورابعها صوم رمضان: يظهر معدتك مما علق بها من بقايا الطعام، ويريحها  
من العمل عدة أيام، وينمى في نفسك الشعور بحال الفقير والمسكين، إذ به تذوق  
أم الجوع والظماء، فتند كر إخوانا لك بآسيين، تذكرهم بعمونتك وبرك، ويدرك

فيك روح التفكير إذ البطنة تذهب بالفطنة ، ويدركك في كل لحظة بإله هو رب نعمتك ، فترطب بذكره لسانك ، وتقرأ من القرآن مابدأ لك ، الى غير ذلك من حكمه وأسراره .

وخامستها حج البيت : فتقذهب الى مكة البلد الامين ، الذى نشأ فيه سيد العالمين ، ونبت فيه هذا الدين ، وترى أول بيت وضع للناس ، و تقوم بأعمال مختلفة كلها قربات ، من طواف وصلوة ، وسعى ووقف بعرفات ، وذكر وتهليل وتلبية وتسكير ، وذبح قرابين ، وتصدق على الفقراء والمساكين ، فتهذب نفسك بالسفر ، وتذكر النساء الأولى للإسلام ، والذكري تنفع المؤمنين ، وتحجّم بأخوانك المسلمين ، الذين نسلوا من كل حدب ، وأتوا من كل فج ، من مشارق الأرض ومغاربها ، فتفكر معهم فيما يعيد للإسلام مجده ، أو ما يعلى سلطانه و شأنه ، وقف على حال المسلمين في الأقطار المختلفة ، والعلم أول خطوة الى العمل — الى حكم أخرى ، تنبهك هذه اليها .

تلك دعامات الإسلام ، فاحرص عليها ، ونبها بالأعمال الصالحة الأخرى ،  
والله لا يضيع أجر المحسنين .

### الحاديـث ٣

#### في بيان المسلم والمهاجر

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْمُسْلِمُ مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا هَبَى اللَّهُ عَنْهُ — رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ

شرح لك في الحديث الماضي كلمة الإسلام ، وبيّنت المراد بالهجرة في الحديث الأول ، وهنا يبين الرسول صلى الله عليه وسلم الحديـث بلقب الإسلام ، والجدير بلقب المهاجرة ، فالاول من سلم الناس من شره مسلمين أو غير

مسلمين من لهم ذمة أو عهد وإن كانت حرمة المسلمين فوق حرمة غيرهم ، ومنع الأذى عنهم في المقدمة — وهذه حكمة تخصيصهم بالذكر — أما المحاربون المعتدون على ديننا أو بلادنا فنحاربهم بكل ما استطعنا ، وخاصاً اللسان واليد بالسلامة من شرهما دون باقي الأعضاء لأن أكثر الإيذاء بهما وإن كان بغيرهما أيضاً محurma ، فالمسلم ليس بسباب ولا شتم ، ولا مغتاب ولا نمام ، لا يأمر بمنكر ولا ينهى عن معروف ، ولا يكذب على الناس ، ولا يغرس بهم ، ولا يقول بغير علم ، ولا يحرك لسانه سخرية بأحد ، بل لسانه حلو ، لا يصدر منه للناس إلا الخير وكذلك المسلم لا يؤذى الناس بيده ، فلا يقلع زرعهم ، أو يسم حيوانهم ، أو يهدم بنيانهم ، أو يغير حدودهم ، أو يضر بهم ، أو يقتلهم ، أو يستلب أموالهم ، أو يكتب بيده في ثم أعراضهم ، والحط من كرامتهم ، والتضليل لهم ، أو يعين عليهم عدوهم أو يحرش الظلمة بهم ، بل يده شريفة نزيهة ، لا تعمل إلا الخير ، ولا تخط إلا الحق ، ومن الخير والحق إيذاء الولد تربية له وتأديبها ، وإقامة الحدود من جلد أو قطع ، أو قتل على من سعى في الأرض فساداً ، وهدد الناس في أموالهم ، ودمائهم وأعراضهم ، وكذلك لا يؤذى الناس ببصره أو سمعه ، أو صوته أو رجله أو غيرها من أعضائه بل كل الناس سلم ، وهو لهم خير

أما المهاجر بحق فهو الذي لم يقف عند المиграة الظاهرة من ترك دار الحرب إلى دار الآمن ، بل هاجر كل ما نهى الله عنه ، فلا يقتل ولا يسرق ، ولا يزني ولا يفسق ، ولا يشهد الزور ، ولا يشرب الخمور ، ولا يدخل أو يسرف ، أو يداهن أو ينافق إلى غير ذلك من الأمور المحمرة ، بل ضرب بينه وبين العاصي حجاباً بوسوراً ، فكل عمله في دائرة الخير والواجب ، والحديث يبين في جلاء أن الظواهر لا يعبأ الله بها إذا لم تؤيدها الأفعال الدالة على صدقها

## الحاديـث

### في عـلامـة الـإـيمـان

عَنْ أَنَسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ كُمْ حَتَّى يُحِبَ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُ لِنَفْسِهِ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ  
وَمُسْلِمٌ وَأَحْمَدٌ وَالنَّسَائِيُّ

**المعنى :** الحبة الميل إلى ما يوافق المحب من حسن وجمال ، أو فضل وكمال ،  
أو خير و إحسان ، والمراد هنا الميل الاختياري دون الطبيعي القسري

**الشرح :** آية الإيمان الحق أن يرى الفرد نفسه عضواً في المجتمع ، فنفعه نفع  
نفسه ، وضره إضرار بها ، فإذا أحس هذا الاحساس الصادق ، وانطبع في نفسه  
رأى غيره بنفسه ، بل رأى نفسه ، فيحب له مثل ما يحب لنفسه ، يحب لنفسه عاماً  
واسعاً ، وخلقاطيباً ، وعمل صالحاً ، ومكاناً عالياً ، وشرفاساميماً ، يحب لها يتاجيلاً ،  
ومالاً غزيراً ، وضياعاً واسعة ، وزوجاً صالحة ، وبنين شهوداً ، ورَكُو باذولاً ،  
وأقرباء مخلصين ، وإخواناً صالحين ، وخدماً طائعين ، فليحب لأخيه ابن أبيه ، دنا  
أو علا كل ذلك ، أما أن يحب لنفسه أمراً ولا يحبه لغيره ، ويحسده أو يعتقد عليه أن  
ذلك مناف للإيمان ، بل ذلك بقية من آثار الكفران ، وكما يحب لغيره  
ما يحب لنفسه يبغض له ما يبغض لها ، يبغض الفقر والذل ، والاستعباد والاحتطاط ،  
والبلاء في المال أو النفس أو الأولاد ، وغير ذلك من الأمور المكرورة ، فليبغض  
لأخيه ما يبغض لنفسه وفاءً بحق الإيمان

## الحاديـث ٥

### في علامات النفاق

عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 أربع من كن فيه كان مُنافقاً خالصاً ، ومن كانت فيه خصلة منها  
 كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، إذا اتمن خان ، وإذا  
 حدث كذب ، وإذا عاهدَ غدر ، وإذا خاصم فجر — رواه الشيشخان  
 وأصحاب السنن الثلاثة : أبو داود والترمذى والنسائى

النفاق في اللغة مخالفة الباطن للظاهر ، وأصله من ناقفا اليربوع وهي إحدى  
 حجراته يكتملها ويظهر غيرها ، والنفاق إن كان في اعتقاد الإيمان فهو نفاق الكفر ،  
 و إلا فهو نفاق العمل ، و وعد يستعمل في الخير والشر إذا ذكر الفعل ، يقال وعدته  
 خيراً وعدته شرّاً ، فإذا أسقط قالوا في الخير : وعدته ، وفي الشر : وعدته ،  
 وحکى ابن الأعرابي في نوادره أ وعدته خيراً ، فالمراد بالوعد في الحديث الوعد بالخير  
 وأما الشر فيستحب إخلافه وقد يجب مالم يتربّ على ترك إتفاذه مفسدة ، والغدر  
 ترك الوفاء بما عاهد عليه ، والخاصمة المنازعة أصلها من خصم الشيء أي جانبه  
 وناحيته بكل من المتخاصمين في جهة ، والتجور الميل عن الحق والاحتیال في  
 رده وأصله من الفجر وهو شق الشيء شقاً واسعاً والتجور فتق في الدين

بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن من وجدت فيه أربع خصال كان مُنافقاً  
 خالصاً ، ومن وجد فيه بعضها كان لديه من النفاق بقدر ما وجد فيه ، وتلك الخصال  
 هي خيانة الأمانة ، والكذب في الحديث ، والغدر في المعاهدة ، والتجور في  
 الخاصمة ، وحقا إنها الكبائر موبقة ، وجرائم مردية ، لا تصدر عن مؤمن ملا

الإيمان قلبه

خيانة الأمانة ظلم لصاحبها ، ونزع للثقة من نفوس الناس بخائنها ، وهي نوع من السرقة ، وقد فسروا الخيانة بأنها التصرف في الأمانة بغير وجه شرعى كبيعها أو بحدها أو انتقاصها أو التهاون في حفظها ، والأمانة تشمل كل ماتئمن عليه الإنسان من مال أو عرض أو حق بل تشمل الشرائع التي جعلها الله في يدنا أمانات نعلمها للناس ، وتقوم على حفظها بالعمل ، ولذلك سمي الله تعالى مخالفته كتابه وسنة رسوله خيانة في قوله تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ »

أما الكذب في الحديث فإنه أصل النفاق والقاضى على الأخلاق ، وهو داع لاحتقار صاحبه ، وعدم الثقة به في شأن من الشؤون ، وصاحبه ملبس على الناس غاش لهم ، والكذاب في الحقيقة ميت بين الأحياء

وخلف الوعود أو تضليل العهود والغدر بها باب من أبواب الكذب ، وقد رتب الله عليه نفاق القلوب في قوله « فَاعْقِبُوهُمْ نَفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ إِنَّمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ ، وَإِنَّمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ » وخلف الوعد تضليل للثقة ، وسرقة من وقت الموعود ، وإخلال بنظام حياته وأعماله ، وكل هذه يفقد بها الإنسان من مكاسب الحياة ربها عظيمها ، وكذلك تضليل العهد ، وخلف الوعد يكون جريمة كبيرة إذا كان العزم عليه مقارنة للوعيد ، فإذا كان عازماً على الوفاء ساعة وعد ، ولكن عرض له ما حال دون الوفاء لم يكن من أهل النفاق ، فان كان الوفاء في إمكانه وتركه فعلية إثم الأخلاف ، وإن كان قبل عازماً على الوفاء وأما الفجور في المخاصمة وعدم الوقوف عند الحق فذلك وزر كبير يجر إلى أوزار كثيرة ، ومفاسد عظيمة ، فالفاجر في الخصومة ينكر حق صاحبه ، ويستحل ماله وعرضه ، ولا يترك باباً من أبواب الأضرار به إلا اقتحمه ، ولو أضعاف في سبيل ذلك المال الكبير ، بل ولو شغله ذلك عن القيام بواجباته ، وأنت جيد علیم بما يكون بين أرباب القضايا ، وبين الحزبين من بلد واحد ، وبين الأحزاب السياسية وغيرها ، فالفجور في الخصومة دائرو بيل ، يقطع الأواصر ، وينشر الجرائم ، ويفتك

بـالـأـخـلـاقـ ، فـلاـ جـرـمـ كـانـ آـيـةـ الـآـيـاتـ فـىـ النـفـاقـ  
هـذـاـ وـقـدـ ذـكـرـ النـوـوىـ أـنـ جـمـاعـةـ مـنـ الـعـلـمـاءـ عـدـواـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ مشـكـلاـ مـنـ  
حـيـثـ إـنـ هـذـهـ الـخـصـالـ قـدـ تـوـجـدـ فـىـ الـمـسـلـمـ الـمـجـمـعـ عـلـىـ عـدـمـ الـحـكـمـ بـكـفـرـهـ ، وـقـدـ  
أـجـيـبـ عـنـ ذـلـكـ بـأـنـ الـمـتـصـفـ بـهـذـهـ الـخـصـالـ كـالـنـافـقـ فـىـ التـخـلـقـ بـأـخـلـاقـهـ ، لـأـنـهـ  
مـنـافـقـ حـقـيقـةـ ، وـهـذـاـ الـجـوـابـ مـبـنىـ عـلـىـ أـنـ الـمـرـادـ بـالـنـفـاقـ فـىـ الـحـدـيـثـ النـفـاقـ فـىـ  
الـإـيمـانـ ، وـهـذـاـ الـجـوـابـ مـرـدـودـ بـقـوـلـهـ فـىـ الـحـدـيـثـ : كـانـ مـنـافـقـاـ خـالـصـاـ ، وـأـجـيـبـ أـيـضاـ  
بـأـنـ الـظـاهـرـ غـيرـ مـرـادـ وـأـنـاـ الغـرـضـ مـنـ ذـلـكـ الـمـبـالـغـةـ فـىـ التـحـذـيرـ ، وـالـتـنـفـيرـ مـنـ هـذـهـ  
الـخـصـالـ بـأـبـشـعـ الـطـرـقـ ، وـارـتـضـىـ الـقـرـطـبـىـ أـنـ الـمـرـادـ بـالـنـفـاقـ هـنـاـ نـفـاقـ الـعـمـلـ ، وـبـرـىـ  
آخـرـونـ أـنـهـ نـفـاقـ فـىـ الـإـيمـانـ ، وـالـمـرـادـ بـمـنـ وـجـدـتـ فـيـهـ هـذـهـ الـخـصـالـ مـنـ تـعـودـهـ ،  
وـصـارـتـ لـهـ دـيـدـنـاـ وـخـلـقـاـ ، وـيـدـلـ عـلـيـهـ التـعـبـيرـ بـاـذـاـ فـانـهـاـ تـدـلـ عـلـىـ تـكـرـرـ الـفـعـلـ ،  
فـالـتـخـلـقـ بـهـاـ مـنـافـقـ حـقـيقـةـ يـسـتـحـقـ الـدـرـكـ الـأـسـفـلـ مـنـ النـارـ ، فـتـكـلـكـ أـرـبـعـةـ أـجـوـبةـ  
تـخـيـرـ مـنـهـاـ مـاـشـدـتـ

وـالـحـدـيـثـ دـيـعـةـ كـبـيرـةـ مـنـ دـعـائـ الـأـخـلـاقـ الـتـىـ تـرـتـكـزـ عـلـيـهـاـ عـزـةـ الـأـمـمـ  
وـسـعـادـهـاـ .

## الـحـدـيـثـ ٦

### فـىـ عـلـامـاتـ النـفـاقـ

عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ عـنـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ :  
آـيـةـ الـمـنـافـقـ ثـلـاثـ ، إـذـاـ حـدـثـ كـذـبـ ، وـإـذـاـ وـعـدـ أـخـلـفـ ، وـإـذـاـ  
أـئـمـنـ خـانـ — روـاهـ مـسـلـمـ وـالـتـرـمـذـىـ وـالـنـسـائـىـ

الـآـيـةـ الـعـلـامـةـ الـظـاهـرـةـ الـتـىـ تـدـلـ عـلـىـ أـمـرـ خـفـيـ وـرـاءـهـاـ ، وـإـخـلـافـ الـوـعـدـ تـرـكـ  
الـلـوـفـاءـ مـاـخـوذـ مـنـ أـخـلـفـ الشـجـرـ إـذـاـ اـخـضـرـ بـعـدـ سـقـوـطـ وـرـقـهـ ، وـلـيـسـ الغـرـضـ  
مـنـ ذـكـرـ هـذـهـ الـثـلـاثـةـ حـصـرـ آـيـاتـ الـنـفـاقـ فـيـهاـ ، فـلـنـهـاـ كـثـيرـةـ كـالـفـجـورـ فـىـ الـخـاصـمـةـ

وإنما الغرض التنبية إلى أصولها إذ الدين ينحصر أصله في ثلاثة القول والفعل والنية فنبه إلى فساد القول بالكذب ، والى فساد الفعل بالخيانة ، والى فساد النية بالأختلاف لأن الأخلاف الفادح ما كان العزم عليه مقارناً للوعد ، وباقى الشرح

الحاديـث فى شرح ما قبله

## الحاديـث

### في النصيحة

عَنْ قَتِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الَّذِينُ  
النَّصِيحةَ . قَالُوا : مَنْ يَأْرِسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : اللَّهُ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ ،  
وَلِإِعْلَمِ الْمُسْلِمِينَ ، وَعَامَّهُمْ — رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ وَالْتَّرمِذِيُّ  
اللغة : قال صاحب النهاية : النصيحة كلمة تعبّر عن جملة هي « إرادة الخير

للموصوح له » وليسـتـ كلمة تعبـر عن هذا المعنى سواها وأصل النـصحـ في اللغةـ  
الخلوصـ يقالـ : نـصـحتـهـ وـنـصـحتـ لـهـ ، وـقـالـ الـخطـابـيـ : النـصـيـحةـ كـلمـةـ جـامـعـةـ معـناـهاـ

حيـازـةـ الحـظـ لـلـمـوصـوحـ لـهـ

الـسـرـحـ : حـصـرـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـدـيـنـ فـيـ النـصـيـحةـ لـعـلوـ شـائـنـاـ ،  
وـلـأـنـهاـ بـالـتـعـيمـ الذـىـ ذـكـرـهـ الرـسـوـلـ شـمـلـتـ الـدـيـنـ كـلـهـ ، فـأـخـبـرـ بـهـاـ عـنـهـ بـصـيـغـةـ  
الـقـصـرـ ، وـالـنـصـيـحةـ وـإـنـ كـانـ مـعـنـاـهـ الـعـامـ مـاـ ذـكـرـنـاـ تـحـتـافـ بـاـخـتـلـافـ الـمـوـصـوحـ لـهـ  
فـالـنـصـيـحةـ لـلـهـ الـإـيمـانـ بـهـ ، وـنـفـيـ الشـرـكـ عـنـهـ ، وـتـرـكـ الـلـادـفـيـ صـفـاتـهـ ، وـوـصـفـهـ بـأـوـصـافـ  
الـكـمالـ ، وـتـنـزـيهـهـ عـنـ النـقـائـصـ ، وـطـاعـةـ أـمـرـهـ ، وـاجـتنـابـ نـهـيـهـ ، وـمـوـالـةـ مـنـ  
أـطـاعـهـ ، وـمـعـادـةـ مـنـ عـصـاهـ ، وـغـيـرـ ذـلـكـ مـاـ يـحـبـ لـهـ ، وـجـمـيعـ هـذـهـ الـأـشـيـاءـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ  
تـرـجـمـ مـصـلـحـتـهاـ إـلـىـ الـعـبـدـ ، فـهـىـ نـصـيـحةـ لـنـفـسـهـ وـكـسـبـ خـيـرـ هـاـ ، وـالـنـصـيـحةـ لـكـتابـهـ  
الـإـيمـانـ بـأـنـ كـلـامـهـ تـعـالـىـ ، وـتـحـلـيلـ مـاـ جـلـهـ ، وـتـحـرـيمـ مـاـ حـرـمـهـ ، وـالـاـهـتـدـاءـ بـمـاـ فـيـهـ ،

والتدبر لمعانيه ، والقيام بحقوق تلاوته ، والاعتزاز بمواعظه ، والاعتبار بزواجهه ،  
والمعرفة له . . . الخ ، والنصيحة للرسول صلى الله عليه وسلم تصدقه فيما جاء به ،  
وابتعاده فيما أمر به ونهى عنه ، وتعظيم حقه ، وتوفيره حياً وميتاً ، ومعرفة سنته ،  
ونشرها ، والعمل بها . . . الخ ، والنصيحة لأئمة المسلمين إعانتهم على الحق ،  
وطاعتهم فيه ، وأمرهم به ، وتذكيرهم بحاجات العباد ، ونصحهم في رفق وعدل . . الخ  
والمراد بأئمة المسلمين قادتهم في تنظيم شؤون الدنيا ، وفي إقامة معلم الدين ونشره  
بين الناس ، فتشمل الملوك والأمراء والرؤساء والعلماء ، والنصيحة لعامة المسلمين  
إرشادهم إلى مصالحهم في دنياهم وأخراهم ، وكف الأذى عنهم ، وتعليمهم ما جعلوه  
وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ، ونحو ذلك ، واعلم أن نصيحة المسلمين فرض  
كافية على من هو أهل لها وهي واجبة على قدر الطاقة البشرية مادام هناك أمل  
في قبولها — والمسلم لا يأس — ولم يخش في سبيلها أذى لا يحتمل ، فإن خشيته  
فهو في سعة .

## الحديث

### اثر العلم في النفوس و اختلافه باختلافها

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ: مَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْمُهْدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلَ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ  
أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِيلَتِ الْمَاءِ، فَأَنْدَثَتِ الْكَلَأُ وَالْعُشْبُ  
الْكَثِيرُ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبٌ — فِي رِوَايَةِ إِحْرَادَاتٍ — أَمْسَكَتِ الْمَاءَ،  
فَفَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرَبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا — فِي رِوَايَةِ وَرَأَوْا —  
وَأَصَابَ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ  
( ٢ - أدب )

كلاً ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهَ فِي دِينِ اللَّهِ ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ ،  
فَعَلِمَهُ وَعَلَمَهُ ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا ، وَلَمْ يَقْبِلْ هُدَى اللَّهِ  
الَّذِي أَرْسَلْتُ بِهِ — رواه البخاري ومسلم والنسائي

اللغة : المثل المثيل والنظير ، ويقال للصفة العجيبة ، والهدى الدلاله الموصلة  
للغایة ، والغيث المطر ، والنقيمة الطيبة المعدن ، الخالصة من عوائق الابنات ، والكلأ  
النبات رطبًا وياسا ، والعشب النبات الرطب ، والأجادب جمع جدب على غير  
قياس وهي الأرض الصلبة التي لا ينضب منها الماء ، والإخاذات جمع إخادة وهي  
الارض التي تمسك الماء ، والرعى تغذية الحيوان من المرعى ، والقيعان واحدها  
قاعد وهي الأرض المستوية الملساء التي لاتنبت ، وفقه فهم ، وفقه صار فقيها

السرح : بعث الله محمدًا بالقرآن الذي يرشد الناس إلى طريق الخير ، ويهديهم

إلى وجوه المصلحة ، والذى يعرفهم الحقائق ، ويبيّن لهم الأحكام ، ويرفع عن  
قلوبهم غشاء الجهلة ، فهو هدى ورشاد ، وهو علم ونور « شهر رمضان الذي أنزل  
فيه القرآن هدى للناس — وأنزلنا إليكُم نوراً مبيناً » غير أن الناس لم يكونوا  
في الانتفاع به بدرجة واحدة بل اختلفوا وتبينوا لاختلاف نفوسهم ، وتفاوت  
استعدادهم .

ففريق طيب النفس ، صاف الفطرة ، لم يدنها بالآثام ، ولم يفسدها بالأذى وزار  
فهذا حينما يسمع الوحي يصغى إليه بأذنيه ، ويتفهمه ويتذكره ، ويفقهه ويحفظه ،  
تتأثر به نفسه الطيبة ، وقلبه السليم ، فيوحى إلى الأعضاء بالعمل به ، ويأخذ في دعوة  
الناس إليه ، فهو للقرآن سميع ، وبأحكامه عالم ، ولا رشاده مجيب ، وللناس به ناصح  
أمين ، وهذا قد مثله الرسول صلى الله عليه وسلم بالأرض الطيبة التربة ، النقيمة الخصبة ، اذا  
نزل بها المطر الغزير نفذ إلى صميمها ، فأثر فيها ، فاهتزت وربت ، وأنبتت العشب  
والكلأ ، فرعاه الحيوان ، وعاد خيره للإنسان ، بل أنبتت بالماء من كل زوج بهيج  
ما هو طعام للإنسان وغذاء ، أو فاكهة ومتاع ، فالارض لجودتها قد حبس الماء

فِي جُوفِهَا مَصْلِحَتِهَا ، فَأَخْصَبَتْ بِهِ بَعْدَ إِجْدَابِهَا ، وَحَيَّتْ بِهِ بَعْدَ مَوْتِهَا ، وَنَفَعَتْ  
الْإِنْسَانُ وَالْحَيْوَانُ بِمَا أَخْرَجَتْ مِنَ الْكَلَّا وَالثَّمَارِ ، كَذَلِكَ الْقُرْآنُ إِذَا نُزِّلَ صَبَبَ  
آيَةً بِالنُّفُوسِ الطَّيِّبَةِ ، حَيَّتْ بِهِ الْقُلُوبُ الْهَامِدَةُ ، فَأَوْحَتْ لِلْمَرْءِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ  
وَأَخْذَ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا عَلِمَ ، وَيَنْفَعُهُمْ بِمَا بِهِ اِنْتَفَعُ ، وَهَذَا الْفَرِيقُ هُوَ الَّذِي قَالَ  
اللَّهُ فِيهِ « قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشَفَاءٌ »

وَفَرِيقُ خَبِيثَتْ نَفْسَهُ ، وَفَسَدَتْ فَطْرَتَهُ ، وَمَاتَ اسْتَعْدَادَهُ ، فَهَذَا إِنْ قَرَعْتَ  
أَذْنَهُ آتَى الْوَحْىَ وَلِيَ مُسْتَكْبِرًا كَأَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا ، كَأَنْ فِي أَذْنِيهِ وَقْرَاءُ ، لَا يَرْفَعُ بِهِ  
رَأْسًا ، وَلَا يَفْتَحُ لَهُ قَبْلًا ، وَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ هَدِيًّا : وَهَذَا مِثْلُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِالْأَرْضِ الْمُسْتَوِيَّةِ ، الرَّخْوَةِ السَّبِيَّخَةِ ، إِذَا نُزِّلَ بِهَا الْمَاءُ أَضْلَلَهُ فِي جُوفِهَا ، وَأَضْاعَتْهُ  
فِي مَسَامِهَا ، وَلَمْ تَخْرُجْ بِهِ كَلَّا وَلَا عَشْبًا ، وَلَا نَبَاتًا وَلَا ثَمَرًا ، فَلَا هِيَ اِنْتَفَعَتْ بِالْمَاءِ  
وَلَا هِيَ أَمْسَكَتْهُ عَلَى ظُهُورِهَا ، فَانْتَفَعَ بِهِ الْحَيْوَانُ وَالْإِنْسَانُ ، أَوْ سُقِيَ بِهِ أَرْضُ أُخْرَى  
طَيِّبَةً نَقِيَّةً فَكَذَلِكَ هَذَا الْفَرِيقُ لَمْ يَنْتَفَعْ بِالْوَحْىِ وَلَمْ يَنْتَفَعْ بِهِ فَكَانَ مِثْلُ الْأَرْضِ  
الْخَبِيثَةِ ، وَهَذَا الْفَرِيقُ هُوَ الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ « سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنْذَرْنَاهُمْ أَمْ لَمْ  
تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ، خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ ، وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاؤُّهُ ،  
وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ » .

وَفَرِيقُ ثَالِثٍ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ لَمْ يَذْكُرْهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذَكَرَ  
مِثْلَهُ ، وَمَنْ عَرَفَ الْفَرِيقَيْنِ عَرْفَهُ ، بَلْ الْمُتَّلِّ وَحْدَهُ يَرْشُدُ إِلَيْهِ ، فَهُوَ ذَلِكَ الشَّخْصُ  
الَّذِي سَمِعَ الْقُرْآنَ ، فَعَقْلَهُ وَفِيهِمْ ، وَوَقَفَ عَلَى أَحْكَامِهِ ، وَحَلَالَهُ وَحَرَامَهُ ، وَلَكِنْ  
لَمْ يَعْمَلْ بِهِ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ ، وَلَكِنْ دَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ وَعَلَمَهُمْ مَا تَعْلَمُ ، فَهُوَ كَالَّذِينَ  
قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ « أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْمُبْرِّ وَتَنْهَسُونَ أَنْقَسْكُمْ وَأَنْتُمْ تَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ  
أَفَلَا تَعْقِلُونَ » فَهَذَا قَدْ نَفَعَ اللَّهُ بِهِ الْعِبَادُ ، وَجَعَلَهُ مَعْبُرًا خَيْرًا لَهُمْ ، وَلَمْ يَنْتَفَعُ هُوَ بِمَا  
عَلِمَ وَعْلَمَ ، وَكَانَ حَرِيًّا بِهِ أَنْ يَهْذِبَ نَفْسَهُ بِمَا هَذِبَ بِهِغِيرَهُ ، فَهَذَا مِثْلُ الْأَرْضِ  
الصَّلِبَةِ الَّتِي تَمْسِكُ الْمَاءَ لَا تُشَرِّبُهُ ، فَيُشَرِّبُ مِنْهُ النَّاسُ وَالْحَيْوَانُ ، وَتَسْقَى بِهِ الْأَرْضُ  
الْطَّيِّبَةُ الْخَصِّيَّةُ ، وَيَلْقَى بِهَا الْحَبُّ وَالْبَذْرُ ، فَيُنْبَتُ بِالْمَاءِ نَبَاتًا حَسَنًا ، فَيَأْكُلُ الْإِنْسَانُ

ويرعى الحيوان ، فالأجاذب نفعت ولم تنتفع ، كذلك العالم بالقرآن يعلمه ولا يعمل به ، أفترض أن تكون أرضاً مجدبة ؟ أليست نفسك أولى ببرك وعلمه ، أتريد أن تكون من قال الله فيهم « لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ، كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ » فاستمع للوحى وتدبره ، وهذب به نفسك ، وكملاً به خلقك وادع الناس إليه بقولك ، كما تدعوهم بعمالك « وَمَنْ أَحْسَنْ قَوْلًا لِمَنْ دَعَ إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا ، وَقَالَ إِنَّمَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ »

## الحديث ٩

### في الهمم عند المصائب

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَابَدْعَوَى الْجَاهِلِيَّةِ — رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ وَالترْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ ماجَهِ

اللهم : حبيب الشوب فتحته التي يدخل منها الرأس أى طوفه ، والجاهلية الحال التي كان العرب عليها قبل الاسلام من الجهل بالله ، وبالدين الحق ، والفاخرة بالأنساب ، والكبر ، والتجبر ، ووأد البنات ، وغير ذلك

السرع : من خلق المؤمن الصبر عند نزول المصائب ، ومقابلتها بالرضا والتسليم إذ يقول « إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ » ويقول : إنَّ اللَّهَ مَا أَخْذَ وَلَلَّهُ مَا أَعْطَى ، والصبر يخفف المصيبة ، ويحلل صدتها ، ويقتل جريثها أما الجزع والهمم والسطح على ما قضى الله وقدر ، فليس من الإيمان في شيء وليس الذي يقوم به من حزب محمد وصحابه ، فالذى ينخلع قلبه للمصيبة ، ولا يعرف الثبات والشجاعة في ملاقاة الإحن ، وملافة المحن ، بل يلطم الخدود ، ويسمِّم الوجه ، ويدق الصدور ، ويُشَقُّ الجيوب ، ويُزقُّ الشياطين ، ويقطع الهدايم ،

ويدعوه بدعوى الجاهلية، فيقول: وأبتهاء، وأماه، وأولاده، وزوجاه،  
واقريباه، وامصيبياته، واداهيته، وأملاه، وابيته، ويقول كلاماً يعترض به على  
القدر، وينقد قضاةه - من كان كذلك فليس من المسلمين، إنما المسلم الثابت الرزين  
الصابر المحتسب، الذي لا يدفعه الحزن إلى التسخط، بل يكون كما كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حال وفاة إبراهيم ولده، جعلت عيناه تدربان الدمع، فقال له  
عبد الرحمن بن عوف، وأنت يا رسول الله، فقال: يا ابن عوف إنها رحمة، ثم  
أتبعها بأخرى، وقال: إن العين تدمع، والقلب يحزن، ولا تقول إلا ما يرضي ربنا  
وإنا بفارقك يا إبراهيم لحزونون

فليتق الله رجالنا ونساؤنا فيما يصنعون وقت المصائب ، وليعلم الأزواج الذين  
يسهبون لنسائهم بالنياحة والتعدد ، ولطم الخدود ، ودق الطبول ، إنهم شر كواهن  
في الإثم «يا أيها الذين آمنوا قو أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة»

## الحادي عشر

## في أنواع الصدقة

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةً « فِي رِوَايَةِ زِيَادَةَ : كُلُّ يَوْمٍ » فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ لَمْ يَجِدْ قَالَ : يَعْمَلُ بِيَدِهِ ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ قَالُوا : إِنَّ لَمْ يَجِدْ . قَالَ : يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلَهُوفَ . قَالُوا : إِنَّ لَمْ يَجِدْ قَالَ : فَلَيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ « فِي رِوَايَةِ فَلِيَامُرْ بَاخِيرٍ أَوْ بِالْمَعْرُوفِ » وَلَيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ » فِي رِوَايَةِ : قَالُوا : إِنَّ لَمْ يَفْعَلْ . قَالَ : فَلَيُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ » فِإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ — وَفِي رِوَايَةِ فَإِنَّهُ — رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ وَالنَّسَائِيُّ

**المعنى :** الصدقة ما يخرجه الإنسان من ماله على وجه القرابة كالزكاة لكن الصدقة في الأصل تقال للمتطوع به والزكاة لواجبي، وقد يسمى الواجب صدقة إذا تحري مُحرِّجه الصدق في فعله بأن يكون مخلصاً فيه، طيبة به نفسه، والمهوف المظلوم يستغث أو هو المستغيث مظلوماً أو عاجزاً، المعروف اسم كل فعل يعرف بالعقل أو الشرع حسنة، والمنكر ما ينكر بهما

**الشرح :** المسلم لا يعمل خيراً نفسها فقط، بل خيراًها وخير غيره، وقد أكده عليه الرسول صلى الله عليه وسلم كل يوم صدقة، يعود بها نفسه البذل، ويثبت فيها خلق الكرم، وينفع بها الفقراء والمساكين، فان لم يجد ما يتصدق به جد في العمل، وكدح في تحصيل الرزق من طريق التجارة أو الزراعة أو الصناعة أو غيرها من طرق الكسب حتى يكون بيده مال ينفع به نفسه بالطعام، والشراب، واللباس، والسكن، والركوب، وتخيير المرأة الصالحة، والاتفاق عليها وعلى أولادها منه، وينفع غيره بالتصدق عليه، والاقراض له، وتحمّل الدين عنه، فان لم يجد العمل أو وجده ولا يستطيعه أعن ذا الحاجة من مظلوم يستغيث، ومكروب يستجير، وعاجز يستعين، فينصر المظلوم بمساعدته على نيل حقه، ومنع الحيف عنه، ويغير المكروب بتفریج كربته، وتحفيف بليته، فان كان مريضاً رجاه طبيباً يداويه، أو ساعده على دخول مستشفى يطبيه ويراعيه، وإن كان له مال ضائع ساعده على الوصول اليه، ويعين العاجز على قضاء ما أربه، وتحقيق أمانية، فان لم يكن في قدرته الاعانة وكشف الكرب أمر الناس بالمعروف من صلاة وصوم، وحج وزكاة، وحسن أخلاق، وجميل معاشرة، وأدب في معاملة، وتعلم علم، وإخلاص في عمل، وابتغاء خير، ونهام عن المنكر من ذنب وشرب حمور وشهادة زور، وتهتك وفحور، وظلم وسرقة، ونفاق ومداهنة، وليعمل بما يأمر، وليرك ما نهى عنه، فان ذلك أساس الدعوة الحقة: أن تعمل أولاً بما تدعوه اليه فان لم يكن ذلك في المككنة جانب الناس شره، ومنع ضرره، كما يتجنب نفسه موارد المككنة، ومزالق الفتنة، ومواقف المهمة

ذلك ما ينبغي للمسلم نحو الناس : أن يكون فقّاما لهم بقدر ما يستطيع ، لا يدخل وسعا في جلب الخير لهم ، ودفع الشر عنهم ، فلو أمكنه أن يقوم بكل ذلك فيتصدق ويعمل ، ويعين وينفع ، ويأمر بالخير ، ويسك عن الشر كان مطالبا بالقيام به ، بل لو أمكنه إلى ذلك غيره ، فعل ما استطاع  
فالحديث يرحب في الصدقة إذ جعلها أول ما يبدأ به المسلم ، ويحبب في العمل والكسب ، ويقدم حاجة النفس على حاجة الغير — إِبْدَأْ بِنَفْسِكَ ثُمَّ بِمَنْ تَعُولُ — ويحث على الاعانة ، ويدعو إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويأمرنا بمنع الأذى عن الناس

## الحاديـث ١١

### في ترك المشتبهات

عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَلَالُ بَيْنَ ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ ، وَيَنْهَا مَا مُؤْمِنُهُ مُشْتَبِهٌ ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبِّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِيمَانِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَتْرَكَ ، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُّ فِيهِ مِنَ الْإِيمَانِ أَوْ شَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ ، وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهِ ، مَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الْحِمَى يُؤْشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ  
وفي رواية أخرى عن النعمان : الْحَلَالُ بَيْنَ ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ ،  
وَيَنْهَا مُشْبَهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ  
اسْتَبَرَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ  
الْحِمَى يُؤْشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلَكٍ حِمَى ، أَلَا وَإِنَّ حِمَى  
اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَاحَتْ صَلْحَ

**الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ -**

**رواه البخاري و مسلم وغيرهما**

**اللغة :** الحلال المأذون فيه ، والحرام الممنوع منه ، وبين واضح ، والمشبه

أو المشبه الخفي أمره ، والاشم الذنب ، والاستبابة الظهور ، واجتراً تشبع ، وأوشك  
قرب ، والرتع رعي الماشية والاتساع في الحصب ، والجمي المكان المحمى الممنوع  
على غير من حماه ، واتقى حذر واتخذ الوقاية مما يضر ، واستبرأ طلب البراءة ،  
والدين الطاعة وما يتدين به ، والعرض موضع المدح والذم من الانسان ، والمضفة  
القطعة قدر ما يضف ، والقلب معروف ويقال للعقل « أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ ،  
**فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا »**

**السرح :** يرشدنا الرسول صلى الله عليه وسلم إلى ما هو خير لنا في ديننا وأعراضنا

وهو الابتعاد عن مواطن الريب ، فيسلم الدين من النقص ، والعرض من الطعن ،  
فذكر أن الحلال بين واضح إذ هو ما أذن الشارع في فعله بنص في القرآن أو في  
كلام الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكذلك الحرام واضح لأنَّه ما منع الشارع فعله  
بنص قرآن أو حديث نبوى ، وبعبارة أخرى : الحلال هو الطيب النافع ، والحرام  
هو الخبيث الضار ، وبين الحلال والحرام أمور خفية مشتبهة لا يدرى كثیر من  
الناس أهي من الحلال أم من الحرام كالأشياء التي تعارضت فيها الأدلة كل حجوم  
الحمر الإنسية وكل ذى ناب من السباع أو مخلبٍ من الطير ، فان ظاهر الحصرف  
آية « قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً ،  
أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا ، أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَانِهِ رِجْسٌ ، أَوْ فَسِقًا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ » يدل  
على حلٍّ ماذ كرناه ، وجاء في الحديث النهى عنها ، ومن أجل ذلك اختلف  
العلماء في حلها ، ومن الشبهات الأمور التي لا تطمئن إليها نفسك الطيبة ، فدعها  
إلى ما تطمئن إليه عملاً بحديث : دع ما يُرِيكَ إِلَى مَا لَا يُرِيكَ - رواه الترمذى  
والنسائى وغيرهما عن الحسن بن علي - ومن هذا القبيل أمر الرسول صلى الله

عليه وسلم زوجه سودة بنت زمعة بالاحتجاب من أخيها ابن جارية أبيها لما ادعى بنوته عتبة بن أبي وقاص، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم للولد لفراش ولعاهر الحجر<sup>(١)</sup>، وحكم به لزمعة، وأمر سودة بالاحتجاب منه لما رأه شبيها في الصورة بعتبة، ومن هذا أيضاً شخص أرسل كلبه للصيد، وسمى عند الارسال، فوجد عند الصيد مع كلبه كلبآ آخر لم يسم عليه ولا يدرى أيهما الذي صاد، فإنه يترك الأكل منه، وكذلك مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة ساقطة فقال: لو لا أن تكون صدقة لأكالتها — ذكر هذه المسائل الثلاث البخاري في صحيحه — وعدد بعض العلماء المكرر من المشبهات إذ تنازعه الأذن فيه والمنع منه، ومن المشبهات مال شخص لا يتحرج في كسبه عن الحرام، فترك معاملته والأكل من ماله من الورع، كذلك من الشبهات المكاسب الناتجة من صلح لم تكن نفوس المصالحين به طيبة لقسر شابه

وقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم العلم بالمشبهات عن كثير من الناس، فأفاد أن بعضهم قد يعلم حقيقتها، وأنها من وادي الحلال أو الحرام، فلا تكون إذ ذلك مشبهة عنده، بل لها حكم الحلال البين، أو الحرام البين، وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن من تحامى المشبه الذي قد يكون في الواقع إنما حراما كان للحرام البين أشد تحاما، ومن جرأ نفسه وشجعها على اقتحام الشبهات والوقوع فيها مع قيام الشك ومخالطة الريب كادي الواقع الحرام البين، فالشبهات وقاية دون الحرام، فمن انتهكها كاد يتربى في هاوية الحرام، ومن تجنبها كان في مأمن منها، بعيدا عنها، فاجعل بينك وبين الحرام حصنا، واضرب دونه سدا

وما العاصي إلا كالرض التي يحميها الملوك، فيخصوصها بهم، وينعنونها من غيرهم، فمن ترك من الرعاة منطقة حولها، لا يرعى فيها بهم أمن الوقوع في الحمى، وسلم من سخط الملوك والتعرض لعقابهم، ومن رعى في المنطقة المجاورة للحمى لا يأمن الوقوع فيه، كذلك العاصي هي حمى الله في أرضه، والشبهات منطقة حولها.

(١) أى الولد للشخص الذى ولد هو على فراشه ولاشى العاهر الزانى أوله الرجم بالحجارة

فمن ترك الشبهات كان لمعاصى أترك ، ومن خالطها كان إلى الوقوع في المعاصى أقرب ، وقد جاء في الرواية الثانية أن من اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه أى من حذرها طلب البراءة والسلامة لدينه بالتحرز من المعصية ، وتحامى المنطقة التي دونها ، وكذلك طلب البراءة لعرضه ، فلا يتهم الناس بمقارفة المعاصى ، وانتهاك الحرمات ، وكيف ؟ ولم يقارب الشبهات ، فأنى يتهم بالحرمات ؟

وفي الرواية الثانية أن في الجسد مضغةً صلاحها صلاح للجسد كله ، وفسادها فساد له ، تلك المضغة هي القلب موزع الدم في عروق الجسم ، ومصلحةه بعد فساده ، والمراد به هنا العقل الذي لا يعمل إلا بحرارة الحياة المنبعثة من الدورة الدموية ، ولا ريب في أن صلاح العقل ، واستقامته في الأدراك والتفكير ، وزنه الأشياء بميزان الحقيقة ، وتحريه الانصاف في أحکامه يترتب عليه صلاح الأعضاء كلها ، فلا تصدر إلا خيرا ، ولا تعمل إلا صالحا ، ولا تقول إلا حسنا ، لأن الحكم عليها ، والرئيس بينها ، وإذا صلح الرئيس صلحت الرعية ، أما إذا فسد العقل ، واحتل نظام التفكير ، وغلبه على ملكه باعث الشهوة ، وسلطان الهوى فسد سائر الأعضاء فلا تصدر غير الشر ، إذ حكمة العقل مفقودة ، وحركته مشولة ، وهل إذا أصيب القلب ، تسلم الحياة ، ويصح الجسد ؟ كلا . كذلك العقل في مرضه مرض القوى كلها ، فربوا العقول ، وعودوها التفكير المستقيم ، والحكم الصحيح ، وحذر أن هملاها ، ولا تغدوها بالنظر والبحث ، فتفقدوا الانتفاع بقوى الجسم التي تستطيعون بها أن تسخروا العالم كله لخدمتكم

فالحديث يحذرنا من الشبهات ، والوقوف في موافق الريب ، ويدعونا إلى الاحتراس وبعد النظر ، ويحصننا على تخلص الدين من الشوائب ، وإبعاد العرض من المثالب ، بتجنب أسبابها ، ويدعونا إلى تنمية العقل ، وترقية التفكير لتكون

الأعمال منظمة ، طيبة العاقبة

## الحاديـث ١٣

### في فضل الکسب باليد

عَنْ الْمِقْدَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
 مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ كُلَّ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ  
 اللَّهِ دَاؤُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ كُلُّ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ — رواه البخاري  
 وأبو داود والنمسائي وغيرهم

طرق المال كثيرة كالوراثة والهبة والصدقة ، وكالاشتغال في عمل حكومي يتقاضى في نظيره أجرا ، وكالتجارة والزراعة والصناعة ، وقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن خير طعام يأكله المرء ما كان من عمل يده ، فالذى يشتغل بيده ، ويكتدح بيده ، ويستجدى الرزق من عرق جبينه ، ويأكل كل من إنتاجه خير من يأكل من تركة موروثة ، أو هبة مبذولة ، أو صدقة تعطى له عفوا أو استجداه ذلك أن ما كسبه الإنسان بكتدحه وكده يفيد جسمه نشاطا ، ويكتسبه صحة ، ويزيده قوة ، فإذا ما أكل كل هنيئا ، وهضم سريعا ، فاستفاد الجسم ، وقويت البنية ، ولا كذلك الكسل الحمول الذى يعتمد على مال وقع في يده عفوا ، ويعطل أعضاء عن العمل والحركة ، ويمكث طوال يومه على مقهى أو مسطبة ، فيأكل من غير شهية إذ لم يهضم الطعام السابق فيزداد حموله ، وتعتل الصحة ، فلا يجد حلاوة لطعم أو شراب . أضف إلى ذلك أن المال الناتج من الكد أغلى قيمة عند صاحبه مما جاءه عفوا ، ولذلك تجده أحقر على ما سيق إليه ، وإن أنه ليس بذلة كبيرة ساعة ينتفع بها ، وهل ترى تناول الثرة من يد البائع كتناولها بيدك من الشجرة ، والى ذلك أيضا أن الثروة المسوقة إن ضاعت قلما تجدها عوضا ، أما الثروة الکسبية فقلما تضيع ، وإن ضاعت فنبعها قائم وهو اليد العاملة

ولقد ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم أنّ نبِيَّ الله داود عليه السلام كان يأكُل من عمل يده إذْ كان يصنع المتروع الحربية ، ولا أحداثك عن داود وملْكِه إذ سخر الله له الجبال والطير وال الحديد ، وآتاه السلطان مكافأة له على شجاعته الحربية لما قتل جالوت وفيه يقول الله « يَا دَاؤْدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ » فمع هذا الملك والسيطرة ، وما تبعهما من الغنى والثروة لم يستنكف من العمل بيده ليشجع العمال على المضي في أعمالهم ، وليفيد جسمه صحة وقوه ، فليعتبر بهذا أولئك الأغنياء الوراث ، وأولئك الأمراء والوزراء ، الذين يشمئزون من العمل ، وينحallowنه حطة وضعة ، وما دروا أن كثرة الأيدي المنتجة ثروة عظيمة للامة ، وعزّة لها وسيادة ، وإشادة بذكراها بين الأمم

فالحديث يرغينا في العمل ، ويدعونا إلى ما يزيدنا صحة ، ويغضّ علينا الاعتماد على الثروة المسوقة ، وترك الأعمال المنتجة

### الحاديـث ١٣

#### في تفضيل الحرف المهينة على السؤال

عَنِ الزَّبِيرِ بْنِ الْوَوَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَاَنَّ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةٍ حَطَبٍ، فَيَبِيعُهَا فَيَكْفَفَ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنْعَوْهُ -

رواية البخاري ومسلم

المعنى: الحطب ما يوقد به ، والكف عن

السرح : سؤال الناس مذلة وضعة ، والمؤمن عزيز غير ذليل « وَلَلَّهِ الْعَزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَمْوَالِ مُنِينِ » فإن أعطى السائل فلمنته عليه ثقيلة ، والجليل أسر له واستعبد

وإن منع خزى وخجل وتأفف من المسئول أو بغضه ، واضطغف عليه ، وإن كان السائل قادرًا على الکسب فهو كافر بعمة الله إذ لم يشكر له نعمة الجوارح ، فان شكرها بالانتفاع بها فيما خلقت له ، وما خلقت إلا لکدح بها في سبيل الرزق فلما كان للسؤال كل ذلك ، وهو مالا يلام أخلاق المؤمن بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن الکتساب خير منه ، بل الاكتساب هو الخير ، والسؤال هو الشر ولو كان الاكتساب من أدنى الحرف ، فالذى يأخذ حبله وينحرج إلى المراعى والمزارع ، أو الأجران والغابات ، فيجمع حزمة حطب مما رغب عنه الناس ، أو من كلام مباح ، ويحملها على ظهره ، ويبيعها بقرش أو مليمات يأكل به ويشرب فيحفظ بذلك على نفسه كرامتها وعزتها ، ويقى وجهه ذلة المسألة — خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه

وبذلك عرفت أن أولئك الرجال أو النساء الذين يتجررون في الفُجل أو الـكـرـاث أو البصل أو في الخضر أو الفول أو غيرها من الأشياء الرخيصة يحضرونها من المزارع على ظهورهم أو رءوسهم خير من أولئك الذين يحبون الشوارع ليلاً ونهاراً يتکفرون الناس ، وأكثرهم قادر على الکسب ، صالح للعمل ، بل أولئك المتجررون هم الأخيار ، وأولئك الشحاذون هم الأشرار ، فلا تعنهم على الشر ورغبهم في الخير ، فالحديث يحضا على اكتساب الرزق ولو من المهن الصغيرة ، ويعغضنا في السؤال ، ويحفظ علينا العزة والكرامة ، وينعننا الذلة والمهانة

## الحاديـث ١٤

### في السـيـاحة فـي المعـاـملـة

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمِحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا

اقتضى ، وفي رواية : وإذا قضى — رواه البخاري و الترمذى  
وابن ماجه

السمح يطلق على السهل ، وعلى الجواب ، والأول هو المناسب هنا ، والاقتضاء  
طلب قضاء الحق . يدعى النبي صلى الله عليه وسلم بالرحمة وإيساغ النعمة للرجل  
السمح السهل ، ودعاؤه عند الله بعكارة عظيمة لأنه صادر من النفس الطاهرة  
المخلصة ، من الناس المرطب بذكر الله ، فتفتح له أبواب الإجابة « إِلَيْهِ يَصْدُدُ  
الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ » وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم  
السماحة في أربعة أشياء ، في البيع ، والشراء ، والاقتضاء ، والقضاء ، فالسماحة في  
البيع ألا يكون شحيحاً بسلعته ، مستقصياً في ثمنها ، مغالياً في الربح منها ، مكتراً  
من المساومة فيها ، بل يكون كريماً بالنفس ، راضياً بسير الربح ، مقلاً من الكلام ،  
والسماحة في الشراء أن يكون سهلاً في كياسة ، فلا يدقق في الدائق والمليم ،  
خصوصاً إن كانت السلعة شيئاً هيناً كفوجلة أو بصلة ، والمشترى غنياً ، والبائع  
فقيراً معدماً ، ولا يسمى البائع بالأخذ والرد ، وتعطيله عن المشترين الآخرين ،  
أو مصالحة الأخرى ، ولا يكثر التقليل في البضاعة بعد أن سبر غورها ، ووقف  
على حقيقتها ، والسماحة في الاقتضاء أن يطلب حقه أو دينه في هؤادة بلا عنف ،  
وفي لين بلا شدة ، ويراعى حال المدين ، فإن كان معسراً نظرة وأخره ، بل إن  
كانت حالة لا تسمح بالسداد تصدق عليه بحقه أو من حقه « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ  
فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ، وَإِنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ » ومن  
السماحة في الاقتضاء ألا يطالب المدين على مشهد من الناس وسمع ، خصوصاً إذا  
كانوا لا يعلمون بالدين ، أو يتاذى المدين بالجهير ، وألا يلح في الطلب ، أو  
يطالبه في أوقات راحته وهناءه ، فينفعه صفوه ، وهو من أحرص الناس  
على قضاء الحقوق ، وألا يرفع أمره إلى القضاء وهو مستعد للدفع في وقت قريب  
فيغيره الرسوم وأجر المحاماة ، ويشغل باله ، ويستنفذ من وقته من غير جدوى

تعود عليه ، إلا الأضرار بأخيه — كل ذلك من حسن الاقتضاء ، وأما المساحة في القضاة فإن يرد الحق لصاحبها في الموعد المضروب ، ولا يكفيه عناء المطالبة أو المقاضاة ، ويشفع القضاة بالشكرا والدعاء ، أو المهدية إن كان لها مستطاعا — إلى غير ذلك مما ينطوى تحت المساحة

فالحديث يرغينا في حسن المعاملة ، وفي كرم النفس ، وفي مراعاة المصلحة ، وفي حفظ الوقت

## الحاديـث ١٥

### في فضل الغرس والزرع

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ — رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ بِهَذَا الْفَظْفَاظِ فِي كِتَابِ الْمَزَارِعَةِ فِي بَابِ فَضْلِ الْغَرْسِ وَالْزَرْعِ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا وَالْتَّرْمِذِيُّ

الغرس للشجر ، والزرع للنبات ، والغرس هو الرشق أو الدفن في الأرض وقريب منه الزرع ، والمراد بالغرس والزرع المغروس والمزروع كالعقل والحبوب ، والطير جمع مفرده طائر كركب وراكب والمراد به كل ذي جناح يسبح في الهواء والبهيمة اسم لكل مالا ينطق لما في صوته من الابهام لكن خص في العرف بما عدا السباع والطير ، والصدقة ما يخرجه الانسان من ماله على وجه القرابة كالزكاة لكن الصدقة في الأصل تقال للمتطوع به والزكاة للوااجب ، وقد يسمى الواجب صدقة اذا تحرى صاحبه الصدق في فعله

والحديث يرغينا في تعمير الأرض بالأشجار والزروع التي ينتفع بها الانسان

أو الحيوان ، ويبين أن ما أكل من الشجر أو الزرع صدقات للإنسان يستحق  
الإثابة عليها ، وخاص المسلم بذلك لأنه الذي ينتفع بثواب الصدقة في الدنيا والآخرة  
وأما الكافر فيشأ على مزارعه أو غرس في الحياة الدنيا فقط ، وقال بعضهم: يجوز أن  
يُنْفَعَ عنه بذلك من عذاب الآخرة خصوصاً إذا لم يرزق الغنى والعافية في الدنيا  
وفي الحديث حث على السعي في مصالح الناس وعلى الرحمة بالحيوان ، وقد  
أخرجه البخاري أيضاً في باب « رحمة الناس والبهائم » ومن الرحمة بالحيوان  
التخفيف عنه في الأهمال وعدم تكليفه مشاق الأعمال ، وترك الاسراف في ضربه  
وإيذائه ، ومداواة جراحه ، والقيام بحاجاته

## الحديث ١٦

### في فضل الغرس والزرع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكَّى هُمْ ،  
وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ، رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءِ بِالطَّرِيقِ ، فَمَنَعَهُ مِنْ  
ابْنِ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَاعَ إِمَامَهُ لَا يُبَايعُهُ إِلَّا لِدِنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا  
رَضِيَ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ ، وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ ،  
فَقَالَ : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أَعْطَيْتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَقَهُ  
رَجُلٌ - فِي رِوَايَةِ فَصَدَقَهُ وَأَخْذَهَا وَلَمْ يُعْطِ بِهَا - ثُمَّ قَرَأَ « إِنَّ الَّذِينَ  
يَشْتَرُونَ بَعْهُدِ اللَّهِ وَآيَاتِهِمْ ثُنَّاً قَلِيلًاً أَوْ لَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ  
وَلَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكَّى هُمْ ، وَلَهُمْ  
عَذَابٌ أَلِيمٌ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَصْحَابُ السَّنَنِ

اللغة : يزكيهم يطهرهم من الأوزار وقيل يثنى عليهم ، وأليم موجع ، وفضل  
 زيادة ، وابن السبيل سالك الطريق ، والمباعدة للإمام الرضا به والتعمده ببذل الطاعة  
 والمراد بالدنيا هنا عرضها ، وسخط غضب ، والسلعة المتاع والبضاعة ، وأقامها عرضها أو  
 روجها من قامت السوق إذا راجت ، ويشترون يستبدلون ، وعهد الله ما عاهدوه  
 عليه ، والأيمان واحدتها يمين وهي الحلف ، والثمن العوض ، والأخلاق النصيб والحظ  
 ثلاثة أشخاص يغضب الله عليهم يوم القيمة يوم تجزى كل نفس ما عملت  
 فلا ينظر إليهم نظر عطف ورحمة ، بل نظر مقت وازدراء ، أو لا يلتفت إليهم  
 مطلقاً إعراضًا عنهم ، وزيادة سخط عليهم ، ولا يطهر في الدنيا نفوسهم من الأوزار  
 وكيف يطهرها ولم يدعوها لقبول المداية بل لو ثوتها بخبث طويتهم ، وكذب أيامهم  
 الذي هو ضرب من النفاق ، ومنعهم العونة من هم في حاجة إليها ، أو معنى عدم  
 التركة عدم الثناء عليهم والمدح لهم لأنهم مجرمون ، وهم إلى الغضب وعدم  
 التطهير عذاب شديد في الآخرة ، يصلون سعيه ، ويقاسون هبيه .

فأول الثلاثة رجل له ماء بالطريق كثیر ، أو مصادرة ، أو حوض ، أو زير ، به  
 ما يزيد عن حاجته من الماء فمنعه من السبلة المارين به وهم في حاجة إليه ، وإنه  
 لذو نفس خبيثة إذ منع نعمة ساقها الله إليه بها حياة الإنسان والحيوان والنبات  
 «وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍ» — منعها من أشد الناس حاجة إليها وهو المسافر  
 وربما كان في ذلك هلاكه ، منعها في حين لم تكن به حاجة إليها ، وإذا كان  
 بفضل الماء بخيلاً فهو بغيره أبخل ، فهو منيع للخير لا يسمح به لغيره ، ولو كان في  
 ذلك حتفه ، فلا جرم كان خليقاً بهذا العقاب ، وقد استثنى الفقهاء من ذلك الحرج  
 والمرتد إذا أصر على الكفر لا يجب علينا بذل الماء لها

وثاني الثلاثة رجل بايع إمامه ، ورضي له بالسمع والطاعة ، وهو غير مخلص  
 في بيته إما بايعه لمصلحة خاصة يرجوها كوظيفة يأملها ، أو ورطة يريد مساعدته

على الخلاص منها ، أو مال ينتهي لنفسه أو ولده ، فان أحبيب الى بعيته رضى واطمأن ، وإن لم يجب غضب وسخط ، وشن الغارة على ذلك الذى بايعه وسمع به في الملاعنة « فإن أُعطُوا منها رَضُوا ، وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ » فمثل هذا جدير بغضب الله وعقابه ، ومنعه التوفيق والهدایة ، إذ باع مصلحة المسلمين والعمل خيرهم ، والنصح لهم في اختيار إمام عادل ، يقوم على دين الله بالحفظ ، وعلى ملوكه بالعدل ، يقيم حدود الله ، ويقدس الحق ، يأمر بالمعروف ، وينهى عن المنكر ، ويتقدّم المصالح العامة — باع مصلحتهم في تحرير الإمام العادل في سوق مصالحه ، الخاصة فطلب الحظ لنفسه في غش الرعية ، وأراد الطعام الدسم ، في سُم زعاف قدمه للبرية ، ومن هذا الوادي الأشخاص الذين ينتسبون لحزب خاص لأنصرة مبادئه ، والعمل تحت لوائه ، وطلب الخير للأمة من طريقه ، بل لما رب شخصية ، إن نالوها شكر الله ، وإن منعوها انتقضوا عليه ، وسلقوه بألسنة حداد ، ورموه بكل منكر وزور ، أولئك لأخلاق لهم في الآخرة ، وأولئك الذين في قلوبهم مرض

وثالث الثلاثة رجل يغش المسلمين بامتهان اسم الله المقدس ، والخلف به زورا ، ليتال عرضا زائلا ، وربحا كاسدا ، وما هو بنائله ، فيعرض سلعته وقت قيام السوق — والظاهر أنها كانت تقام إذ ذاك بعد العصر ، أو خص هذا الوقت بالذكر لقرب العهد بالصلة ، فكان الظاهر أن يرعى بها عن الكذب ولكن لم يروع ، فكانت جريمة عند الله أشد وكأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : بعد الصلاة — ويقيمها بالأيمان المغلظة ، ويروجهها بالعبارات الكاذبة ، فيقول لرواد التجارة : والله الذي لا إله غيره لقد قدرت هذه السلعة ودفع لي فيها خمسة وعشرون أوستة وعشرون أو . . . وما قبلت ، يريد بذلك ترغيب المشترى في الأخذ بأزيد مما قال ، فصدقه رجل في يمينه التي أكدها أشد التأكيد ، وأخذها منه بما قال ، أو بما زاد ، والواقع أنها لم تقدر بذلك ولم يُعطَ بها الثمن الذي ذكر ، بل كذب على أخيه ، وغضبه في الثمن ، واستهزأ بالله إذ تخذل اسمه وسيلة للكذب ، والتلبيس على الناس

شُمْ قرأ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ تَعَالَى « إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ هُنَّا قَلِيلًا — الْآيَةُ » لِيُؤكِّدُ قَوْلَهُ، وَيُزِيدُ النَّفْوَسَ إِيمَانًا بِهِ وَتَصْدِيقَاهُ، وَوَاضْحَ دُخُولُ الْمَبَايِعَ فِي عَهْدِ اللَّهِ، وَدُخُولُ تَرْوِيجِ السَّلْعَةِ بِالْحَلْفِ الْكَذْبِ فِي الْإِيمَانِ، بَلْ هُمْ دَخَلُوا نَحْنَ تَحْتَ الْعَهْدِ وَالْإِيمَانِ إِذَا كَثُرَ فِي الْعَهْدِ أَنْ يَقْرَنَ بِالْمَيْنَ، وَالْإِيمَانَ تَقَالُ لِلْعَهْوَدِ أَيْضًا، وَأَمَّا دُخُولُ مَنْ مَنَعَ الْمَاءَ وَارْدِيهِ فَغَيْرُ وَاضْحَ، فَالظَّاهِرُ أَنَّ الْإِسْتَشْهَادَ بِالْآيَةِ عَلَى الْأَخْيَرِيْنَ، وَجَائِزُ أَنْ يَقُولَ : حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ عَهْدٌ بَيْنَ اللَّهِ وَالْعَبْدِ أَنْ يَقُولَ بِكُلِّ مَا أُمِرَّ بِهِ، وَيَجْنَبُ كُلَّ مَا نَهَا عَنْهُ، وَقَدْ أُمِرَّ بِالْتَّعَاوُنِ عَلَى الْبَرِّ وَالنَّقْوَى، وَمِنَ الْبَرِّ بَذْلُ الْمَاءِ، وَحَرَمَ مَنْعِ الْخَيْرِ بِقَوْلِهِ فِي سِيَاقِ النَّذْمِ « مَنَعَ لِلْخَيْرِ مُعْتَدِلًا ثُمَّ » وَمِنْهُ مَنْعُ الْمَاءِ، وَعَلَى ذَلِكَ فَالْثَّلَاثَةُ دَاخِلَةٌ تَحْتَ الْآيَةِ

وَمَعْنَى الْآيَةِ أَنَّ مَنْ لَمْ يَوْفِ بِعَهْدِ اللَّهِ، أَوْ لَمْ يَصُدُّقْ فِيهِ وَيُخْلِصْ، وَكَذَلِكَ مَنْ لَمْ يَصُدُّقْ فِي يَمِينِهِ وَاسْتَبْدَلْ بِذَلِكَ عَوْضًا قَلِيلًا، وَعَرَضَ ضَئِيلًا مِنْ نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا — وَكُلُّ ثُنُونَ نَظِيرِ الْحَقِّ وَالصَّدْقِ فَانْهُ قَلِيلٌ مِمَّا كَانَ فِي نَظَرِ الشَّهْوَيْنِ عَظِيْمًا — لَا نَصِيبٌ لَهُ فِي نَعِيمِ الْآخِرَةِ وَلَا حَظٌ، وَلَا يَكَامِهُ اللَّهُ كَلَّةُ رَضَا وَعَطْفٍ، وَلَا يَنْظَرُ إِلَيْهِ نَظْرَةً مَحْبَةً وَرِعَايَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَشَهَدُ لَهُ بِمَا يَنْجِيْهُ، أَوْ لَا يَطْهُرُهُ فِي الدِّينِ مِنَ الْأَوْزَارِ مَا دَامَ عَالِيًّا فَعَلَى مَا يَلُوْثُ فَنْسَهُ، وَيَدْنِسُ فَطْرَتَهُ، وَيَعْذِبُهُ فِي الْآخِرَةِ عَذَابًا أَلِيمًا، فَانْتَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا عَادَ عَلَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ « وَإِنِّي لِغَافَرٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى »

فَالْحَدِيثُ يَحْتِمُ الْوَفَاءَ بِالْعَهْوَدِ، وَالْإِخْلَاصَ فِيهَا، وَالنَّصِيحَةَ لِلرَّعْيَةِ فِي تَحْيِيرِ الْحَكَامِ الْعَادِلِينَ، وَالْمَوْظِفِينَ الْمُحَلَّصِينَ، وَيَحْرِمُ الْإِيمَانَ الْكَاذِبَةَ، وَالْفَشَّ فِي الْمَعَالَمَةِ، وَبَيعَ الْحَقِّ بِالْشَّهْوَاتِ وَالْأَعْرَاضِ الرَّازِئَةِ، وَيَأْمُرُ بِذَلِيلِ الْمَعْوَنَةِ لِلْمُحْتَاجِينَ، وَإِنْفَاقُ الْعَفْوِ لِلْبَاسِيْنِ « وَيَسْأَلُونَكَ : مَاذَا يُنْفِقُونَ؟ قُلِّ الْعَفْوَ » « يَسْأَلُونَكَ : مَاذَا يُنْفِقُونَ؟ قُلْ : مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلَلَوَالَّذِينَ، وَالْأَقْرَبُونَ، وَالْيَتَامَى، وَالْمَسَاكِينَ، وَابْنِ السَّبَيلِ، وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ عَالِمَهُ »

الحادي  
١٧

في الرفق بالحيوان

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَذْرَسَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ : يَدِنَا رَجُلٌ يَعْشِي ، فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَنَزَلَ بَرًّا ، فَشَرِبَ مِنْهَا ،  
مَخَرَجَ ، فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَاهِثٍ يَا كُلُّ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ :  
لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلَ الذِّي بَلَغَ بِي ، فَمَلَأَ خُفَهُ ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ ، ثُمَّ  
رَقَى ، فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ ، فَغَفَرَ لَهُ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ  
وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا ؟ قَالَ : فِي كُلِّ كَبِيرٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ - رَوَاهُ  
الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

**الكلمة** : بینا هی بین أسبعت فتحها فصارت ألفا ، وكذلك بینما هی بین زیدت  
عليها ما ، وهى ظرف بمعنى وسط ، الهمث ارتفاع النَّفَس من الاعياء والتعب ، وفي  
الحيوان خاصة إخراجه للسان من شدة العطش والحر يقال : لهث الكلب وغيره  
يلهث لهثا ، والثرى التراب النَّدى ، والخلف ما يلبس في الرجل ، ورقى يرقى صعد ،  
والكبد عضو في الجنب الأيمن يفرز الصفراء ، ويقال للجوف كله ، والمراد ببرطوبة  
**الكبد حياته**

السرع : يقص علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قصةَ رجلَ كان يمشي  
يُطريق أو بادية فعطش عطشاً شديداً ، فنزل بئراً شرب منها حتى روى ، ثم خرج  
منها فإذا به يجد كلباً قد أخرج لسانه من شدةِ الظماءِ يلحس به الأرض الندية لعل  
في رطوبتها ما يقلل من حرارة العطش ، فقال في نفسه أو بلسانه : لقد بلغ هذا

الحيوان الدرجة التي بلغها في العطش ، وألمه منه ما ألمني ، فنزل إلى البئر ثانية وملأ خفه بالماء ، وأمسكه بفمه لتخلص له يداه يمسك بهما في جدران البئر عند الصعود ثم صعد ف cocci الكلب من خفه ، فشكر الله له هذا الصنيع ، وما شكره إلا عفوه عن ذوبه السالفة ، بل من شكره المن بنعمه على الحسينين من عباده ، فسأل الحاضرون رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل لنا في البهائم إذا دفعنا عنها الأذى ، وأحسنا إليها أجر وثواب ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «في كل كبد رطبة أجر» أي في كل نفع لحيوان مثوبه ، فكنت بالكبد عن الحيوان ، وبوصفه بالرطوبة عن حياته ، وهذه الجملة تعم كل حيوان من كلب أو قطة أو جمل أو بقرة أو شاة ... الخ وتشمل دفع أنواع الأذى عنه من عطش ، أو جوع ، أو مرض ، أو حر ، أو برد ، أو حمل ثقيل ، أو عمل شديد ، أو غير ذلك مما يتآذى به الحيوان ، وتشمل إيصال ضروب النفع له من تقديم الطعام والشراب والكن له ، وإزالة الدرن عن جسمه ، بل الكبد الرطبة تشمل الإنسان والحيوان ، فكل عمل تعمله تزييل به ضرا ، أو تجلب به نقلا لانسان أو حيوان لك أجر فيه

ولا تستكثر الشكر من الله والمعرفة لهذا الذي أقذ الكلب من ظمئه ، فإنه نزل البئر له خاصة ليسقيه ، وملأ خفه بالماء ، وذلك مما يضر بحمله ، وأمسكه بفمه وذلك مما يعاوه المتكبرون ، وعانيا ماعانى في النزول والصعود مثل ماعانى لنفسه ، كل ذلك تجسسه في سبيل رأفته بالحيوان الظآن ، وهل ترى نفسا تبلغ منها الرحمة بالحيوان هذا المبلغ لا تكون رحمتها بالناس أشد ، إن هذا العمل ليدل على شعور راق ، ورحمة فياضة ، سكنت تلك النفس العالية ، فكانت لا ريب خليقةً بهذا الجزاء ، والراحمنون يرحمهم الرحمن ، ولعلك عرفت من هذا الحديث تربية الشدائدين للنفوس ، وأنها تدعوها لخير ، وتلتفتها إلى مثل ما حل بها ، فتعمل على دفعه كما عملت لنفسها ، ومن ذاق الآلام المريدة شعر بالآلام الناس ، وتلك حكمة من حكم الصيام أنه يُذكى في الناس الشعور بحال البائسين فيمدون أيديهم بالأحسان إليهم

فالحديث يحث على الرأفة بالحيوان ودفع الضر عنه ، ويحذن النصب في سبileه  
ويعظم الأجر على ذلك ، وهذا الحديث أصل في إنشاء جمعيات الرفق بالحيوان ،  
ويشكر للذين يقيّمون حياداً في الطرق ليشرب منها الحيوان

## الحاديـث ١٨

### في عقاب من آذى الحيوان

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : عُذْ بَتِ امْرَأَةٍ فِي هِرَّةٍ جَبَسَهَا حَتَّىٰ مَاتَتْ جُوعًا فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ ، وَفِي رَوَايَةٍ : دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلِمْ تُطْعِمَهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

المغة : الهرة القطة ، وخشاش الأرض هوامها وحشراتها

الشرح : يذكر الرسول (ص) إن امرأة جبست هرة في حجرة أو ربطتها حتى ماتت جوعا ، فلا هي قدمت لها طعاما وشرابا ، ولا هي أطلقها تأكل من هوام الأرض وحشراتها كالفيران والصراصير ونحوها فعذبتها الله بذلك

وفي هذا دلالة واضحة على أن تعذيب الحيوان بلا سبب معصية تستوجب العقاب ، وكذلك قتلها إذا لم يكن مؤذيا ، وهذا يدخل في عموم قوله تعالى « فمن يعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ » وفيه إشارة إلى جواز اتخاذ الهرة وربطها إذا لم يهمل طعامها وشرابها

ولا يدل الحديث على إحباط عمل صالح — إن كان — لهذه المرأة بأماتتها الهرة جوعا ، بل لكل حسنة ثوابها ، ولكل جريمة عقابها ، فان كان لها من الحسنات ما يغمر هذه الجريمة شملها قوله تعالى « إِنَّ الْحُسْنَاتِ يُذْهِنُ السَّيِّئَاتِ »

وإذا كان هذا جزاء من يعذب الحيوان الأعمى فما بالك بمن يصب على الناس  
وابلاً من شروره وآثامه ، بل ما ظنك بمن يؤذى إخوانه الذين تربطه بهم رابطة  
الدين أو القرابة أو المصاهرة أو الجوار أو الاتحاد في العمل أو غيرها من الروابط  
فالحديث يتوعد بالعذاب الشديد من يؤذى الحيوان ويوجب علينا الإنفاق  
عليه ، أو تركه يسعى في رزقه

## ال الحديث ١٩

### في أداء الحقوق

عَنْ أَنَّى هُرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ : مَنْ أَخْذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَى اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخْذَهَا  
يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ — رواه البخاري وابن ماجه وغيرهما

من الناس من يفترض الأموال لحاجة من حاجه ، عازما على أدائها في الموعد  
المضروب ، أو حين يقع في يده مال ، فهذا يؤدى الله عنه دينه ، فيفتح له من أبواب  
الرزق مالم يكن يحتسبه مكافأة له على نيته الصالحة ، وعزمه الحمود ، على أن تلك  
الارادة أثراً في اكتساب الرزق ، فانها لا تزال بصاحبها تدفعه إلى تلمس أبواب  
الملاك ، والبحث عن طرق المال ، حتى يهتدى إليها ، ويؤدى دينه ، ومثل  
هذا من يشتري من التجار طعامه وشرابه وحاجياته الأخرى ، أو بضاعة يتجر فيها  
إلى أجل وليس بيده ما يدفعه ثمنها ، فان عزم على الأداء والوفاء يسر الله له المال حتى  
يوفى بما عاهد ، أما من استقرض أو اشتري شيئاً ديناً ، أو طلب إلى الناس أن  
يودعوه أموالهم ، أو استعار ، أو استأجر عيناً عازماً على الجحود والانكار ، أو  
الاتلاف والاھلاك فان الله تعالى يتلفه ، فيقعه في خبث نيته ، وسوء طويته ، ويفتح  
له من أبواب النفقات ما يذهب بماله ، طارفه وتليده ، أو يسلط عليه من البلایا

وال المصائب ما يستأصل ملـكـه ، أو يرسل اليـه جـيشـا من الـأـمـراضـ الفـتـاكـةـ يـعـملـ فـيـ نـفـسـهـ وـأـهـلـهـ وـوـلـدـهـ ماـ يـحـرـمـهـ لـذـةـ الـحـيـاةـ وـنـعـيمـهـاـ — إـلـىـ عـذـابـ فـيـ الـآـخـرـةـ شـدـيدـ،ـ وـهـلـ رـأـيـتـ أـكـرـمـكـ اللـهـ مـنـ اـغـتـنـىـ وـتـنـعـمـ فـيـ مـالـ غـيرـهـ الـمـغـصـوبـ ،ـ وـلـئـنـ ضـحـكتـ لـهـ الـدـنـيـاـ أـيـامـ أـوـ سـنـينـ اـسـتـهـزـاءـ بـهـ ،ـ وـاسـتـدـرـاجـاهـ لـهـ كـاشـرـةـ لـهـ عنـ أـنـيـابـهـاـ ،ـ شـمـ تـلـتـهـمـهـ التـهـاماـ ،ـ أـوـ تـسـتـلـبـ ماـ كـنـزـ مـنـ أـوـلـادـهـ وـأـحـفـادـهـ اـسـتـلـابـاـ «ـ فـتـلـكـ بـيـوـتـهـ خـاوـيـةـ بـعـاـ ظـلـمـواـ إـنـ فـيـ ذـلـكـ لـاـ يـعـلـمـهـ لـقـوـمـ يـعـلـمـونـ »ـ «ـ وـلـاـ تـحـسـبـنـ اللـهـ غـافـلـاـ عـمـاـ يـعـمـلـ الـظـالـمـونـ إـنـماـ يـؤـخـرـهـمـ لـيـومـ تـشـخـصـ فـيـهـ الـأـبـصـارـ »ـ فـالـنـيـةـ الصـالـحةـ ،ـ وـالـأـرـادـةـ الصـادـقةـ هـاـ أـثـرـهـاـ فـيـ كـسـبـ الـمـالـ ،ـ وـالـهـدـاـيـةـ لـسـبـلـهـ ،ـ وـالـنـيـةـ الـخـبـيـثـةـ جـائـحةـ فـلـاـ تـسـتـدـنـ إـلـاـ عـنـدـ الـحـاجـةـ ،ـ وـإـنـ اـسـتـدـنـتـ فـاعـزـمـ عـلـىـ الـوـفـاءـ ،ـ وـمـهـدـ لـتـنـفـيـذـ الـعـزـمـ بـتـذـلـيلـ الـأـسـبـابـ ،ـ وـالـبـحـثـ عـنـ مـسـالـكـ الـمـالـ ،ـ وـحـذـارـ أـنـ تـأـخـذـ أـمـوـالـ النـاسـ فـيـ صـورـةـ اـسـتـدـانـةـ ،ـ وـطـوـيـةـ نـفـسـكـ غـصـبـ وـسـرـقـةـ ،ـ وـانـهـابـ وـخـيـانـةـ ،ـ فـتـكـونـ غـشاـشاـ لـمـ أـعـانـكـ ،ـ بـلـ تـكـونـ مـنـافـقاـ تـبـدـىـ لـلـنـاسـ غـيرـ مـاتـضـمـرـ ،ـ وـلـاـ تـنـسـ قـولـهـ تـعـالـىـ «ـ إـنـ اللـهـ يـأـمـرـ كـمـ أـنـ تـؤـدـواـ الـأـمـانـاتـ إـلـىـ أـهـلـهـاـ »ـ

فـالـحـدـيـثـ يـحـضـ عـلـىـ الـاخـلاـصـ فـيـ الـنـيـةـ ،ـ وـعـلـىـ أـدـاءـ الـحـقـوقـ ،ـ وـيـتـوـعـدـ مـنـ يـضـمـرـ الشـرـ ،ـ وـيـسـتـلـبـ الـأـمـوـالـ بـالـطـرـقـ الـخـفـيـةـ ،ـ وـإـنـ لـيـؤـذـنـ أـوـلـئـكـ الـتـجـارـ الـذـينـ يـمـلـئـونـ مـخـازـنـهـمـ بـالـبـضـاعـاتـ يـشـتـرـوـنـهـاـ لـأـجـلـ ،ـ وـفـيـ نـيـتـهـمـ أـنـ يـعـلـمـنـواـ الـافـلاـسـ بـعـدـ أـنـ يـمـتـلـئـ حـيـوـبـهـمـ — يـؤـذـهـمـ بـالـخـسـارـ وـالـبـوـارـ ،ـ بـلـ يـؤـذـهـمـ بـحـربـ مـنـ اللـهـ ،ـ لـاـ قـبـلـ لـهـ بـهـاـ ،ـ فـلـيـتـقـوـاـ اللـهـ فـيـ أـمـوـالـ النـاسـ لـيـرـزـقـهـمـ مـنـ حـيـثـ لـمـ يـحـتـسـبـوـاـ «ـ وـمـنـ يـتـقـ اللـهـ يـجـعـلـ لـهـ مـنـ أـمـرـهـ يـسـرـاـ »ـ

## الحاديـث ٣٠

### في المـاطلة في الحقوق

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَطْلُوْلُ الْغَنِيٌّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا أَتَيْتُمْ أَحَدًا كُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلَيَتَبَعْ رواهُ البخاريُّ ومسلمُ والنـسائيُّ وابنُ ماجـه

**المـفـهـوم** : المـطلـ في الأصل المـدـ يـقالـ : مـطلـتـ الحـديـدةـ أـمـطلـهاـ مـطـلاـ إـذـاـ مـدـتهاـ لـتطـولـ ، وـقـالـ الأـزـهـريـ : المـطلـ المـدـافـعـ ، وـالـمـرادـ بـهـ هـنـاـ تـأخـيرـ ماـ اـسـتـحقـ أـدـاؤـهـ بـغـيرـ عـذـرـ ، وـالـغـيـ هناـ منـ قـدـرـ عـلـىـ الـأـدـاءـ وـلـوـ كـانـ فـقـيرـاـ ، وـالـمـالـيـ الـغـيـ المـقـدرـ مـأـخـوذـ مـنـ مـلـءـ الرـجـلـ مـلـاءـ وـمـلـاءـ إـذـاـ اـغـتـنـىـ ، وـقـالـ صـاحـبـ الـخـتـارـ : الـمـلـىـ الثـقـةـ ، وـيـقالـ : الـمـلـىـ بـلـاـ هـمـزـ تـسـهـيلاـ ، وـالـاضـافـةـ فـيـ مـطـلـ الـغـيـ مـنـ اـضـافـةـ الـمـصـدرـ لـفـاعـلـهـ ، وـقـيلـ مـنـ إـضـافـتـهـ لـمـفـعـولـهـ وـهـوـ بـعـيدـ

**الـسـرـحـ** : مـاـ يـحـقـقـ الثـقـةـ بـالـمـرـءـ أـدـاؤـهـ لـحـقـوقـ النـاسـ وـلـوـ لـمـ يـكـنـ مـنـ كـبـارـ الـمـثـرـينـ ، وـمـاـ يـزـلـ الثـقـةـ بـهـ أـوـ يـزـلـهـ تـلـكـؤـهـ فـيـ أـدـاءـ الـحـقـوقـ وـلـوـ كـانـ فـيـ مـقـدـمةـ الـأـغـنـيـاءـ الـمـوـسـرـينـ ، وـالـثـقـةـ رـأـسـ مـالـ كـبـيرـ تـسـهـلـ لـمـرـءـ طـرـقـ أـبـوـابـ الـتـجـارـةـ وـإـنـ كـانـ مـالـهـ قـلـاـ ، وـتـقـرـبـ إـلـيـهـ جـيـوبـ النـاسـ وـخـزـائـهـمـ وـإـنـ لـمـ يـكـنـ مـلـيـاـ ، فـلاـ جـرـمـ حـذـرـنـاـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ مـاـ يـنـزـعـ الثـقـةـ بـالـمـرـءـ مـنـ نـقوـسـ النـاسـ وـهـوـ الـمـاطـلـ ، وـلـقـدـ عـرـفـ عـلـمـاءـ الـأـخـلـاقـ الـعـدـلـ بـأـنـهـ إـعـطـاءـ كـلـ ذـيـ حـقـقـهـ ، وـلـمـ كـانـ مـاـ طـلـهـ الـغـيـ الـقـادـرـ عـلـىـ الدـفـعـ وـتـأـخـرـهـ فـيـ أـدـاءـ الـحـقـوقـ مـنـعـاـ لـلـحـقـ عنـ صـاحـبـهـ عـدـهـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ ظـلـمـاـ فـالـمـاطـلـ ظـلـمـ غـيـرـهـ بـتـأـخـيرـ حـقـهـ بـدـونـ عـذـرـ ، بـلـ ظـلـمـ نـفـسـهـ إـذـ حـرـمـهـاـ الثـقـةـ ، وـعـرـضـهـاـ لـلـطـعنـ وـالـشـلـبـ فـيـ الـحـيـاةـ الـدـيـنـاـ ، وـلـعـقـوـبـةـ اللـهـ فـيـ الـحـيـاةـ الـأـخـرىـ ، فـمـنـ كـانـ مـدـيـنـاـ فـيـ تـجـارـةـ ، أـوـ فـيـ مـتـاعـ اـشـتـراهـ ، أـوـ كـانـ قـبـلـهـ حـقـوقـ لـرـعـيـتـهـ أـوـ لـمـنـ تـحـتـ يـدـهـ إـنـ كـانـ مـلـكـاـ

أو أميراً ، أو رئيساً أو وزيراً — أو كان عليه نفقة لزوجه ، أو والده أو ولده ، أو قريبه أو عبده ، أو كان عليه زكاة أو ضريبة مشروعة ، وحل موعد الدفع وتلكاً والمال في حبيه أو تحت يده — كان ظالماً ، بل قال بعض الفقهاء : لو أمكنه الكتساب لسداد الدين فتركه كان ظالماً فاسقاً ، فالواجب على المستطيع بأى طريق كان أداء الحق متى حل أجله ، ولو لم يطالب به أهله ، بل لو أمكنه الدفع قبل الموعد بادر إليه تبرئة لذمته ، ورحمة لنفسه من ذل الدين وهمه ، وربما عسر عليه غداً ما تيسر له الساعة ، والمال غاد ورائع ، أما إن كان عاجزاً عن الأداء فليس بظلم ، بل لا يعد ماطلاً ، والواجب على الدائن في هذه الحال — إن كان له دينٌ ، وفي قلبه رحمة — أحد أمرتين ، إما مهلة وإما صدقة « وإن كان ذو عسراً فنظره إلى ميسرةٍ ، وأن تصدقوا خيراً لكم إن كنتم تعلمون »

وإذا قلنا : إن الإضافة في مطل الغنى على معنى مطلوك الغنى فمعنى العبارة أنه يجب وفاء الدين ولو كان مستحقه غنياً ، فلا تتحذى من غناه ذريعة لما طلته ، وإذا كان تأخير ديون الأغنياء ظالماً للفقراء من باب أولى

ولقد أمر الرسول (ص) الدائن إذا أحاله الدين على غنى ملء ، موسر قادر — أن يقبل هذه الاحالة ، وأن يتبع الذي أحيى عليه بالطالبة حتى يستوفى حقه ، وإنما أمره بالاتباع إذا أتى بمعنٍ تجاهة للمدين من الظلم أو الاشراف عليه بما طلته ، وتعجيلاً لاستيفاء حقه بلا مساوافة ، ولقد قال أكثر الحنابلة وأبو ثور وابن جرير وأهل الظاهر : إنه يجب على الدائن قبول الاحالة على المليء عملاً بهذا الأمر ، وقال الجمهور : إن الأمر هنا للاست Hibab ، وأى مانع يمنعك أخيها المسلم الرحيم من أن تلزم نفسك القبول ، وفي ذلك خيرك وخير أخيك ؟ إنه لا مانع إلا المعاكسة والمساكسة ، وليس من أخلاق المؤمن

وقد استدل بهذا الحديث على اعتبار رضا المحتيل والمحتال دون الحال عليه لعدم التعرض لذكره ، وبذلك قال جمهور الفقهاء ، وعن الحنفية والاصطخرى من الشافعية اشتراط رضاه أيضاً

وكذلك استدل به على أن المعاشر لا يحبس ، ولا يطالب حتى يوسر لأنه لو جازت معاخذته لكان ذلك لظلمه والفرض أنه غير ظالم لجزءه ، وقيل : يحبس . وقيل : يطالب ، وقد قدمنا ذلك حكم القرآن في ذلك ، أما الماطل فنسلاك معه كل سبيل حتى يصل ذو الحق لحقه ، ولو كان بالإيذاء له أو الحبس فأد الأمانات لأهلها ، ولا تكن ظلوما ، واعمل على تحقيق الثقة بك ، وارحم المدين العاجز وأمهله أو تصدق عليه ، ولا ترفض ما ينفع غيرك وينفعك ، أو ينفعه ولا يضرك . ودع النزاع والخصام وأحل محلهما الألفة والتوئام ، والله لا يضيع أجر الحسينين .

## الحاديـث ٢١

### في واجب الرؤساء نحو مرءوساتهم

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمرأةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْؤُلَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ: وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَهُوَ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ — رواه البخاري وَمُسْلِمٌ وَالتَّرمذِي .

المعنى : الراعي الحافظ المؤمن ، وبعبارة أخرى من إليه تدبirs الشيء وسياسته . وحفظه ورعايته مأخذ من الرعى وهو الحفظ ، والرعاية كل ما يشتمله حفظ الراعي . ونظره ، وحسبت ظنت .

السرع : ما من إنسان إلا قد وكل إليه أمر يدبره ويرعاه ، فكلنا راع

وكلنا مطالب بالاحسان فيما استرعى ، ومسئول عنه أمام من لا تخفي عليه خافية  
فإن قام بالواجب عليه لمن تحت يده كان أثر ذلك في الأمة عظيماً ، وحسابه عند  
الله يسيرًا ، وئوابه جزيلاً ، وإن قصر في الرعاية ، وخان الأمانة أضر بالأمة ،  
وعسر على نفسه الحساب ، وأوجب لها المقت والعقاب ، فإن فر في الدنيا من يد  
الادارة ، أو النيابة ، أو برأه القضاء ، أو لم يكن تقديره داخل في حدود القوانين  
القائمة فإن حساب الله آت ، وعقابه بالمرصاد ، وكل امرئ بما كسب رهين

فمام الناس من ملوك أو أمراء — راع كفيل ، وحافظ أمين ، مسئول  
عن أهل مملكته أو إمارته ، فعليه إقامة العدالة فيهم ، ورد الحقوق لأربابها ، واحترام  
حياتهم في دائرة الحق والأدب ، واستشارتهم في الأمور ، والاستماع لنصائحهم  
والنذود عن كرامتهم ، والحرص على مصالحهم ، والدفاع عن حقوقهم ، وفتح الأبواب  
لمعايشهم ، وتذليل السبيل لتنمية ثروتهم ، والضرب على أيدي المفسدين ، والتنكيل  
بال مجرمين الخائنين ، والعمل على قطع الفساد في الأرض ، ومنع الجرائم منها —  
إلى غير ذلك مما ترقى به الأمة ، وتسلم من الأضرار ، وإن الامام مسئول أمام الله  
عن أمته وجماعته ، يسأل عن كل فرد فيها ، وعن كل حمل من أعمالها ، يسأل  
عن ثروتها مورداً ومصراها ، وعما عمل لصالحتها ، وسلك لسعادتها ، بل يسأل عن  
حيوانها : ماذا صنع لراحة ، وتحفيض مشقة ، وبعبارة أوجز : بقدر ما في يده من  
الشئون ، وما وكل إليه من الأمور يكون الحساب ، وتكون المسئولية ، فلا يلهم  
ذو منصب بمنصبه ، عن القيام بواجبه ، ولا يغترن الرؤساء بظاهر الرياسة ، عن  
الحيطة والكياسة ، وإعداد العدة لحساب حكم الحاكمين .

كذلك الزوج أو رب الأسرة راع في أسرته ، ومؤمن على من تحت ولايته  
فعليه التعليم لهم والتثقيف ، والتربيه والتهذيب ، بنفسه أو بوساطة ماله ، حتى يكونوا  
كلة في الأخلاق ، أئمه في الآداب ، سواء في ذلك بنوه وبناته ، وأخوه وأخواته

وزوجه وخدمه، وفي مقدمة التهذيب تعليمهم فرائض الدين ، وتأديبهم بأدب العلم الحكيم ، وتأديبهم له من طريق عمله ، أجدى عليهم من كله ، وعليه الأخذ بهم عن طرق الدنيا ، والابتعاد عن مواطن الريب ، ومباءات الفتنة ، وعليه أن يقدم لهم مسكننا مناسباً ، وطعاماً وشراباً موافقاً ، ولباساً في دائرة الأدب والخشمة، وزينة لاتدعوا إلى الفتنة ، كل ذلك في غير تقدير ولا إسراف ، بل يسلك طريق الاقتصاد اليدخر لهم ما يكون عدداً للشدائد ، وسعة في المضايق ، وتركة تقيهم ذل المسألة ، وتحفظ عليهم الكرامة ، ول يكن في بيته عيناً راعية ، وأذناً راعية ، يتفقد الأمور ويتحرى الصالح ، ويقيم العدل في رعايا هذه المملكة الصغيرة ، وليعلم أن الله سائله عن زوجه : هل عاشرها بالمعروف ، وقام لها بالحقوق ، ولم يخنها في غيابه ، وسائله عن ولاده : ما صنع في نفسه ، وما عمل في ماله ، وعن أقربائه الذين هم تحت كنفه : ماذا قدم لهم ، وكيف واساهم؟ فليعد الجواب الحسن من عمله وخلقه ، وكرم رعايته وحسن ولايته « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَعْوَادُكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْجِحَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شَدَادٌ »

وكذلك المرأة في بيت زوجها راعية ، ومؤمنة موكلة ، وربة مملكة ، رعيتها البنات والبنون ، والزوج الرءوم ، والبيت وما وعى ، والمال والخدم ، فلتكن للأولاد خير مربيه ، ولزوجها خادماً طائعاً ، وفي بيتها حكيمة مدبرة ، وعلى المال قائمـة راعية حافظة له منمية ، وخدمها قدوة صالحة ، ترشدهم إلى الواجب ، وتهذيبـهم إلى الصالح تهذبـ من أخلاقـهم ، وتقوم بواجبـهم ، تراقبـ سيرـهم ، وترعـى نقوصـهم ، ولا تهجرـ في زجرـهم ، وبعبارة أخرى : نريد من المرأة بيـتاً نظيفـاً منظـماً ، وولـداً صحيـحاً مـؤـداً بما مـرـعـياً ، وطـعامـاً شـهـيـاً ، وثـمـراً جـنـيـاً ، وطـاعـة لـزـوجـ فيـ معـرـوفـ ، وآدـباً فيـ منـطـقـ وكـلاـ فيـ نـفـسـ ، ونـظـافـةـ فيـ بـدـنـ وزـىـ ، وـفـيـ ولـدـ وـخـدـمـ ، فـانـ فعلـتـ ذـلـكـ فـنـعمـتـ الرـاعـيـةـ ، وـنـعـمـتـ منـ تـرـعـىـ ، وـإـنـ المـرـأـةـ لـمـسـئـوـلـةـ أـمـامـ اللهـ عـنـ هـذـهـ الرـاعـيـةـ : أـقـامـتـ بـوـاجـبـهاـ أـمـ قـصـرتـ فيـ حقـهاـ ، فـانـ كـانـ الـقـيـامـ فـروـجـ وـرـيحـانـ وـجـنـةـ نـعـيمـ ، وـإـنـ كـانـ التـقـصـيرـ فـنـزلـ مـنـ حـمـيمـ وـتـصـلـيـةـ جـحـيمـ ، فـلـيـتـقـ اللهـ نـسـاؤـنـاـ وـلـاـيـكـنـ كـلـ هـمـنـ الطـعـامـ

والشراب ، وزيارة الأحباب ، والتفنن في الزينات ، والمشي في الطرق ، أما البيت  
وتدبره ، والولد وتنوريه ، والزوج وشئونه فلا عنایة ولا رعاية ، ذلك شين في الدين  
الخطر فيه كبير ، والوزر عظيم ، والحساب عليه عسير  
كذلك الخادم راع في مال سيده ، وحافظ مؤمن ، فليرعى ما له  
ينمية بما استطاع ، ويحفظه من الضياع ، يرحم حيوانه ويرأف به ، ويتفقد صالحه  
وخيره ، أليس من هذا المال يطعم ويشرب ويلبس ويسكن ؟ أليس منه يتتخذ  
الأجر ؟ فلم لا يكون فيه أمينا ، وعلى تسييره حر يصا ، وإذا كان مكلفا برعاية المال فما بالك  
برعاية الأهل والولد ، فلابخن سيده في ماله ، أو وليه أو أهله ، ولبعده عنهم الدنس والذنایا ،  
ولينصح لسيده في كل ماله صلة به ، والدين النصيحة ، وليعلم أن الله سائله عن رعيته  
كذلك الولد راع في مال أبيه ، يستمره وينمية ، ويحفظه ويرعايه ، فلا  
يذره تبديلا ، ويبده تبديلا ، ولا يخونه فيه بالسرقة أو الاغتصاب ، أو الكذب  
عليه في الحساب ، وهل مال أبيه إلا ماله ؟ فان رعاهم فاما يرعى لنفسه ، ويدبر  
لمستقبله ، وسيسأل الله الا بناء عما صنعوا في مال الآباء ، فليتقوا الله فيه ، وليعملوا  
ما يُحمدون عليه  
وكلنا راع ، وكلنا مسؤول عن رعيته ، فالعمدة راع في بلده ، ومسؤول عن رعيته  
والمأمور راع في مركزه ، ومسؤول عن رعيته ، والنائب أو الشیخ راع في دائرة  
ومسؤول عن رعيته ، ورئيس النواب أو الشیوخ راع في مجلسه ، ومسؤول عن  
رعايته ، والناظر راع في مدرسته ، ومسؤول عن رعيته ، والمدرس راع في فصله ، ومسؤول  
عن رعيته ، وكل رئيس راع في مصلحته ، ومسؤول عن رعيته ، والصانع راع في  
صنعته ، ومسؤول عن رعيته ، والتاجر راع في تجارتة ومسؤول عن رعيته ، والزارع  
راع في مزرعته ، ومسؤول عن رعيته  
فالحديث دعامة كبيرة في القيام بالواجبات والحقوق ، والاحسان في الاعمال  
والرعاية لما تحت اليد ، وإنه ليقرر مسؤولية كل فرد فيما وكل اليه من ثروات وأموال  
ومصالح وأعمال .

## الحاديـث ٢٢

### في وجوب صلاة الجماعة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي يَدِيهِ لَقَدْ هَمَتْ أَنْ أَمْرَ بِخَطْبَ فَيُحْكَمْ ، ثُمَّ أَمْرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤْذَنُ لَهَا ، ثُمَّ آمْرَ رَجُلًا فِي يَوْمِ النَّاسِ ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ فَأَحْرِقَ عَلَيْهِمْ يَوْمَهُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي يَدِيهِ لَوْلَا يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجْدُ عَرْقًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتِينِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِيدَ الْعِشَاءِ — رَوَاهُ البخارِيُّ وَمُسْلِمُ الدَّسَائِيُّ

اللغة : اهـم العزم او مادونه ، ويحطب يكسر ، ويؤم الناس يصلى بهم إماماً وأخالـف أـخـالـف أو آتـيـ منـ الخـالـفـ ، أوـذـهـبـ إـلـىـ منـ تـخـلـفـ ، والـتـحـرـيقـ المـبـالـغـةـ فيـ الحـرـقـ ، والـعـرـقـ الـعـظـمـ إـذـ أـخـذـ عـنـهـ مـعـظـمـ الـلـاحـمـ ، وـجـعـهـ عـرـاقـ ، وـهـوـجـمـ نـادـرـ ، وـيـقـالـ : عـرـقـتـ الـعـظـمـ وـاعـتـرـقـتـهـ وـتـعـرـقـتـهـ إـذـ أـخـذـتـ عـنـهـ الـلـاحـمـ بـأـسـنـانـكـ ، وـقـالـ الـأـصـمـعـيـ : الـعـرـقـ قـطـعـةـ لـحـمـ ، وـالـمـرـمـاـةـ ظـلـفـ الشـاهـ وـقـيـلـ مـاـبـيـنـ ظـلـفـيـهـاـ مـنـ الـلـاحـمـ ، وـتـلـقـ الـمـرـمـاـةـ عـلـىـ سـهـمـ صـغـيرـ غـيرـ مـحـدـدـ يـتـعـلـمـ بـهـ الرـمـيـ وـهـوـ أـخـسـ السـهـامـ وـأـدـنـاـهاـ

الـسـرـحـ : مـاـ شـرـعـهـ الـاسـلـامـ أـدـاءـ الـصـلـوـاتـ جـمـاعـةـ فـيـ الـمـسـاجـدـ لـحـمـ بـالـغـةـ ، وـمـزـاـيـاـ جـمـةـ ، ذـلـكـ أـنـ الـقـيـامـ بـهـ تـأـلـيفـ بـيـنـ الـمـسـلـمـيـنـ ، وـجـمـعـ لـقـلـوـبـهـمـ فـيـ أـكـبـرـ عـبـادـةـ ، مـهـذـبـ لـلـنـفـوسـ ، مـرـقـيـةـ لـلـشـعـورـ ، مـذـ كـرـةـ بـالـوـاجـبـ ، مـعـلـقـةـ الـآـمـالـ بـالـكـبـيرـ الـمـتـعـالـ ، وـفـيـهـ يـقـفـ الـأـمـيـرـ بـجـانـبـ الصـغـيرـ ، وـالـغـنـيـ بـجـانـبـ الـفـقـيرـ ، فـتـنـسـاوـيـ الـرـءـوـسـ كـاـ تـساـوتـ الـأـقـدـامـ فـيـ الصـفـوـفـ ، وـإـذـ ذـاكـ تـنـسـيـ مـظـاهـرـ التـرـفـ الـتـيـ كـشـيـراـ مـافـتـنـتـ النـاسـ ، وـفـيـهـ يـتـعـلـمـونـ مـنـ الـأـمـامـ الـدـيـنـ بـطـرـيـقـ عـمـلـيـ أوـ نـظـريـ بـمـاـ يـرـزـدـهـ بـهـ مـنـ النـصـائحـ

عقب الصلوات ، وفيها معنى الوحدة ، والمرىء على الأعمال المشتركة ، والتدریب على مواقف الحرب تحت إمرة قائد واحد ، وفي صلاة الجماعة أيضاً حركة باسعي إلى المساجد ، فيزول السُّكُل ، ويحلو العمل ، وفيها سهولة إعلام الناس بالأخبار العامة ، والحوادث المهمة — إلى غير ذلك من مزاياها

فاما كانت بهذه المثابة أَكَدَ الرسول (ص) طلبها ، وحتم على الرجال حضورها فالرسول (ص) يقسم بين نفسه بيده ، وروحه بقدرته ، يتصرف فيها كما يشاء — أنه قد هموعزم ، وقدر وصم أن يأمر بعض الناس باحضار خطب يخطبهم ويكسر ليسهل اشتعال النار فيه ، ثم يأمر بالصلاة يؤذن بها المؤذن ، ثم يتخير من بين الحاضرين رجلاً يوم الناس في الصلاة نيابة عنه ، ويتخلف هو إلى رجال في منازلهم قدعوا عن صلاة الجماعة ، وتركوها بلا عنذر ، فيحرق عليهم بيومهم بالخطب الذي خطب ، فيذهب الحريق بنفسهم وأموالهم ، عقاباً لهم على ترك هذه الشعيرة ، ثم أعاد الرسول (ص) القسم تأكيداً وتشبيتاً ، وقال : لو علم أحد هؤلاء المخالفين أن في الذهاب إلى المسجد شيئاً حقيراً من متاع هذه الحياة يا كله أو ينتفع به لحضور صلاة العشاء التي هي من أثقل الصلوات على ضعفاء النفوس لظلام الطريق ، واقتراب موعد النوم ، والميل فيه إلى الراحة من عناء الأعمال طوال النهار ، وقد مثل الشيء الحقير بظِلْف الشاة — نعلها الطبيعي — أو بعظم به بقايا لحم أو بلحمة ، وبسمعين دقيقين حسنين ، يتعلم بهما الصبيان الرمادية ، وقيمهما ضئيلة ، يعني بذلك الرسول أن هذا المخالف لو وجد في الحضور إلى المساجد منفعة دنيوية يسيئة له رول إليها ، فهو ضعيف الإيمان ، غافل عن مزايا الجماعة ، مؤثر لعرض هذه الحياة على ما عند الله والحديث كما ترى فيه وعيد شديد لتارك صلاة الجماعة ، وأنه هم بقتلهم ، وتحريق بيومهم ولعله منعه من التنفيذ أن غرضه مجرد التهديد ، أو نساء وصبيان يسكنون بيومهم لا ذنب لهم ولا جريمة ومن أجل هذا الوعيد ذهب عطاء والأوزاعي ، وأحمد وجماعة من محدثي الشافعية ، كأبي ثور وابن خزيمة ، وابن المنذر ، وابن حبان إلى أن صلاة الجماعة

فرض عين ، بل بالغ داود بن علي وأتباعه من الظاهريه ، فاسترطوا الجماعة لصحة الصلاة بناء على أن ما وجب في العبادة كان شرطاً فيها ، وظاهر نص الشافعى أنها فرض كفاية إذا قام بها جماعة سقطت عن الباقيين ، وعليه جمهور المقدمين من أصحابه وكثير من الحنفية والمالكية ، والمشهور عند الباقيين أنها سنة مؤكدة ، وأجابوا عن حدثنا بحملة أجوبة ، لاتسلم من قدر ، أمثلها أن المراد بالصلاحة الجمعة ، واستدلوا لذلك بالتصریح بها في رواية مسلم ، ولكن جاء التصریح بالعشاء في روايات كثيرة صحيحة ، ومن الأجوبة الأحاديث المفضلة لصلاحة الجماعة على صلاة الفرد كحدث : صلاة الجماعة تفضل صلاة الفدّ بسبعين وعشرين درجة ، وفي رواية : بخمس وعشرين — رواه البخاري عن أبي هريرة ، فقالوا : إن الأفضلية تقتضي الاشتراك في أصل الفضل ، ومن لازم ذلك الجواز والحديث يدل على جواز أخذ مقتني الجرائم على غرة لأنه (ص) هم بذلك في الوقت الذي عهد منه فيه الاستغلال بصلاحة الجماعة ، فأراد أن يبعهم في الوقت الذي يتحققون أنه لا يطريقهم فيه أحد

ويدل أيضاً على تقديم الوعيد والتهديد على العقوبة ، وسر ذلك أن المفسدة إذا ارتفعت بالأهون من الزجر أكتفى به عن الأغلظ من العقوبة

فاحرص أخي على صلاة الجماعة ، ولا تدعها إلا لعذر قوى ، ولا يشغلنك عنها لعبه ، أو أكله ، ولا تتساهل في حق الله كما لا تقتصر في حق نفسك ، وكن لبيت الله معمراً ، ولمصلحة إخوانك راعياً كما راعى رسول الله (ص) مصلحة صحبه ، وحملهم على القيام بالواجب ، ولو ناداك عظيم لبيت نداءه ، وهرولت نحوه لتنفذ إشاراته ، فالله يناديك : حى على الصلاة : حى على الفلاح وينبئ لك النداء ، أفلا تحبب نداءه ؟ ألا تهرو إلى الجماعة ؟ ألا تعودوا إلى التشرف بلقاءه ، والتلذذ بمناجاته في ذلك الجمع العظيم ، من أولى النفوس الطاهرة ، أكبر ظني أنك محظوظ ، وكيف ؟ وأنت القطن الليبي

( ٤ — أدب )

## الحاديـث ٢٣

### في معاونة الأخوان في الدين

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يُسْلِمُهُ ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَرَّ مُسْلِمًا سَرَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ — أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ، وَمُسْلِمٌ ، وَأَبُودَاوِدُ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَالترْمذِيُّ وَقَالَ : حَسْنٌ صَحِيحٌ

**اللغة :** يقال : أسلم فلان فلاناً إذا ألقاه إلى الْهَلْكَةِ ، ولم يحمِه من عدوه ، وهو عام في كل من أسلمه إلى شيء لكن غالب على اللقاء في الْهَلْكَةِ ، والكربة الغم الذي يأخذ بالنفس ، وتفرجها كشفها وإزالتها .

**المعنى :** المراد بأخوة المسلم للمسلم توثيق العلاقة بينهما كتوثيقها بين إخوة النسب توثيقاً يتربّ عليه الحبّة والمودة ، والمواساة والنصرة ، وجلب كل خير ، ودفع كل ضر ، ومن مقتضى الأخوة أنه لا يظلمه ولا يسلمه ، وظلمه انتقاد حقه في نفسه أو ماله أو عرضه ، طيباً أو فاسقاً ، فالظلم باطلقه محظوظ ، وقد نهى عنه القرآن في مواضع كثيرة ، وفيه يقول الرسول (ص) الظلم ظلمات يوم القيمة — رواه الشيخان — وإسلامه خذلانه وتركه لعدوه ينكل به ، أو يقضى عليه ، وإذا كان الإنسان يحمي أعضاءه مما يضرها فليَحْمِمْ أخاه المسلم الذي اعتبره الشارع كعضو منه ، فلينصره ظالماً أو مظلوماً ونصره ظالماً منعه من ظلمه ، قوله : ومن كان في حاجة أخيه الخ حتى على السعي في مصالحة الناس سواء كانت مصالحة

مالية ، أو علمية ، أو أدبية ، وقد دلت هذه العبارة على أن الوقت الذي ينفقه  
الإنسان في قضاء مصالح لغيره لا يضيع عليه ، بل القدير العليم الذي بيده خزائن  
السموات والأرض يسعى في قضاء حاجاته ، فهو إن بذل للإنسان قليلاً نال به  
من الله خيراً كثيراً ، فليست عن المرء على قضاء حاجته بقضاء حاجات الناس ، وهذا  
المعنى يدخل في عموم قوله تعالى : « إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرُكُمْ » وكذلك  
ما بعده ، قوله « ومن فرج عن مسلم كربة الخ حض على السعي في دفع البلايا  
تخل بال المسلمين في الحياة الدنيا ، فمن أصابته مسغبة بذلت له من مالك أو حثت  
الأغنياء على معونته ، ومن بلى بالعطلة سعيت له في عمل ، ومن حاق به ظلم ظالم  
رفعت عنه الظلم ما وجدت لذلك سبيلاً ، ومن اتابه مرض داويته ، أو أحضرت  
له طيباً ، وعلى الجملة تسعى لاخوانك في إزالة النوايب أو تخفيتها ، وقد ضمن  
الله لفاعل ذلك رفع الكرب عنه يوم القيمة ، وكرب يوم القيمة شديدة لاتصال  
كرب الدنيا ، فليس لدرئها يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا معونة تقدمها في الدنيا  
لدوى الحاجة ، قوله « ومن ستر مسلماً الخ حتى على ستر زلات أخيه المسلم إذا  
اطلع عليها ، وظاهر هذا الاطلاق يشمل كل زلة صغيرة أو كبيرة مما يجب الحد  
كسرقة وزني وشرب حمر أو لا ، فستر الجميع مطلوب ، ولكن للعلماء في ذلك تفصيل  
فقالوا : إذا رأى المجرم أثناء ارتكابه الجريمة تقدم إليه منكراً ، ومنعه منها ما استطاع ،  
فإن تركه كان آثماً لأنه لم يقم بواجب النهي عن المنكر ، ويعتبر كمساعد له على  
الجريمة ، والله يقول « وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ » وإن عرف الجريمة بعد  
ارتكابها فان كان مرتكبها من المعروفين بالاجرام وجب عليه تبليغ أولى الأمر  
« الادارة أو النيابة » مالم يخشن من ذلك مفسدة راجحة لأن الستر في هذه  
الحال يدعوه إلى التمادي في الاجرام ، ويحرىء غيره من أهل الفساد على الطغيان ،  
وأن لم يعرف بالاجرام فالستر عليه مستحب ، ويجوز له تبليغ أولى الأمر ، ولا  
يكون بذلك آثماً مالم يعلم أنه تاب وأقلم ، فإن التبليغ يحرم عليه ، وقد قالوا : إن  
جروح الشهود والروايات والأئمـاء على الأوقاف والصدقات وغير ذلك من باب

فصيحة المسلمين الواجبة على كل من اطلع عليها ، ولا يعتبر ذلك من باب الغيبة ،  
ولا من قبيل هتك العورة ، ومدار البحث في هذا الموضوع أن النهي عن المنكر  
واجب قوله وعملاً من استطاعه ، فلا يمكن شخصاً من ارتكاب جريمة أو إتمامها  
إن استطعنا ، وأن العورة أو السيئة إذا كان في الاخبار بها مصلحة للمسلمين أودفع  
مفسدة عليهم ووجب التبليغ لمن يملك التأديب ، وإن كان في الاخبار مجرد الفصيحة  
ولامصلحة من ورائه فينبغي الستر خصوصاً على الذين لم يُعرَفوا بالفساد ، واعلم أن  
هناك عيو بـ خلقية ، مستوره عن عيون الناس ، ويؤلم الشخص أن تعرف عنه ،  
فالواجب على من اطلع عليها ألا يذيع أمرها ، فان الاذاعة إِيذاء ، والمسلم من سلم  
المسلمون من لسانه ويده

وقد وعد الله ساتر العورات بالستر عليه يوم القيمة ، فلا يفضحه على رءوس  
الاشهاد ، بل يتتجاوز عن سيئاته بما قدم من حسناته ، ولو فسرنا ستر المسلم بسكته  
لم نُبعِد ، ولكن الأول أظهر

## الحديث ٣٤

### في نصر الظالم والمظلوم

عَنْ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا  
تَنْصُرٌ مَظْلُومًا ، فَكَيْفَ تَنْصُرُهُ ظَالِمًا ؟ فَقَالَ : تَأْخُذُ فَوْقَ يَدِيهِ —  
رواوه البخاري ومسلم والترمذى

الشرح : الأخوة في الدين رابطة متينة ، وعلاقة وثيقة ، توجب على المرء

السعى في خير أخيه ، من طريق المساعدة على الخير ، والمنع من الشر إن أراده ،  
أو سلك طريقه « وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْتَلُهَا فَأَصْلِحُهُا بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ

بَعَثَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأَخْرَى فَقَاتَلُوا الَّتِي تَبَغِي حَتَّى تَفِيءَ - ترجع - إِلَى أَمْرِ اللَّهِ  
فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ، إِنَّمَا  
الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرَجَّعُونَ

ولقد أمرنا الرسول (ص) بنصر الأخ ظالمًا أو مظلوماً ، فالظلم في حقه أو  
ماله منع عنه الظلم ، ونرفع الحيف ، بكل مانستطيع من الوسائل ، فان كان الكلام  
مجديا في ارعواء الظالم عن ظلمه آثرناه ، وإن كان القضاء هو السبيل لاسترداد  
الحق المسوب ساعدناه بالمال رسمًا للقضايا ، وأجرًا للمحامين ، ومكافأة لخبراء ،  
وإن كان لايرتدع عن بغيه إلا بشكایته على صفحات الجرائد سننا له القلم ، وسودنا  
له الصحائف ، وإن كان غشوما لا تردعه إلا القوة سلكنا سبيلها ، والمضرر يركب  
الصعب ، والقصد أن تكون يدنا إلى يد المظلوم حتى يأخذ حقه ، ويبرد غضبه ،  
وتطمئن نفسه .

أما نصر الظالم فربما خلته مساعدته على ظلمه ، أو مجاراته في عدوانه كما كان  
العرب يصنعون في عهد الجاهلية .

إِذَا أَنَا لَمْ أُنْصِرْ أَخِي وَهُوَ ظَالِمٌ \* عَلَى الْقَوْمِ لَمْ أُنْصِرْ أَخِي حِينَ يَظْلَمُ  
وَكَا يَصْنَعُ أُولُو الْعَصَبِيَّةِ وَالْجَهَالَةِ ، وَالْمُتَهَالِكُونَ فِي الْحَزَبِيَّةِ ، يَنْصُرُونَ شَيْعَتَهُمْ  
بِالْحَقِّ وَبِالْبَاطِلِ ، وَلَا يُنْصَرُ الظَّالِمُ ذَلِكَ ، بَلْ تَمْنَعُهُ مِنَ الظَّلَمِ ، فَإِنْ أَرَادَ استِلاَبَ مَالَ أَخْذَتْ  
بِيْدِيهِ ، وَإِنْ أَرَادَ اغْتِصَابَ حَقِّ حَلَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ ، وَإِنْ أَرَادَ البَطْشَ بِبَرِّيْهِ ضَرَبَتْ  
عَلَى يَدِهِ إِنْ كَانَتْ يَدُكَ أَقْوَى مِنْهَا ، وَتَرَاعَى الْحَكْمَةُ فِي الْمَنْعِ لَئِلَا يَنْقُلِبَ ظَالِمًا ،  
وَقَدْ يَكُونُ شَدِيدَ النَّكَايَا ، وَأَنْتَ ضَعِيفُ الرَّمَايَا ، فَإِنْ كَانَتِ النَّصِيحةُ رَادِعَةً  
سَلَكَ سَبِيلَهَا ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ مَجْدِيَّةً فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ بَنْ هُوَ أَعْلَى مِنْهُ ، مَنْ يَخْشِيْ بِأَسْهِهِ ،  
أَوْ يَرْهَبُ سُلْطَانَهُ ، أَوْ يَرْجُو مَصْلَحَةً عَنْهُ ، فَإِلَّا يَكُنْ فِي ذَلِكَ رَادِعٌ فَاسْتَعِمْلُ  
مَعَهُ الْقُوَّةَ مَا قَدِرْتَ عَلَيْهِ حَتَّى يَعُودَ إِلَى حَظِيرَةِ الْحَقِّ ، وَيَسْتَقِيمَ عَلَى النَّهْجِ ، وَإِنَّمَا  
سَمِيَ الرَّسُولُ (ص) ذَلِكَ نَصْرًا وَإِعْانَةً مَعَ أَنَّهُ مَعَاكِسَةً وَعَدَاوَةً لِأَنَّ ظَلْمَهُ إِضْرَارٌ  
بِنَفْسِهِ فِي حَيَاتِهِ الْحَاضِرَةِ ، يَعْرِضُهَا لِعَقوَبَاتِ الْقَضَائِيَّةِ ، وَيَشْيِنُ سَعْيَهَا بَيْنَ الْبَرِّيَّةِ

ويذنسها بالعيش من الحرام واستمراء الحقوق ، ويعرضها لعقوبة الله في الحياة الآخرة ، بل في الحياة الدنيا « وَلَنْدِيَقَبُّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَذَنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ » فمن أراد قتل نفس عدواناً وظلماً إذا أرخيت له العنان حتى ارتكب هذا الجرم الكبير عرض نفسه للقصاص ، واستلام الحياة ، فأعقب ذكرى سيئة ، وتارinya أسود ، ورمل زوجه ، ويتم ولاده ، وأساء إلى أسرته ، وكان مثلاً سيئاً في الباقيين ، فإذا منعته من جرمه ، وضررت بسيفك على يده حفظت له الحياة ، وأبقيت على ذكره ، وأجحبت أهله وولده ، وحفظت الشرف على أسرته ، فكان ذلك نصراً مؤزراً ، بل كنت له الصديق في ثوب العدو ، والحرirsch على خيره في لباس الراغب في شره .

في أيها المسلم لا تجعل لظلم بين المسلمين وجوداً ، ولا تر فيهم ظالماً أو مظلوماً ، بل اعمل على تمنع كل أمرٍ بحقوقه ، وطأ نينته على شئونه ، وآخر الحق والخير ، وإن أغضبت الجھول ، فإنه لك بعد نعم الشکور ، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه

## الحاديـث ٢٥

### في تعاون المؤمنين

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنْيَانِ يَسْدُدُ بَعْضُهُ بَعْضًا ، هُمْ شَبَّاكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ — رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُهُ وَالْتَّرْمِذِيُّ

البيت مكون من جدران اتصل بعضها ببعض ، والمدار مكون من لِبناتٍ أو طوب أو حجارة ، ولقطعة منها في المدار من القوة والمتانة مالييس لها خارجه ، إذ شدت إلى ماحولها بالشيد ، وكان لها سند من جميع نواحيها ، وهذا يصعب

تحرٍ يكها في جدارها ، بل يصعب تكسيرها ، أما خارج الجدار فليس لها مناعة وقوفة  
 فكسرها سهل ، وتقلها أسهل ، كذلك الجدار اذا كان قائمًا وحده ، عمره قصير  
 تنزله حوالء الأثقال اذا مرت بجانبه ، وتهزه العواصف الشديدة ، أو تطرحه أرضاً  
 فإذا ما اتصل بغيره من طرفيه حتى كانت من الجدر حجرة ، وكان من الحجرات  
 منزل أو عمارة ، رسخ في مكانه ، وصلب في مقامه ، لا تؤثر فيه الحوادث إلا بقدر  
 فالجدار وحده ضعيف ، وبأمثاله قوى شديد ، ذلك مثل المؤمن للمؤمن ، فهو معه  
 كالبنيان يشد بعضه ببعض ، فالمؤمنون شأنهم التعاون والتناصر ، والظهور والتكافف  
 على مصالحهم الخاصة ، والمصالح العامة « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىٰ  
 الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ » أما التفرق والتخاذل فلا يعرفه الإيمان ، وليس من الدين في  
 شيء ، فإن كان التعاون كانت القوة لل المسلمين ، والشوكه للموحدين ، يستخدمونها  
 في التنكيل بعدوهم ، حتى يستردوا حقوقاً مغصوبة ، وأرضاً منقوصة ، أو يرهبون  
 بها من يخدّهم جشعهم باستلاب ملوكهم ، واستعمار بلادهم ، فلا يقدمون على  
 ما عزّموا ، وبيتوا وقدروا ، أو يسخرونها في الانفعاع بخيرات هذا الكون ، وتذليل  
 عناصره ، بعمل الجمعيات ، وإنشاء الشركات ، وإقامة النقابات ، وبقدرات ما بين المسلمين  
 في أنحاء الأرض من حسن الصلات ، ووثيق العلاقات تكون قوتهم ، وثبتات  
 ما لهم ، وقيامه حالدا ، وإن كثرت الزلازل ، وتوالت العواصف ، وأجمع الأعداء  
 من أمرهم ، وأجلبوا علينا بخليهم ورجليهم ، وإن كان التخاذل والتدابر والتقاطع  
 وتنبيه عرا الاجاء ، وانصراف كل إلى نفسه وهواد وشهوته — كان الضعف  
 والانحطاط ، والفشل والخور ، فصيحة من عدونا ، وإبراق وإرداد ، يزلزل ملوكنا ،  
 ويذهب بمجدهنا ، و يجعلنا أذلاء في ديارنا ، بل ضعفاء في ديننا — فلا دنيا حصلنا  
 ولا دينا أقمنا ، ولا ثواباً آجلاً ضمننا ، فسرنا الدنيا والآخرة ، وذلك هو الخسران  
 المبين ، والذئب إنما يأكل من الغنم القاصية التي تركت جماعتها ، واستقلت عن  
 فصيلتها ، ولقد مثل الرسول (ص) اتحاد المسلمين ومعونة بعضهم البعض بالتشبيك  
 بين أصابعه ، وإدخال بعضها في خلال بعض ، ولاشك أن ذلك يزيد في متابعة كل

اصبع ، ويعطى كل يد قوة الى قوتها ، كذلك المسلمين اذا تضامنوا ايديهم ، وتظاهرت قواهم ، وتحابت نفوسهم ، وتساندت امنهم ، زادوا قوة ، وخلقوا لهم عزة ، فدانوا الام لسلطانهم ، ارخصعت لا مرمهم « وَلِلّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ »

فيأي المسلمين ذلككم رسولكم ، وأسوتكم وإمامكم ، يرشدكم الى سلاح ماض وجيش عالب ، وعدة عتيدة ، تنفعكم في البأساء والضراء ، وتدفع عنكم الأعداء ، وتنزيل عنكم الاستعباد ، وترد اليكم العزة الماضية ، والكرامة الراحلة ، وتبؤ لكم المكانة العالية . ذلك هو سلاح الائلاف ، والاتحاد والوفاق ، سلاح ضم اليد الى اليد ، ومعونة الأخ للأخ ، وترك النزاع جانباً ، والعداء ظهرياً ، فاستمعوا لارشاده ، واعملوا بنصيحة فإنه من يطع الرسول أطاع الله ، ومن يعصه عصاه ، واذ كروا قوله تعالى « وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللّٰهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا، وَإِذْ كُرُوا إِنَّمَّةَ اللّٰهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً، فَأَفْلَفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ، فَأَصْبَحُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا » قوله « وَلَا تَنَازَّعُوا فَتَفَشَّلُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ، وَاصْبِرُوا إِنَّ اللّٰهَ مَعَ الصَّابِرِينَ »

## الحاديـث ٣٦

### في دعوة المظلوم

عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبَّامٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ : اتَّقْ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّمَا لِيَسَّ

بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللّٰهِ حِجَابٌ — رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

المعنى : الاتقاء الحذر ، وأصله اتخاذ الوقاية مما يضر ، وال Hijab الحاجز المانع

حسيناً أو معنوياً ، وهو في الأصل مصدر حجبه يحجبه حجبأ و حجاباً إذا منعه وستره

الشرح : هذا الحديث قطعة من وصية وصى بها رسول الله (ص) معاذ

ابن جبل حين بعثه إلى اليمن سنة عشر قاضياً عليها ، أو ولينا قال له : إنك ستتألم قوماً

أهل كتاب ، فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، فان هم أطاعوا المك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوا المك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة ، تؤخذ من أغنيائهم ، فتردعى فقراءهم ، فان هم أطاعوا المك بذلك فياك وكرائم أموالهم — نفائسها — واتق دعوة المظلوم . . . الخ

دعوه المظلوم على ظالمه دعوه حقه ، وإنها لانتصار من ظالمه « ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك مَا عليهم من سبيل » وهي دعوه حارة سخنـت من نار الغضب صادرة من أعماق النفس ، فكانت في السماء متصددة ، شأن الهواء إذا سخـنـ ، بعيدة المدى ، شأن القنبلة إذا أطلقت من مدفع بعيد الغور ، فما تزال تشـقـ أجواز الفضاء ، لا يحجبها حاجـبـ ، ولا يردها صـادـ ، حتى تصـلـ إلى السماء ، فـتـخـتـرقـ طبقـاتـهاـ وتنـفـدـ من بنـائـهاـ ، فـيـتـقـبـلـهاـ رـبـهاـ ، بـرـدـاـ وـسـلـامـاـ لـمـنـ دـعاـ ، وـنـارـاـ وـجـحـيـاـ لـمـنـ ظـلـمـهـ ، وـكـأـنـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ اـسـتـبـطـ هـذـاـ الـعـنـيـ منـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ « لا يـحـبـ اللـهـ الـجـهـرـ بـالـسـوـءـ مـنـ القـوـلـ إـلـاـ مـنـ ظـلـمـ ، وـكـانـ اللـهـ سـمـيـعـاـ عـلـيـاـ »ـ فالـدـعـوـةـ مـشـرـوـعـةـ بـقـوـلـهـ « إـلـاـ مـنـ ظـلـمـ »ـ وـمـقـبـوـلـةـ مـسـمـوـعـةـ بـتـعـقـيـبـ الـاسـتـشـنـاءـ بـقـوـلـهـ « وـكـانـ اللـهـ سـمـيـعـاـ عـلـيـاـ »ـ وـقـدـ جاءـ فـيـ حـدـيـثـ روـاهـ أـحـمـدـ بـسـنـدـ حـسـنـ ، قـبـولـ دـعـوـةـ الـمـظـلـومـ وـإـنـ كـانـ فـاجـراـ ، وـأـنـ فـجـورـهـ عـلـىـ نـفـسـهـ ، لـاـ يـقـفـ دـونـ دـعـوـتـهـ ، وـجـاءـ فـيـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ أـنـ اـجـابـ الدـعـاءـ عـلـىـ ثـلـاثـ مـرـاتـبـ .ـ إـمـاـ أـنـ يـحـبـ الدـاعـيـ إـلـىـ مـاـ طـلـبـ ، وـإـمـاـ أـنـ يـدـخـرـ لـهـ أـفـضـلـ مـنـهـ وـإـمـاـ أـنـ يـدـفـعـ عـنـهـ مـنـ السـوـءـ مـثـلـهـ ، فـلـاـ تـعـجـبـ إـذـ لـمـ تـجـبـ إـلـىـ عـيـنـ مـاـ طـلـبـتـ ، وـقـدـ ظـلـمـتـ فـانـ اللـهـ عـلـيـمـ حـكـيمـ قـدـ تـقـتـضـيـ حـكـمـتـهـ عـدـمـ إـلـاـ جـابـةـ إـلـىـ مـاـ سـأـلـتـ « وـالـلـهـ يـعـلـمـ وـأـنـمـ لـاـ تـعـلـمـوـنـ »ـ

وقد حذر الرسول (صـ)ـ وـالـيـهـ وـعـامـلـهـ ، وـبـعـيـثـهـ وـقـاضـيـهـ ، مـنـ دـعـوـةـ الـمـظـلـومـ ، وـأـمـرـهـ أـنـ يـتـخـذـ مـنـ دـوـنـهـ وـقـاـيـةـ ، وـمـاـ اـتـقـأـهـ إـلـاـ بـتـجـنـبـ أـسـبـابـهـ ، فـلـاـ يـظـلـمـ أـحـدـاـ مـنـ تـحـتـ وـلـاـ يـتـهـ فـيـ نـفـسـهـ بـأـيـذـاءـ ، أـوـفـيـ مـالـهـ بـأـنـقـاصـ ، كـأـنـ يـأـخـذـ فـيـ الزـكـاـةـ كـرـائـمـ أـمـوـالـهـ ، وـنـحـائـبـ

حيوانه ، دون الوسط من ذلك ، فيوغر صدره ، ويُسْن لسانه ، ويعُث بدعوة المظلوم  
من قلبه ، ولا يحابي في عمله الأغنياء ، ويعرض عن الفقراء ، ولا يغفو عن ظالم  
لكلّة أو وجاهة ، ولا يقبل رشوة أو شفاعة في باطل ، وإن كان قاضياً تجنب المحاباة ،  
وزع المساواة ، وأخذ للضعيف من القوى ، وتحري الحق في قضائه ، والعدل في  
أحكامه — إلى غير ذلك من آداب الولاة والقضاة ، فليكن قاضي الجنة ، والأمام  
العادل الذي يظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله

فيأيها القضاة والولاة ، ويأيها الحكماء والرعاة ، خولكم الله رعيته ، وجعل تحت  
أيديكم حقوقاً وأمانات ، فاقتو الله فيها ، وأدوا الأمانات لأهليها ، ولا تنقصوا أحداً  
حقه ، ولا تخسسو عامله ، ولا تسليوا مُحدداً أمله «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ كُمْ أَنْ  
تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ، وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ  
إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيرًا» واعلموا أن من ظلمتم أو  
خذلتم فالله ناصره ومعينه ، وولييه وكفيله ، وإن لم تقبل دعوته ، ومستمع شكایته ،  
ومنتقم من ظلمه ، وأخذ له منه حقه ، فاقتو الديان ، واحذروا النكال «وَلَا تَخْسِبُنَّ  
اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ»

## الحاديـث ٢٧

### في اغتصاب الأراضي

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ ظَلَمَ  
قِيدَ شَبِيرَ مِنَ الْأَرْضِ طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ — رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة : القيد — بكسر القاف — القدر كالقاد والقيس والقياس، فكلها بمعنى

واحد ، والتطويق وضع الطوق في العنق ، ويقال للتكتيل ، والالتزام

السرخ : هذا الحديث روى عن عبد الله بن عمر أيضاً بلفظ : من أخذ شيئاً

من الأرض بغير حقه خسف به يوم القيمة إلى سبع أرضين ، وكذلك روى عن سعيد بن زيد في قصة حكها مسلم : قال سعيد : إن أروى خاصمته في بعض داره ، فقال : دعوها وإياها ، فانى سمعت رسول الله (ص) يقول : من أخذ شبراً من الأرض بغير حقه طوقة في سبع أرضين يوم القيمة ، اللهم إن كانت كاذبة فأعم بصرها ، واجعل قبرها في دارها ، قال : فرأيتها عمياء تلتمس الجدر تقول : أصابتني دعوة سعيد بن زيد ، فيما هي تمشي في الدار مرت على بئر في الدار ، فوقع فيها ، فكانت قبرها

الظلم حرام قليله وكثیره ، وسرقة الأرض وغصبها باب من أبواب الظلم ، شبراً كان المأخوذ أو ذراعاً ، قصبة كان أو فداناً ، ملكاً للأفراد أو من المنافع العامة لما رواه أبو يعلى بساند حسن عن الحكم بن الحيث أن رسول الله (ص) قال : من أخذ من طريق المسلمين شبراً جاء يوم القيمة يحمله من سبع أرضين ، فالذين يأكلون من الطرق الخاصة أو العامة في المباني أو المزارع أو يأخذون من جسور السكك الحديدية أو من شواطئ الأنهار والترع كل أولئك ظلمة غصبة ، وكذلك الذين يغيرون معالم الضياع أو أراضي البناء ، ويحزنون حدودها عن أماكنها ليضموا إلى ملكهم من أملاك غيرهم ، وقد بين الرسول (ص) أن من ظلم مقدار شبر من الأرض طوقة من سبع أرضين ، أى ألزم إثم ذلك ، ولم يكن له مفر من عقابه . فليس معنى التطويق أن يجعل ذلك طوقاً له يوم القيمة يحيط بعنقه ، وأن يكافى قل تراب ذلك الشبر من سبع أرضين تعذيباً له فإن ذلك مر في ذوق اللغة في هذا الوطن وأشباهه ، وإنما الغرض لزوم الأثم له لزوم الطوق ، وأخذ العذاب الشديد بخناقه ، وليس العقاب على سطح ما أخذه ليزرع فيه أو يبني عليه فقط ، بل العقاب على ما اغتصبه بالغاً في جوف الأرض وطبقاتها أقصاها ، وهذا يفيد أن السفل تابع للسطح كما العلو تابع له ، ولذلك استنبط الفقهاء من هذا الحديث أن من ملك ظاهر الأرض ملك باطنها بما فيه من حجارة ثابتة ، وأبنية ومعادن ، وعيون ومنابع ، وغير ذلك ، وله أن ينزل بالحفر ماشاء مالم يضر بغير أنه ، فإنه لا ضرر في هذا الدين

ولا ضرار ، وله أن يمنع من يريد حفر بئر أو سرداب تحت أرضه ليس له أو ليس يرى فيه عربات أو قطارات ، وكذلك له منع الأنايبيب وأسلاك البرق والكهرباء أن تتد تحت ملوكه ، والمراد بالأرضين هناطبقات الأرض السبع التي نبه إليها القرآن « اللهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ ، وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ » ولجعل القاريء أن الاعتداء على الحدود كثيرة ما سبب مشاكل خطيرة ، وقضايا عده ، بل كثيرة ما أريقت فيه دماء ، وأنفقت في سبيله خزائن الأموال ، فلو أن الناس عملوا بهذا الحديث ، ووقف كل عند حده ما وقعنا في هذه البلاء ، بل لا رحنا الحكومة ، وخفينا عن مصلحة المساحة ، ولم تشق عبء المالية بما تنفقه من مئات الآلاف في سبيل إقامة الأعلام الحديدية ، بل كنا نقتصر ذلك من هذا الباب ، لينفق في أبواب أخرى كتبديد الطرق ، وشق الترع ، وإقامة السدود والقنطر ، وغير ذلك مما يساعد على تنمية الثروة ، ويخفف عن الفلاح عباه

وبعد فإن الظلم ظلمات يوم القيمة ، وفي الدنيا نراع وعداوة ، ومتعلقة وخسارة والطمع عليه الندم ، فلا ينس نفسك الطاهرة برجسه ، ولا تفسد أرضك بشبره ، فتنتابها إلا مراض الزراعية ، ويرسل الله عليها من جنوده الخفية ، فإذا بالثمر قليل وإذا بالقليل ذاذهب البركة ، وقليل في عفة ، خير من كثير في نهمة

## الحديث ٢٨

في أن القضاء لا يحل حراما ولا يحرم حلالا

عَنْ أُمّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةَ بَيْبَابِ حُجُورَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِيَنِي الْخَصْمُ، فَلَعِلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَاحْسَبَ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَاقْضَى لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلِيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَتَرُكْهَا — رَوَاهُ البَخْرَى وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ

اللغة : الخصومة المنازعه والمجادلة، وفي بعض الروايات جلبة خصم ، والجلبة اختلاط الأصوات ، والبشر الخلق يقال للجماعة والواحد ، والخصم المنازع وهو في الأصل اسم مصدر يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع ، والمذكر والمؤنث ، ويجوز تثنيته وجمعه ، وأبلغ أكثـر بلاغـة ، وللمتقدمين في بيان البلاغـة عبارات مختلـفة ، فقيل : هي أن يبلغ المرء بعبارة لسانـه كـنه ما في قلـبه ، وقيل إيصال المعنى إلى الغير بأحسن لفـظ ، وقيل : قـليل لا يـهم وكـثير لا يـأسـم ، وقيل : إجمالـ اللفـظ واتساعـ المعنى وـقـيل : حـسنـ الإـيـجازـ معـ إـصـابـةـ المعـنىـ ، وـقـيلـ الإـيـجازـ منـ غـيرـ عـجزـ ، وـالـأـطـنـابـ منـ غـيرـ خطـأـ ، وـقـيلـ النـطقـ فيـ مـوـضـعـهـ ، وـالـسـكـوتـ فيـ مـوـضـعـهـ ، وـقـيلـ غـيرـ ذـلـكـ وـأـنـسـبـ المـعـانـيـ بـحـدـيـثـنـاـ أـوـهـاـ، أـمـاـ المـتـأـخـرـونـ فـعـرـفـوـهـاـ بـأـنـهـاـ مـطـابـقـةـ الـكـلـامـ لـمـقـضـيـ الـحـالـ معـ فـصـاحـتـهـ ، وـأـحـسـبـ أـظـنـ ، هـذـاـ وـقـدـ جـاءـ فـيـ رـوـاـيـةـ لـشـيـخـيـنـ : وـلـعـلـ بـعـضـكـمـ أـنـ يـكـونـ أـلـحنـ بـحـجـجـتـهـ مـنـ بـعـضـ ، أـىـ أـعـرـفـ بـالـحـجـجـ وـأـفـطـنـ هـامـنـ غـيرـهـ ، وـأـصـلـ الـلـحـنـ الـمـيـلـ عـنـ جـهـةـ الـاسـتـقـامـةـ يـقـالـ : كـنـ فـلـانـ فـيـ كـلـامـهـ اـذـ مـالـ عـنـ صـحـيـحـ الـمـنـطـقـ ، وـجـاءـ فـيـ رـوـاـيـةـ لـأـبـيـ دـاـوـدـ زـيـادـةـ : فـبـكـيـ الرـجـلـانـ وـقـالـ كـلـ مـنـهـاـ : حـقـيـ لـكـ ، فـقـالـ هـمـاـ النـبـيـ (صـ) أـمـاـ اـذـ فـعـلـمـاـ فـاقـتـسـمـاـ ، وـتـوـخـيـاـ الـحـقـ ، ثـمـ اـسـتـهـمـاـ ، ثـمـ تـحـالـلـ السـرـحـ : كـانـ لـأـزـوـاجـ الرـسـولـ (صـ) حـجـراتـ بـجـوارـ مـسـجـدـهـ الـمـعـرـوفـ ، وـمـنـ يـنـهـاـ حـجـرةـ أـمـ سـلـمـةـ ، فـبـيـنـاـ النـبـيـ (صـ) فـيـ حـجـرـتـهاـ إـذـ سـمـعـ بـيـاـبـهاـ نـزـاعـاـ وـمـحاـوـرـةـ ، وـخـصـاماـ وـمـجـادـلـةـ ، اـرـتـقـعـتـ فـيـهاـ أـصـوـاتـ ، وـأـخـتـلـطـ بـعـضـهاـ بـعـضـ ، وـكـانـ ذـلـكـ عـلـىـ إـرـثـ قـدـيمـ كـاـ صـرـحـ بـذـلـكـ فـيـ رـوـاـيـةـ ، فـخـرـجـ إـلـىـ الـخـصـومـ رـسـولـ اللهـ (صـ) وـقـدـمـ لـهـمـ هـذـهـ الـعـظـةـ الـبـالـغـةـ ، قـبـلـ أـنـ يـقـضـيـ فـيـ الشـجـارـ ، وـيـفـصـلـ فـيـ النـزـاعـ ، فـقـالـ لـهـمـ : إـنـاـمـاـنـاـ بـشـرـ مـثـلـكـمـ ، اـمـتـشـلـاـ لـأـمـرـ رـبـهـ « قـلـ سـبـحـانـ رـبـيـ هـلـ كـنـتـ إـلـاـ بـشـرـأـ رـسـولاـ » فـلـاـ عـلـمـ لـيـ بـالـغـيـبـ وـلـاـ بـيـوـاطـنـ الـأـمـورـ كـاـ يـزـعـمـ الـجـاهـلـونـ إـلـاـ مـاـ يـوـحـيـ إـلـيـ رـبـيـ مـنـ آـيـ الـقـرـآنـ وـأـمـورـ التـشـرـيـعـ ، أـمـاـ الـوـقـوفـ عـلـىـ دـخـائـلـ الـنـفـوسـ وـخـفـائـاـ الـأـمـورـ فـأـنـاـ وـسـائـرـ الـنـاسـ فـيـهـ سـوـاءـ ، فـلـنـاـ مـاـ ظـهـرـ وـإـلـيـ اللهـ مـاـ بـطـنـ ، فـاـذـ حـضـرـ مـجـلسـ الـخـصـومـ لـأـفـصـلـ

يبيهم في نزاع قائم فربما كان بعضهم أشد بياناً من بعض ، وأقوى تأثيراً ، وأقوم  
قيلاً ، وأقدر على صوغ الحجج ، وتوضيح الشتبه ، وإجلاء الغامض ، لدراية لسان  
وقوة بيان ، وطول مران ، وحدة ذهن ، وسرعة بديهية ، والآخر دونه في ذلك ، فلا يحسن  
البيان والخصام ، والمحوار والدفاع ، وقد يكون الحق في جانبه ، والصدق في قوله ، ولكن  
عية وضعفه ستر معلم حقه ، وبيان الأول وبلاغته جلي دعواه ، والبسه ثوب الحقيقة  
وقد تكون دعوى باطلة ، وقضية مزوره ، فيغلب على ظني ، ويقع في نفسى صدق من  
علا بيانه ، وقوى حجاجه ، وهو في الباطن كاذب ، فأقضى له بما ادعى ، فمن قضيت له بحق  
أخيه في الإنسانية مسلماً أو ذمياً ، معاهاً أو حررياً — فذكر المسلم من باب التهسيج لالتراجم  
الحق — فاما أقضى له بقطعة من نار إذ كان في الواقع حق غيره لاحقه ، فهو معذب  
به لامحالة ، فان رأه الآن ملا وفعلا فسيراً في الآخرة ناراً ولهم ، فان شاء فليأخذ  
ما حكمت له به ، وإن شاء فليترك ، فان أخذ فالنار موعده ، وإن ترك فلعمل الله مسامحة  
فالامر هنا للتهديد مثله في قوله تعالى «**وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاء فَلَمْ يُؤْمِنْ**  
**وَمَنْ شَاء فَلَمْ يَكُفُرْ** »

والحديث كما ترى أصل كبير في المحاجمة والقضاء ، ونبين لك المهم من أحکامه :

(١) المحاجمة عن الباطل إثم كبير ، وفي ذلك يقول القرآن «**وَلَا تُحَاجِدُ عَنْ**  
**الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَافِنَ أَثِيَّمَا . . . . . هَا أَنْتُمْ**  
**هَوَلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**  
**أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا** » فان انضم إلى ذلك استخدام القوة الخطابية ،  
والمواهب النفسية ، في إظهار الحق في معرض الباطل ، ورسم الباطل في مظهر  
الحق كان الإثم أشد ، والجرم أكبر ، أما أن تستخدم البلاغة ، وقوة العارضة في  
نصرة الحق ، وإزهاق الباطل ، في عبارة سياجها الأدب ، منزهة عن التشهير  
بالخصم ، والثلث للعرض ، فذلك ما لا يرجح عليك فيه ، بل لك من الله أجر الدفاع ،  
وثواب الاقناع ، وإذا كان قضاء الحكم بالباطل لا يحمل حراماً ، ولا يحرم حلالاً  
فبأى وجه يستحل المحامون أجر الدفاع عن الباطل إذا وقفوا على الحقيقة قبل التوكيل

أو في أثناء المرافة . ليعلموا أن الحياة الدنيا متاع ، وأن ما عند الله خير وأبقى ،

وأنه لا يقي على الحرام ملوك ، ولا يضيع عند الله حريص على حق

(٢) من ادعى حقاً أمام القاضي ، وعجز عن إثباته ، وطلب يمين المدعى عليه

خلف ، فبرأه القاضي — وهو في الحقيقة مدين — لم يبرأ عند الله ولم يحل له بذلك

حق أخيه ، فلو تمكن المدعى من إثبات دعواه بعد وجوب على القاضي الاستئناف

ليبينته ، ونقض الحكم الأول ، فإن الحق قديم ، وائرجوع إلى الحق خير من

التمادي في الباطل ، وكذلك لو ادعى إنسان على آخر مالا ، أو ادعى زوجية امرأة

لم ترض به زوجاً ، أو ادعى على رجل تطليقه لزوجته ، وأقام البينة على ذلك ،

وكانت في الظاهر بينةً عادلة ، فحكم بها القاضي ، وهي في الواقع كاذبة مزورة ،

لم يحل له المال ، ولم يكن له حقوق الأزواج ، ولم تحرم المدعى طلاقها على زوجها ،

بل المدعى مؤاخذ بعلمه ، ومعاقب على كذبه ، ولا يرفع عنه حكم القاضي الذي

أداه إليه اجتهاده

(٣) يدل الحديث على أن الرسول (ص) قد يخالف قضاوه الواقع ، وليس ذلك

بناءً لمقام النبوة ، ومبدأ العصمة ، فإن ذلك في المبادئ التشرعية ، والآحكام

الدينية ، التي هي قانون عام للناس يرجعون إليها في كل العصور ، فهذه لا يخطئه

فيها ، وإن أخطأ — بأبي هو وأمي — على رأي من يرى له الاجتهد في سن

الآحكام الشرعية نزل عليه وحى الله بالصواب ، إذ هو أسوة للناس وقدوة ،

فلا يقر على الأخطاء ، وإن كانت من غير قصد ، أما الآحكام القضائية فقد يكون

فيها الخطأ ، لا في مبادئها ، ولكن في طرقها ، فقد يحكم ببينة يراها عادلة ، والواقع

أنها فاسقة ، وقد يحكم بيمين خالها صادقة وهي غموس كاذبة ، وقد يحسن أحد

الخصمين الدفاع والبيان ، فيحسب الحق في جانبه ، فيحكم له والحق لصاحبها ، فشل هذا

القضاء يجوز من الرسول (ص) كما يجوز من غيره ، والقضاء ينفذ فيه ظاهراً لا باطننا

فلا يحرم حلالاً ، ولا يحل حراماً ، فإن كان القضاء طبق الواقع نفذ ظاهراً وباطناً .

في أيها المسلم لا تسلك الى الباطل الحيل ، ولا تأكل الا羞 وإن قبضت به لك الحاكم ، أو عجز صاحب الحق عن رفع دعواه لفقده الرسوم ، أو لأنك يخشى بأسك سلطانك ، أو لأنك تعوزه البينة والدليل ، واجعل اعلمك قيمة فاعمل به ، وإن خالفه القضاء ، واعلم أن الله رقيب عليك ، يعلم سرك وجهك ، وباطلك وحقك ، وهو أولى بالخشية ، وأجدر بالرعاية « وَتَخَشَّى النَّاسَ وَاللهُ أَحَقُّ أَنْ تَخَشَّى » وأما أنت أيها القاضي فليكن لك في رسول الله (ص) أسوة حسنة ، فإذا تقدم إليك الخصوم ، وقد جد بينهم النزاع فتقدم إليهم بـ الموعظة الحسنة ، والمقالة المؤثرة ، عسى أن يرجعوا عن خصامهم ، ويعترفوا بالحق ، فيعودوا من مجلسك إخواناً متتصافين ، ولنصحك شاكرين

## الحديث ٢٩

### في حقوق الطريق

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسُ عَلَى الطُّرُقَاتِ — فِي رِوَايَةِ الْطَّرِقاتِ — فَقَالُوا : مَا لَنَا بُدْءَ إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ : فَإِذَا أَيْتُمُ إِلَّا مَجَالِسَ فَأَعْطُوهُمُ الْطَّرِيقَ حَقَّهَا . قَالُوا : وَمَا حَقُّ الْطَّرِيقِ ؟ قَالَ : غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذْيَ ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ — رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ

اللغة : إِيَاكَمْ كَلْمَةٌ تُسْتَعْمَلُ لِلتَّحْذِيرِ ، وَالْطَّرِقاتُ جَمْعُ طَرَقٍ ، وَهَذِهِ وَاحِدَهَا

طَرِيقٌ ، فَالْطَّرِقاتُ جَمْعُ الْجَمْعِ ، وَالْبَدْمَانُصُ وَالْمَهْرَبُ وَالْعَوْضُ ، وَالْأَبَاءُ الْأَمْتَنَاعُ ،

والغض النقصان من الطرف والصوت وما في الاناء يقال : غض وأغض ، والكف  
المنع ، هذا وقد جاء في روايات أخرى : حسن الكلام ، وهداية الضال ، وتشميم  
العاطس إذا حمد ، وإغاثة الملهوف ، وإعانته المظلوم ، والمساعدة على الجمولة ، وذكر  
الله كثيرا ، فتلاك سبع إلى خمس

السرح : نهى رسول الله (ص) صحبه عن الجلوس على الطرق ، على المساطب  
أو الأرائك ، أو الكراسي ، أو على الأرض بجانب الحوائط مفروشة وغير مفروشة ،  
فقالوا للرسول (ص) : مالنا بد منها ، ولا غنى لنا عنها ، لأنها مجتمعاتنا وأنديتنا ،  
التي تتحدث فيها بشئوننا ، وتنذَا كر في مصالحنا ، في ديننا وديتنا ، ونروح عن  
قوسنا ، ويسرى بعضا عن بعض مما ألم بنا ، فتركها يشق علينا ، وكأنهم فهموا  
أن النهي للتزييه ، ولا يراد به التحرير ، لأنهم لم يعهدوا من الرسول (ص) تحريم  
نافع ، ولا إباحة ضار ، وأن النهي لمعنى متصل بالجالس ، لا لنفسها وذاتها ، وقد  
يكون في إمكانهم مجانية المعنى الذي من أجله كان النهي ، ولذلك راجعوا الرسول  
(ص) ذاكرين أنها مجالس محادثة ومذاكرة ، وموانسة ومحاملة ، فلم ينهون عنها ؟  
ولو علموا أن النهي عزمه من العزمات ماراجعوه ، ولـ كانوا أول من يتمثل ، كما  
عهدناهم في مواطن كثيرة ، ينفذون بمجرد الاشارة ، فما بالك بتصريح العبارة ، ولقد  
أجابهم الرسول (ص) بما يدل على أن النهي ليس لذات المجالس وإنما هو من أجل  
حقوق الطريق ، التي يتعرض لها المجالس ، وقد يقصّر فيها ، فيسوء بأعها ، فقال لهم :  
إذا أبىتم إلا المجالس ، ورغبتם عن غيرها إليها ، تجلسون فيها وتتسامرون فأعطوا  
الطريق حقها ، فسألوه عن حقها ، شأنهم في استبابة الغامض ، واستفصل الجمل ،  
فيین لهم حقوقها

فأولها غض البصر ، فإن أرسلته لتعرف سائر ، أو تمنع بمنظرفاتن ، من خضراء  
نافرة ، و المياه جارية ، وسماء صافية ، وصور متحركة — فلا ترسله إلى السيدات ،  
والفتیات المارات ، مشبعا بجرائم الشهوة ، محلا ببواعث الفتنة ، فإن ذلك الذي  
( ٥ — أدب )

حرم القرآن بقوله « قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ » وإذا كان النظر اليهن  
محرماً فما بالك بمن يلقط بالهَنَاتِ ، ويقول المفظات ، ويرمى المحسنات الغافلات ؟  
إن وزره لـكبير ، وإيمه عند الله عظيم ، وكما تحرم عليك النظرة المسمومة للسائلات  
كذلك تحرم للاتي يطلان من خدورهن ، ويزرن من فتحات دورهن ، لقضاء  
مصلحة ، ولترويج نفس ضاقة ، كذلك لا ترسل البصر ساخراً بالناس ، أو حاسداً  
أو زارياً أو غاضباً ، بل كف منه ، وأرسل منه ، فـكـفـهـعـنـ الـحـرـامـ ، وأـرـسـلـهـ فـىـ الـحـلـالـ  
وـثـانـيـهـ كـفـ الأـذـىـ ، فـلاـ تـؤـذـ سـائـرـاـ بـلـسـانـكـ أـوـ يـدـكـ ، فـقـشـتـهـ أـوـ تـسـبـهـ ،  
أـوـ تـهـالـ عـلـيـهـ ضـرـ بـالـيـدـ أـوـ الـعـصـامـنـ غـيرـ مـاجـرـمـ اـجـتـرـمـهـ ، وـلـاـ ذـنـبـ اـقـتـرـفـهـ ، وـمـنـ  
الـإـيـذـاءـ سـلـبـهـ شـيـئـاـ مـاـ يـحـمـلـهـ مـنـ غـيرـ أـنـ تـطـيـبـ بـهـ نـفـسـهـ ، أـوـ إـرـاقـةـ المـاءـ فـ طـرـيقـهـ حـتـىـ  
تـزـلـ بـهـ الـأـقـدـامـ ، أـوـ وـضـعـ عـقـبـاتـ فـيـ الطـرـيقـ يـعـثـرـ فـيـهاـ المـشـاةـ ، أـوـ إـلـقاءـ قـادـورـاتـ ، أـوـ  
أـشـوـاكـ تـضـرـ بـالـسـابـلـةـ ، أـوـ تـضـيـيقـهـ الطـرـيقـ بـجـلـسـهـ ، أـوـ قـعـودـهـ حـيـثـ يـتـأـذـ الـجـيـرانـ  
فـيـكـشـفـ نـسـاءـهـ ، وـيـقـيـدـ عـلـيـهـمـ حـرـيـتـهـمـ ، كـلـ ذـلـكـ وـأـضـرـاـهـ مـاـ يـحـبـ كـفـهـ ، وـالـعـملـ  
عـلـىـ إـبـاعـدـ المـارـةـ مـنـهـ

وـثـالـثـاـ ردـ السـلامـ ، فـاـنـ ذـلـكـ فـرـيـضـةـ مـحـكـمـةـ ، وـسـنـةـ مـتـبـعـةـ ، وـإـنـ رـسـولـ الـأـلـفـةـ ،  
وـدـاعـيـةـ الـحـبـةـ ، وـلـاـ تـسـأـمـ كـثـرـتـهـ مـنـ الـمـارـيـنـ ، فـاـنـ كـلـاـ يـتـحـبـ بـهـ الـيـكـ ، وـيـحـيـيـكـ  
وـيـكـرـمـكـ ، أـفـلـاـ تـحـبـ التـحـيـةـ بـمـثـلـهـ أـوـ خـيـرـ مـنـهـ ؟ أـفـلـاـ تـوـدـ مـنـ وـادـكـ ، وـتـكـرـمـ مـنـ  
كـرـمـكـ ؟ ذـلـكـ خـلـقـ الـكـرـيمـ أـفـلـاـ تـكـونـهـ ؟

وـرـابـعـهاـ خـامـسـهـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـىـ عـنـ الـنـكـرـ ، وـإـنـ ذـلـكـ لـوـاجـبـ مـقـدـسـ  
لـمـسـلـمـ عـلـىـ أـخـيـهـ الـمـسـلـمـ ، فـاـذـاـ رـأـيـتـ عـرـبـةـ ذـاـ حـمـلـ ثـقـيلـ ، نـاءـ بـجـرـهاـ الـبـهـيـمـ ، أـوـ رـأـيـتـ  
حـيـوانـاـ حـمـلـ فـوـقـ طـاقـتـهـ فـاـنـهـ عـنـ هـذـاـ الـنـكـرـ ، وـمـرـ السـائـقـ بـالـتـخـيـفـ ، وـاـذـاـ رـأـيـتـ  
سـائـرـيـنـ يـتـسـابـانـ أـوـ يـتـقـاتـلـانـ فـرـهـمـ بـالـكـفـ ، وـاـذـاـ رـأـيـتـ شـابـيـعاـ كـسـفـتـةـ وـيـعـتـرـضـهـاـ  
فـ طـرـيقـهـ فـاـنـصـحـ لـهـ بـالـسـتـقـامـةـ ، فـاـنـ أـبـيـ الـاـ بـالـصـفـعـ أـوـ بـالـأـخـذـ إـلـىـ الـقـسـمـ فـاـفـعـلـ  
مـاـ اـسـتـطـعـتـ فـيـ غـيـرـ تـهـورـ وـلـاـ إـضـرـارـ بـكـ ، وـإـنـ رـأـيـتـ مـنـ يـبـخـسـ الـكـيلـ ، وـيـطـفـفـ  
الـمـيزـانـ فـرـهـ بـالـعـدـلـ أـوـ سـلـمـهـ إـلـىـ الشـرـطـىـ ، وـإـنـ رـأـيـتـ مـنـ يـعـبـثـ بـحـدـيـقـةـ الـجـارـ أـوـ بـعـضـ

حاجاته فعل بيده وبين العبث ، وإن رأيت من يبيع طعاماً عفنا ، أو شراباً أنسنا  
فاضرب على يده — إلى غير ذلك مما يقرفه المارة ، ويحترمه الباعة  
أما سبع الروايات الأخرى فأولها حسن الكلام ، فان سالك طارق في بعض  
شئونه فأرهف له أذنك ، وأجيئه بعبارة حشوها الأدب ، وأرشده بهوادة ولطف ،  
ولا تتكلقه بالخشونة وتجاوبه بالفظاظة ، ولا ترفع من صوتك مع جلسائك ، ولا تهزأ ، ولا  
تقل هجراً ولا فحشاً ، ولا تهوش على جيرانك ، فتؤذهم في بيوتهم ، أو تقضى عليهم في مضاجعهم  
وتأنيها هداية الضال ، فمن استهداك الطريق فاهده ، ومن رأيته ضل المحبجة فأقه على  
صراطها ، وإن رأيت كفيفاً خذ بيده أو وصله إلى مقصده ، وثالثها تشميته العاطس فإذا  
حمدواه قيل له: يرحمك الله تدعوه له بالرحمة والمغفرة ، فتجلب من وده ، وتزيد في  
أنفسه ، فتشميته الدعاء له وكل داع بخير فهو مشتم ، ورابعها إغاثة الملهوف ، وقد قدمنا  
القول فيه في الحديث العاشر ، وخامسها إعانة المظلوم ، فتأخذ بيده حتى يصل إلى حقه  
وسادسها إعانة الحمولة فان رأيت حيواناً زل بحمله ، أو فرساً عثراً في عدوه ، أو عربة  
اقليبت ، أو سيارة وقفت ، أو فرغ منها الوقود فخذ بيد الكابي حتى يرجع سيرته  
الأولى ، فان زل انسان حاملاً أو شاغراً فهو أولى بالمعونة ، وسابعها ذكر الله  
كثيراً حتى يكون لك منه باعث على الخيرات ، وبمغضض في السيئات ، ومرغب على  
القيام بحق الطرق

قتلك ثنتا عشرة حصلة هي حقوق الطريق التي يطالب بها كل جالس فيه ، بل  
يطلب بها من أطل من شرفات منزله ، ومن جلس في طنوفه ، ومن جثم في متجره  
أو مصنوعه بحيث يرى السabilah ، والساكنون تجاهل في الطبقات العلوية أو السفلية  
أولى بمراعاة الأدب ، وتجنب الضرر ، وللجار من الحقوق أضعاف ما للصالك  
وقد استدل بالحديث من قال: إن ما نهى عنه الشارع سداً للذرية يجوز للمرأء  
فعله إذا أمن شره ، وجانب ضره ، وإن كان الأولى تركه ابعاداً عن باعث  
الفتنه ، ونأياً عن المزلة ، وذلك أن الرسول (ص) نهاهم عن الجلوس أو لاحسنه الماء  
فلمَا أبوا إلا الجلوس بين لهم مواضع الخطر ، فان تجنبوها فلا عليهم إن جلسوا ، واستدل

به على أن دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح إذ نهانهم الرسول (ص) اتقاء للاختصار  
وإن كان في الجلوس شئ المนาزع  
فيأيها الأخ إن آنست في نفسك القيام بالواجبات ، فلا عليك أن تجلس في  
الطرقات ، على المقهى ، أو أمم المسكن ، أو دون المتجر ، تستنشق الهواء ، وتستند في  
بالشمس ، أو ترتد غير ذلك من المصالح ، وإن خشيت عدوان نفسك عليك ،  
ومغالبتها لك ، وطغيان شهوتك على عقلك ، وشيطانك على ملائكته فدعها إلى  
داخل منزلك ، أو إلى السير في الهواءطلق ، أو الجو الدافئ تسلم من العاطب ،  
وتفر بطيب الرغائب .

### الحديث ٣٠

#### في إكرام المالك والخدم

عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا ذَرَّ الْغَفارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ وَعَلَيْهِ حَلَةً ، وَعَلَى غَلَامِهِ حَلَةً ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنِّي  
سَأَبْيَثُ رَجُلًا ، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعِرْتُهُ بِأَمْهَمِهِ ؟ إِنَّكَ أَمْرُونِي فِيهِ جَاهِلِيَّةً ، ثُمَّ قَالَ :  
إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوْلَكُمْ ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ  
أَخْوَهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلِيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلِيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا  
تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَفْتُهُمْ وَهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِنْوَهُمْ — رَوَاهُ  
الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة : الحلة الكسوة ولا تسمى بذلك إلا إذا كانت ثوبين من جنس  
واحد ، وقد نقل بعض أهل اللغة أن الحلة لا تكون إلا ثوبين جديدين يحملهما من

طيمها فأفاد أنها من أخل ، والغلام الطار الشارب ، وسايته وقع بيني وبينه سباب من السب وهو الشتم الوجيع ، والتعير النسبة إلى العار وهو العيب ، وفي بعض الروايات: وكانت أمه أعمجية فنلت منها والأعمجى من لا يفصح باللسان العربى أعمجياً كان أو عربياً ، وفي رواية : قلت له : يا ابن السوداء ، والمجاهية الحال التي كان عليها العرب قبل الاسلام وقد شرحتها قبل ، والدخول الخدم سموا بذلك لأنهم يتخلون بالأمور أى يتهدونها ويصلحونها ، ومنه الخولى لمن يقوم باصلاح البستان ، ويقال إن الخول جمع خائل وهو الراعى ، وقد يطلق الخول على الواحد ، والتکلیف تحمل النفس ما فيه كلفة ومشقة .

**السرع** : المعرور بن سويد لقى أبا ذر بالرَّبْذة - موضع بالبادية بينه وبين المدينة ثلاثة مراحل - وعليه حلة ، وعلى خادمه مثلها ، فسأله : كيف يلبس خادمه مثل ما يلبس ، وذلك غير معهود ، فأجابه ببيان السبب ، وأنه حصل بينه وبين شخص سباب ومشامة ، وأنه عايره بأمه ، وعابه بها ، وقال له : يا ابن الأعمجية أو يا ابن السوداء ، أو ما شاكل ذلك من الكلمات ، فشكاه إلى النبي (ص) فقال له الرسول (ص) أغيرته بأمه؟ منكروًّا عليه ذلك إذ الأم لادخل لها في الخصم ، ولا تزر وازرة وزر أخرى ، وقال له : إنك امرؤ فيك جاهلية أى خصلة من خصالها التي قضى عليها الاسلام : أن تعتدى في الخصم ، فتتجاور الخصم إلى أبيه وأمه ، وما لها من ذنب إليك ، ثم أوصاه هذه الوصية القيمة التي رفعت من شأن الخدم إلى درجة المخدومين والسداد ، وبين الرسول (ص) أن الخدم والماليك إخوان في الدين أو في الإنسانية ، وكان الظاهر أن يقول : خولكم إخوانكم ، ولكن قدم ما أصله التأثير اهتماماً بالأخوة ، وأنه لا ينبغي أن تنسىها الخدمة ، وهل الخدمة إلا إعانة ، فكيف تجعلها سبب تحير وإهانة؟ إن الأخوة وحدها داعية التبجيل والآكرام ، فكيف إذا انضمت إليها الخدمة ، والمعونة والمساعدة؟ إن كنت تحسب أنك تطعم الخادم وتسقيه ، وتكسوه وتوؤيه ، أو تنقده أجرًا على خدمته، فلا تننس أنه يقوم لك بأمور ، أنت مضطر إليها في حياتك ، وكثيراً ما تعجز عن معالجتها ،

والقيام بها ، فهو يكمل تقصك ، ويوفر عليك وقتك ، ويتحقق غرضك ، وتصور الوقت الذى تفقد فيه الخادم كيف تقتل أمورك ، ويقف دولابك ، ويختل النظام وتعسر الحاجات ، فالذى يكفيك شيئاً ، ويتحقق مصالحك جدير بمعونتك ، خلائق برعايتك ، فهو لاء الخدم الاخوان جعلهم الله تحت يدك ، ومكنك منهم بالملك أو الأجر ، وصاروا مسخرين لك طواعية و اختياراً ، فالواجب عليك العناية بهم ، والاحسان اليهم « واعبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى . . . . . وَمَا مَلَكَتْ أُمَانُكُمْ » فتطعمهم من جنس ما تطعم ، فلا تعد لهم طعاما دون طعامك ، ولا عيشا دون عيشك ، وكيف تستمرىء طعاماً يطهوه الخادم ويعده ، وعينه اليه ناظرة ، ويده فيه عاملة ، فتأكله كله ، ولا تبقى له بعده ، أما تخشى سوء عينيه؟ فإن كان طبيخك لـما وأرزـاً ، وخضارـاً ولو فائقـاً لهـ من كلـ ، ولا تحرمهـ من بعضـ ، وخلـ عنكـ الكبرـ والتعاظـ ، فـولاـ هـذا مـاطـعـمتـ الشـهـىـ ، ولا شـربـتـ الـهـىـ ، وـكـذـلـكـ تـلـبـسـهـمـ مـاـ تـلـبـسـ ، وـإـنـ لمـ يـكـنـ مـثـيلـهـ مـنـ كـلـ الـوجـوهـ ، فـانـ المـدارـ عـلـىـ الـموـاسـةـ ، وـإـنـ كـانـ بـدونـ الـمـساـواـةـ ، وـفـيـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـةـ أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ (صـ) قـالـ : إـذـاـ أـتـيـ أـحـدـكـ خـادـمـ بـطـعـامـهـ ، فـانـ لـمـ يـجـلـسـهـ مـعـهـ فـلـيـنـاـوـلـهـ لـقـمـةـ أـوـ لـقـمـتـيـنـ ، أـوـ كـلـتـيـنـ فـانـهـ وـلـىـ عـلـاجـهـ — روـاهـ الـبـخارـىـ — فـالـغـرـضـ أـنـ تـكـوـنـ نـفـوسـهـمـ قـانـعـةـ ، وـبـحـاـلـهـمـ رـاضـيـةـ ، وـقـدـ نـهـانـاـ الرـسـوـلـ (صـ) أـنـ نـكـلـفـهـمـ مـنـ الـأـعـمـالـ مـاـ يـشـقـ عـلـيـهـمـ ، وـيـهـدـمـنـ قـوـهـمـ ، أـوـ يـسـتـرـغـ جـهـدـهـمـ ، بلـ التـكـاـيفـ بـالـسـهـلـ الـمـسـطـاعـ الـذـىـ لاـ يـسـأـمـهـ الـخـادـمـ ، فـانـ كـلـفـنـاـهـمـ بـالـشـاقـ وـجـبـ عـلـيـنـاـ أـنـ نـعـيـهـمـ بـنـفـوسـنـاـ أـوـ بـخـدـمـ إـلـىـ خـدـمـنـاـ ، وـالـحـدـيـثـ نـصـرـلـعـالـ ، وـأـخـذـ يـدـ الـخـادـمـ وـالـعـلـمـانـ ، وـرـفـعـ لـسـتـوـاـهـ وـتـبـيـهـهـمـ إـلـىـ حـقـوقـهـمـ قـبـلـ سـادـاـتـهـمـ ، وـإـرـشـادـ لـأـرـبـابـ الـبـيـوتـ أـنـ يـقـفـواـ مـنـهـمـ مـوـقـفـ العـدـالـةـ ، وـلـاـ يـتـنـاسـوـ رـابـطـةـ الـاخـوـةـ ، وـلـاـ تـبـاـدـلـ الـمـنـافـعـ ، وـفـيـهـ النـهـىـ عـنـ السـبـابـلـلـخـادـمـ وـعـدـمـ التـعـرـضـ لـأـبـاهـمـ وـأـمـهـاـتـهـمـ بـماـ يـسـوـءـهـمـ ، أـوـ يـحـطـ مـنـ قـدـرـهـمـ وـبـعـدـ » فـهـذـهـ اـشـتـراـكـيـةـ الـاسـلـامـ وـهـذـاـ مـوـقـهـ نـحـوـ الـأـرـقـاءـ ، وـهـذـاـ حـرـصـهـ عـلـىـ

مـصلـحةـ الـعـالـىـ ، فـهـلـ بـعـدـ هـذـاـ رـقـ فيـ دـيـنـ؟

## الحديث ٣١

### في أكبـر الكـبـائر

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ - ثَلَاثًا - قَالُوا : يَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكَبِّلًا فَقَالَ : أَلَا وَقُولُ الزُّورِ قَالَ : فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتَّرمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ

اللغة : نباء وأنباء أخبره بهم ، ويلى حرف تصديق مثل نعم ، وأكثر ما تستعمل بعد الاستفهام ، والعقوق الإيذاء والعصيان أصله من العق وهو الشق والقطع ، والزور الباطل وأصله تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفتة حتى ينحيل لمن سمعه أنه بخلاف ما هو به

الشرح : الذنوب درجات ، فما فتش ضرره فكبيرة ، وما زاد فخشة فأكبر الكبائر ، وما قل ضرره فهو الصغيرة ، وكل حرم الله ، ومنع مقارفته ، والرسول (ص) يعرض على حاضريه تحديهم بأكبر الكبائر ، وفي هذا العرض لفهم إلى ما يحده ، وصرف آذانهم لسماعه ، وقولهم لوعيه ، وقد كرر كلية العرض ثلاث مرات ، حتى يزدادوا تنبيهاً ويتوجهوا إليه توجهاً ، فقالوا : نعم يا رسول الله حدثنا بأكبرها ، فخذلهم الرسول بثلاث :

أولها الإشراك بالله ، واتخاذ الأنداد والوسطاء ، والأولياء والشفعاء ، ودعاؤهم في الممات كما يدعى ، وعبادتهم كما يعبد ، والتقرب إليهم بالقرابين والندور وضروب التقديس ، وتلك أكبر جريمة أن تجعل من خلقك نداً ، أن تشرك به مالا يملك ضرا ولا نفعاً ، ولا حياة ولا موتاً ، أن تشرك به أمواتاً غير أحياء ، عجزة غير

أقوياء ، أن تشكر من لا نعمة له عليك ، ولا يدل له واصلة اليك ، أن تعبد وها  
وخيلا ، وتدعوا أسماء ، أن تنادي من لا يسمع ولا يبصر ، وربك أقرب إليك  
من حبل الوريد ، قد فتح أبوابه لأسائلكن ، ووعد بالاجابة للداعين ، فادع الله وحده  
مخلصاً له الدين ، وصدق بعملك ، قوله لك « إِيَّاكَ نَعْبُدُ ، وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ »  
واذ كرقوله تعالى « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ ، وَيَغْفِرُ مَادُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ »  
وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا » قوله « وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَكَانَ مَا  
خَرَّ مِنَ السَّمَاءَ فَتَخَطَّفُهُ الطَّيْرُ ، أَوْ هَوَى بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَجِيقٍ »  
وثانيها عقوق الوالدين ، وإيداؤهما بالقول أو العمل ، فسيهموا شئونهما ، بل قول  
أف لها عقوق وقطيعة ، وكذلك عصيان أمرها ، والتلکؤ في قضاء شئونهما ،  
ومد اليد بالسوء إليهما ، كل ذلك عقوق ، ونكران الجميل ، نعم إن دعوتك إلى  
الاشراك ، أو عصيان الخلاق فلا تطعهما ، وإن وجب عليك البر بهما ، وحسن  
المصاحبة لهما « وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تَطِعْهُمَا  
وَصَاحِبِهِمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ، وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ » واعلم أن الله  
تعالى قرن الإحسان إليهما بالقضاء له بتوحيده في العبادة اذ يقول « وَقَضَى رَبُّكَ  
أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا » وأمرك بالقول الكريم ، والصنع الجميل ،  
والدعاء لها بالرحمة ، فلا تضع الآية موضع الإحسان ، ولا الكفران مكان  
الشكران ، واعلم أن الله لا ينظر يوم القيمة إلى ثلاثة ، العاق لوالديه ، ومدم من الخنزير  
والمنان — روى ذلك النسائي والحاكم وصححة ابن حبان ، وقد قرر العلماء وجوب  
طاعتهما في المباحثات فعلا وتركا ، واستحبابها في المندوبات وفرض الكفاية  
كذلك ، ولقد استأند امرؤ رسول الله (ص) في الجهاد فأبى الاذن له إلا بعد  
استرضاء والديه ، فايالك أن تهمل في حق من ربائك صغيراً  
وثالثها قول الزور والباطل ، وقد أكابر الرسول (ص) خطره ، وأعظم جرمته ،  
اذ جلس له بعد اتكائه ، اهتماماً بشأنه ، وصدر قوله بأداة التنبية ، وكور كنته حتى  
شق على نفسه ، وبذا الغضب في وجهه ، وتنى أصحابه لوسكت ، شفقة عليه ، ورحمة

بِهِ، كَمَا كَانَ بِهِمْ رَءُوفًا رَحِيمًا، وَقُولُ الزُّورُ قُرْنَةُ الْقُرْآنِ بِالشُّرُكَ فِي قُولِهِ «فَاجْتَنَبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ، وَاجْتَنَبُوا قَوْلَ الزُّورِ» وَجَاءَ فِي ضِمْنِ أَوْصافِ عِبَادِهِ الْمُخْبِتِينَ قُولِهِ «وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ»، وَقُولُ الزُّورِ يُشْمِلُ شَهَادَةَ الْبَاطِلِ، وَالْحُكْمَ الْجَائِرِ، وَرَمِيَ الْأَبْرِيَاءِ بِمَا هُمْ مِنْهُ بَرَاءُ، وَالْقُولُ عَلَى اللَّهِ بَعْيَرُ عِلْمٍ، فَكُلُّ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي قُولِ الزُّورِ، هَذَا وَإِنْ شَاهَدَ الزُّورِ يُسَيِّءُ إِلَى نَفْسِهِ، إِذْ يَبْيَعُ آخِرَتَهِ بِدِنْيَا غَيْرِهِ، وَيُسَيِّءُ إِلَى مَنْ شَهَدَ لَهُ بِاغْتَانَتِهِ عَلَى ظَلْمِهِ، وَإِلَى مَنْ شَهَدَ عَلَيْهِ بِاضْعَافَةِ حَقِّهِ، وَإِلَى الْقَاضِي بِاَضْلَالِهِ عَنِ الْمُحْجَةِ، وَإِلَى الْأُمَّةِ بِرَازِلَةِ الْحَقُوقِ فِيهَا، وَعَدْمِ الْاَطْمَئْنَانِ عَلَيْهَا، وَمِنَ الْخَزِيرِ الْفَاضِحِ أَنْ يَكْثُرَ بَيْنَنَا مَنْ يَشْهُدُونَ زُورًا لِجُرْدِ صَدَاقَةِ أَوْ رِجَاءِ، أَوْ نَظِيرِ مِبْلَغٍ يُسِيرٍ يَتَقَاضُونَهُ، أُولَئِكَ الَّذِينَ خَرَبُتْ ذَمَّهُمْ، وَخَبَثُتْ تَفْوِسُهُمْ، وَلَمْ يَخُالِطُ الْأَيْمَانَ قُلُوبُهُمْ، أُولَئِكَ قُرْنَاءُ الْمُشَرِّكِينَ، وَإِخْوَانُ الشَّيَاطِينِ.

## الْحَدِيثُ ٣٢

### فِي الْمَيْنِ الْفَاجِرَةِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى عَيْنِ صَبَرٍ، وَفِي رَوَايَةِ عَيْنِ كَادِبَةِ، لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِيٍّ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِيبٌ، وَفِي رَوَايَةِ : فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ «إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَآيْمَانِهِمْ ثُمَّنَّا قَلِيلًا—إِلَى آخرِ الْآيَةِ، فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالُوا : كَذَا وَكَذَا، قَالَ : فِي أَنْزَلَتْ : كَانَ لِي بَئْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمِّ لِي، فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَدِينَكَ

أو يمينه ، وفي رواية : فقال لي : شهودك ، قلت : مالي شهود قال :  
فيمينه ، فقلت : إذن يخلف ، وينذهب على ، فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين صبر وهو فيهما فاجر ... الخ  
رواوه البخاري ومسلم وأصحاب السنن وغيرهما بعبارات متقاربة

اللغة : يمين الصبر هي التي ألم بها أصحابها ، وحبس عليها وكانت لازمة له  
من جهة الحكم ، والفحور شق ستر الديانة مأخوذ من الفجر وهو شق الشيء  
شقًا واسعا ، والاقطاع من القطع وهو الفصل ، وذلك أن الحالف كذبًا يقطع المال  
عن صاحبه ، أو يأخذ قطعة من ماله ، وتبوأ المكان سكنه ونزل به مأخوذ من  
الباء ، وهو استواء المكان وعدم الانخفاض فيه والارتفاع ، يقال بواط لفلان  
مكاناً سويته له فتبواه أي أقام فيه ، والأية تقدم شرحها في الحديث ١٦ ، والجحود  
الانكار ، والبينة الدالة الواضحة عقلية كانت أو حسية ، وتقال لاشاهدين لأنهما  
يبينان الحق .

**السرع** : عبد الله بن مسعود كان يحدث جماعة بحديث اليين الكاذبة ،  
ويذكر الآية التي أنزلا الله من آل عمران تصدقاً للرسول (ص) في حدثه ، فدخل  
عليهم الأشعث بن قيس ، وسائلهم عما يحدثهم به أبو عبد الرحمن عبد الله بن  
مسعود فقالوا : كذا وكذا يعنيون حديث اليين والأية المصدق له ، فقال : هذه الآية  
نزلت في ، وذلك أنه كان لـ بئر ضمن أرض لـ ابن عم لـ ، فجحدني ملكي ،  
ومنعني حقي ، فاختصمته إلى رسول الله (ص) ورفعت أمره إليه ، فقال : بيتك  
أو يمينه ، أي لك بيتك تقيمها على صدق دعواك ، أو يمين خصمك إن لم تكن  
لـ لك بيته ، فإن حلف لم يكن لك عليه طلب ، وإن نكل كان لك ما ادعـت ،  
قال : إنه إذا وجهت إليه اليـن حـلفـها زـورـا ، وينذهبـ علىـ ، ويـضـيعـ علىـ بـئـرـي ،  
قال رسول الله (ص) من حـلفـ علىـ يـمـينـ صـبـرـ . . . . . الخـ أـيـ أـنـ كـذـبـ عـلـيـكـ

فِي الْيَمِينِ، وَاقْتَطَعَ مَالُكَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتَوَلِّ عَقَابَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَلَسْوَفَ يَعْوَضُكَ اللَّهُمَّ  
حَقْكَ الْمَالِ الْكَثِيرِ، أَوِ التَّوَابُ الْجَزِيلُ، ذَلِكَ مُلْخَصُ الْقَصَّةِ  
وَمَعْنَى الْمَدِيْثِ أَنَّ مِنْ حَلْفٍ عَلَى شَيْءٍ حَلْفًا كَذَبًا أَجْبَاهُ إِلَيْهِ الْخُصُومَةُ، وَحَمَلَهُ  
عَلَيْهِ الْمَجْوُدُ وَالْمَكَابِرَةُ فِي الْحَقِّ، وَهُوَ بِهَا مُحَدَّثٌ فِي دِينِهِ حَدِيثًا، وَفَاتَقَ فِيهِ فَتْقًا  
وَخَارَجَ عَنِ الْحَقِّ خَرْوَجًا— مِنْ حَلْفٍ هَذِهِ الْيَمِينِ لِيُسَلِّبَ بِهَا مَالَ إِنْسَانٍ أَوْ حَقَّهُ،  
وَيَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ لَقِيَ اللَّهُ فِي الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِيبًا، فَيَنْتَقِمُ مِنْهُ عَلَى كَذْبِهِ،  
وَاسْتِيَلَاهُ عَلَى مَالِ غَيْرِهِ، بِهَذِهِ الْطَّرِيقَةِ الْخَاطِئَةِ، وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ، وَيَدْخُلُهُ نَارَهُ  
لِيَتَحَذَّذَ لَهُ فِيهَا مَنْزِلاً، يَصْلِي سَعِيرَهُ، وَيَقْاسِي جَحِيمَهُ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي اقْتَطَعَ مَالَهُ  
أَخَاهُ مُسْلِمًا كَانَ الْجُرمُ أَكْبَرُ، وَالْعَقَابُ أَعْظَمُ، فَإِنْ وَاجَبَ الْمُسْلِمُ نَحْوَ الْمُسْلِمِ مَسَاعِدَهُ  
عَلَى اسْتِرْدَادِ حَقْوَقِهِ، وَاسْتِرْجَاعِ مَالِهِ، أَمَّا أَنْ يَقْتَطَعَ قَطْعَةً مِنْ مَالِهِ ظَلَّمَهُ وَعَدَوَانًا  
وَيَكْذِبُ فِي سَبِيلِهَا، وَيَمْهُنُ اسْمَ اللَّهِ لِسَلْبِهَا فَذَلِكَ مَا يَنْافِي الْإِيمَانَ، وَبِهَذَا التَّحْلِيلُ  
عَرَفْتُ أَنَّ ذَكْرَ الْمُسْلِمِ لَا يَرِدُ بِهِ التَّخْصِيصُ، وَقَصْرُ الْحُكْمِ عَلَيْهِ، وَإِبَاحةُ أَمْوَالِ  
غَيْرِهِ مِنْ لَا يَدِينُ بِدِينِهِ، بَلْ ذَكْرُهُ لِتَفْظِيعِ الْجُرْيَةِ، وَأَنَّ أَخْوَةَ الْإِسْلَامِ تَسْتَدِعِي  
الصَّدَقَ، وَالتَّزَامَ الْحَقِّ، وَكَذَلِكَ كَلِمةُ «يَمِين» فِي قَوْلِهِ: مِنْ حَلْفٍ عَلَى يَمِينٍ صَبَرَ  
يَرِادُ بِهَا الْمُحْلُوفُ عَلَيْهِ وَسَمِيَّ يَمِينًا لِتَعْلِقَهُ بِهَا، أَوْ تَقُولُ: عَلَى زَائِدَةٍ، وَالْمَعْنَى مِنْ  
حَلْفٍ يَمِينٍ صَبَرَ . . .

الْكَذْبُ فِي نَفْسِهِ جُرْيَةٌ لَا نَهْ قَلْبُ الْحَقَّاتِقُ، وَتَعْمِيَةٌ عَلَى النَّاسِ، وَإِضَالَلُ  
لَهُمْ عَنِ الْحَقِيقَةِ، وَدَاعِيَةٌ فَقَدَ الشَّفَقَةَ فِي الْمُعَامَلَةِ وَالْمَحَادِثَةِ؛ فَإِنْ انْصَمَ إِلَيْهِ تَأْكِيدُهُ  
بِالْيَمِينِ الْكَاذِبَةِ الْفَاجِرَةِ، الَّتِي فِيهَا امْتِهَانُ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْمَقْدِسَةِ، وَصَفَاتِهِ الْعَالِيَةِ كَانَتْ  
الْجُرْيَةُ أَكْبَرُ، فَإِذَا أَضَيَفَ إِلَى ذَلِكَ قَطْعَ الْحَقُوقِ عَنْ أَرْبَابِهَا، وَالْحِيلَوَةُ يَنْهِمُ  
وَيَنْهَا كَانَ فَخْشَ الْجُرْيَةَ نَهَايَةً، فَإِنْ كَانَ إِلَى ذَلِكَ وَقَوْعَهَا عَلَى أَخِيكَ فِي الدِّينِ  
وَتَرْبَكَ فِي الْعِقِيدَةِ كَانَ الْفَحْشَ نَهَايَةً نَهَايَةً، وَأَوْصَى الْغَايَةَ، فَلَا تَعْجَبْ أَنْ يَكُونَ  
الْعَقَابُ غَضْبُ الْجَبَارِ، وَأَنْ يَكُونَ الْمُتَبَوِّأُ النَّارَ، فَإِيَّاكَ وَالْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ، وَإِيَّاكَ وَمَالَ  
أَخِيكَ، وَاحْتَرِمْ لِلْقَضَاءِ مَكَانَتَهِ، وَلِبَارِئَكَ أَسْمَاءَهُ وَصَفَاتَهُ، وَلَا تَبْتَعْ بَهَا عَرْضاً مِنْ

الدنيا ، غناوه قليل ، وعقباه جحيم ، واقرأ الآية المرة تلو المرة ، وعد بأولها على آخرها وبآخرها على أولها لترى عظم الجريمة ، وشدة العقوبة .

وقد استنبط الفقهاء من هذا الحديث أحكاماً كثيرة نذكر لك منها ماصلته

بالمديث ظاهرة

(١) الأحكام تبني على الظاهر وإن كان المحكوم له مبطلاً في نفس الأمر

(٢) حكم الحكم لا يبيح للمرء مالييس بحلال له ، وقد خالف في ذلك أبوحنيفة وأبو يوسف في مسائل الفروج دون الأموال

(٣) البينة على المدعى واليمين على من أنكر

(٤) صاحب اليد أولى بالمدعى فيه

(٥) يمين المدعى عليه تصرف عنه دعوى المدعى فقط ، ولا تستوجب الحكم له بالمدعى فيه ، فلا يحكم له القاضي بملكيته أو حيازته ، بل يقره على حكم يمينه

(٦) يمين الفاجر تسقط عنه الدعوى ، ولا يؤثر في اعتبارها خور

(٧) من أقام البينة قضى له بحقه من غير طلب يمين منه على صدق بينته

(٨) شرح طريقة القضاء ، فالقاضي يسمع الدعوى أولاً من الطالب ، ثم يسأل عنها المطلوب : هل يقر أو ينكر ، فإن أنكر طلب من المدعى البينة ، فإن لم يقمها وجه اليمين إلى المدعى عليه

(٩) يعظ الحكم المطلوب إذا هم بالخلف لعله يرجع إلى الحق إن كان مبطلاً ، ويدع اليمين المغموس

## الحديث ٣٣

### في الوصية بالمال

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْوَذُنِي وَأَنَا بِكَةٌ ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ

الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا ، قَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ أَبْنَاءَ عَفْرَاءَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصَى بِمَا لِكَلَّهِ ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : فَالشَّطَرُ ؟ قَالَ : لَا ، قُلْتُ : الْثَّلَاثُ ؟ قَالَ : الْثَّلَاثُ ، وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَدْعُ وَرَتَقَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ ، وَإِنَّكَ مِمْهَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةِ فَانِّهَا صَدَقَةٌ حَتَّى الْلَّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ ، فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ ، وَيُضَرِّ بِكَ آخَرُونَ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَيْدٍ إِلَّا بَنَةً — رواه البخاري ومسلم وأصحاب السنن

وغيرهم

اللغة : الشطر النصف ، والعاللة جمع عائل وهو الفقير يقال : عال الرجل يعيش عيلة وعيولا اذا افتقر ، وتکتف واستکف بسط کفه للسؤال ، أو سأل ما يکف عنه الجوع ، أو سأل کفافا من طعام

**الشرح :** لما كان النبي (ص) بمكة في حجة الوداع ذهب إلى سعد بن أبي وقادص يعوده من مرض اشتد به ، حتى أشفى على الموت ، وكان سعد يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها — ففي الحديث التفات من التسلك إلى الغيبة كما يدل بذلك رواية مسلم عن سعد قال : يا رسول الله خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة — لأنها كانت حصن المشركين الذين آذوا الرسول (ص) وأصحابه وأخرجوهم من ديارهم وأموالهم بغير حق إلا أن يقولوا : ربنا الله ، ويؤد أن يموت بدار المجرة التي أعز الله فيها الإسلام ، وسكنها المهاجرون المخلصون ، الذين نصروا رسول الله (ص) بكل ما استطاعوا حتى ظهر دين الله ، وصارت كلته هي العليا ، وكلمة الذين كفروا هي السفل ، فمن أجل ذلك رغب سعد عن مكة إلى طيبة ، عن الأرض الملوثة بالشرك وأرجاس الأعداء ، إلى الأرض المطهرة

بالتوحيد وأعمال البرة الأتقياء ، ولما سمع الرسول (ص) اسم سعد بن خولة من سعد بن أبي وقاص ترحم عليه ، وكان (ص) بالمؤمنين رءوفاً رحيمًا ، فكان يواسيهم ويعطف عليهم في حياتهم ، ويدعو لهم بعد وفاتهم ، وابن خولة هذا من المهاجرين الأولين الذين شهدوا بدرًا ، وقد توفي بمكة في حجة الوداع ، فخشى سعد أن يكون نصيبه نصيب أخيه — فكلمة عفراء في الحديث وهم من الرواى صوابها خولة كما ذلك رواية الزهرى — ولقد قال سعد للرسول (ص) لما عاده : إنه قد بلغ بي من الوجع ما ترى ، وأنا ذو مال ، أفاوصى بمالى كله ؟ قال : لا ، قال : أفاوصى بالثلثين — جاء ذلك في رواية — قال : لا ، قال : أفاوصى بالنصف ؟ قال : لا ، قال : أفاوصى بالثلث ؟ قال : فالثلث توصى به ، والثلث كثير ، أى أن الأولى النقصان عنه ، ولا يزداد عليه ، ذلك ما يتبادر إلى الفهم من هذه العبارة ، ويجوز أن يكون معناها : الثالث كثير في الأجر فهو الأَكْمَل ، ثم ذكر الرسول (ص) الحكمة في ترك الوصية بالكثير إلى الوصية بالقليل وهي أن ترك الوراثة أغنياء ، بما يرثونه عن الآباء خير من تركهم فقراء يمدون أكفهم إلى الناس استجداء ، ليضعوا في أيديهم من صدقائهم ما يدفعون به الجوع ، ويزيلون به مرض الحاجة ، ثم بين الرسول (ص) له أن كل نفقة ينفقها على زوجه أو ولده ، أو أقاربه أو خدمه صدقة ، له ثوابها ، ما دام يبتغي بها وجه الله ، ويقصد وقاية هذه النفوس من ذلة المسألة ، وكرب الحاجة ، أو يقصد كف أيديهم عن الحرام ، وتوفيرها على العمل في سبيل الله ، فكل ما إنفاق صدقة ، ولو كان قليلاً ، حتى المقدمة يرفعها إلى فم أمراته — إذا كانت مريضة مثلاً ، أو كان يداعبها بذلك ، أو الغرض من رفعها إعدادها للاِكْل — وإنما ذكر الرسول (ص) ذلك لسعد ليبين له أن إنفاق المال على الأهل والأقرباء طريق إلى تكثير الأجر ، فان استقل أجر الوصية بالثلث أو بما دونه فيليست كثيرة بالإنفاق ، والأقربون أولى بالمعروف ، فان امتدت به الحياة فليسلك هذا الطريق ، ثم رجاله الرسول ربه أن يرفعه من مرضه ، ويطيل عمره ، ويعلى من شأنه ، حتى ينتفع به أنس ، ويضر به آخرون ، وقد ححقق الله رجاءه لسعد ، فبرىء من مرضه ،

وأطال في عمره ، حتى عز به الاسلام ، وذل به خصومه كما ترى بعد ، ولم يكن لسعد  
ساعة مرض الا ابنة واحدة ، وقد وهب الله له من النذرية بعد ببرئه بضعة عشر ابنا ،  
واثنتا عشرة بنتا

والحادي ث يدل على جواز الوصية بالثلث ، وعلى أن الاولى أن ينقص عنده ،  
واستدل به على منع الوصية بأزيد من الثلث ، قال في الفتح : وقد استقر الاجماع  
على ذلك لكن اختلف فيمن ليس له وارث خاص ، فذهب الجمھور إلى منعه من  
الزيادة على الثلث ، وجوازه الحنفية وإسحاق وشريك وأحمد في رواية ، وهو  
قول على وابن مسعود ، واحتجوا بأن الوصية في القرآن مطلقة ، فقيدها السنة بمن  
له وارث ، فبقى من لا وارث له على الاطلاق ، وفي الحديث زيارة الامام للمرضى ،  
فلا يستنكف الملوك والوزراء والعظاء من زيارتهم ، وإن كانوا من الطبقة الدنيا ،  
وفيه الفسح للمريض في طول الحياة ، وجواز تحدّثه بشدة مرضه ، وزيادة أمه ،  
إذا لم يقترب ذلك بالاعتراض على القدر ، وأن ذلك لا ينافي الصبر على البلاء ،  
خصوصاً إذا كان في ذلك رجاء دعاء ، أو طلب دواء ، وفيه الحث على صلة الرحم ،  
والاحسان إلى الأقارب ، وأن ذلك أولى من صلة الأبعد والانفاق في وجوه البر  
الأخرى ، وفيه التزام العدالة في الوصية ، ومنع حرمان الورثة ، ولو كانوا بنات كا  
جرت به عادة الجهلاء ، يكتبون أموالهم لبنيهم ، ويحرمون بناتهم خشية أن تنتقل  
الثروة لغير الأسرة ، وما درى هؤلاء أن المال يرتفع من شأن الزوجة لدى زوجها ،  
ويعظم مكانتها ، ويرغب الخاطبين في الفتيات ، وأن البنات قد ينكببن في أزواجهن  
الذين يعلو نسبهن ، وقد يدعونهن ذريمة ضعافا ، فالمال عدوهن إذا ترملن ، بل عدو  
لهن إذا قل مال الأزواج أو زال ، فالعدالة في العمل على تنفيذ ما أوصانا الله به  
في أولادنا ، بل في سائر ورثتنا ، وإنك لا تحسن التوزيع في حال الحياة ، فدعه  
للله بعد الوفاة ، والله يعلم وأنتم لا تعلمون

تتمة : سعد بن أبي وقاص هذا الذى رجاله رسول الله (ص) العلو هو صحابي  
جليل هاجر إلى المدينة قبل أن يهاجر إليها رسول الله (ص) وقد شهد بدرًا والمشاهد

كلها وبشره الرسول بالجنة ، وأول من رمى في سبيل الله ، وأحد سته الشورى  
الذين عيشهم عمر للخلافة ، وفارس الاسلام ، وقائد جيوشه في فتح العراق ومداين  
كسرى ، وهو الذى خطط أرض الكوفة لقبائل العرب ، ومكث واليا عليه امدة  
عمر ، وأقره عثمان زمان ثم عزله ، فعاد إلى المدينة ، وقد بصره ، وعاش قليلاً ، ثم مات  
في قصره بالعقيق على مقربة من المدينة سنة ٥٥

## الحديث ٣٤

### في الجرائم الموبقة، والسبع المهلكة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اجْتَنِبُوا  
السَّبَعَ الْمُوْبِقَاتِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ : الشَّرُكُ بِاللَّهِ ،  
وَالسَّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ،  
وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَمِ ، وَالْتَّوْلَى يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ  
الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ — رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدُ وَالنَّسَائِيُّ

اللغة : الاجتناب الابتعاد وأصله جعل الشيء على جنب ، والموبق المهلك  
والسحر يطلق عند العرب على كل مالطف ماخذه ودق وخفى ، يقال سحرة فلانا  
وسحرته إذا خدعته واستعملته ، وكل من اسمى شيئاً فقد سحره ، ومنه سحر العيون ،  
وقول الرسول (ص) إن من البيان سحرا ، وأصل المادة السحر — بالفتح والتحريل —  
يعنى طرف الحلقوم أو الرئة لأئمها باطنان خفيان فأخذ من اسمهما السحر لدقه  
مسلكه ، وخفاء سببه على أكثر الناس ، ويطلق على ضرب من التخييل لحقيقة  
له تخدع به العيون حتى ترى ماليس واقعاً واقعاً ، كالذى يفعله المشعوذ يصرف به  
الأبصار عما يعمله بخفة يده ، وسرعة حركته ، وإلى ذلك الاشارة بقوله « يُخَيِّلُ  
إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِ أَنَّهَا تَسْعَى » وقد يستعان على ذلك باستخدام خواص الأشياء

وطبائعها التي لا يعرفها العامة كخاصية جذب المغناطيس للحديد ، فهذا الفرب  
إما حيلة وشعودة ، وإما صناعة علمية خفية، يجهلها أكثر الناس ، فيسمونها سحرا  
كالذي حكاه المؤرخون عن سحرة فرعون أنهم استعنوا بالزئق على إظهار الحبال والعدى  
بصور الحيات والمعابين ، حتى خيل إلى الناس أنها تسعى ، وقال بعض العلماء  
إنه يطلق على ضرب ذلك ، يحصل بمعونة الشياطين ، والتقرب إليهم بالمعاصي ،  
يؤثر في القلوب بنحو الحب والبغض ، وفي الأجسام بنحو الألم والسقم ، وهذا  
الفرب يحتاج إلى برهان عملي ، قال القرطبي : السحر حيل صناعية يتوصل إليها  
بلاكتساب غير أنها لا يتوصل إليها إلا أحد الناس ، ومادته الوقوف على  
خواص الأشياء ، والعلم بوجوه تركيبها وأوقاتها ، وأكثرها تخيلات بغير حقيقة ،  
وإيهامات بغير ثبوت ، فيعظم عند من لا يعرف ذلك كما قال الله تعالى عن سحرة  
فرعون « وَجَاءُوا بِسُحْرٍ عَظِيمٍ » مع أن حبالم وعصيهم لم تخرج عن كونها حبلا  
وعصيا ، ثم قال : والحق أن بعض أصناف السحر تأثيراً في القلوب كالحب والبغض  
وإلقاء الخير والشر ، وفي الأبدان بالألم والسقم ، وإنما المنكر أن الجماد ينقلب  
حيوانا ، أو عكسه بسحر الساحر ونحو ذلك ، والمراد به في الآية الضر بـانـ الـخـيرـانـ  
أما الأول فـانـ السـحـرـ الـحـلـالـ ، والـرـبـاـ فيـ الـلـغـةـ الـزـيـادـةـ مـطـلـقاـ ، يـقـالـ : رـبـاـ يـرـبـوـ رـبـوـاـ إذاـ  
زادـ وـنـمـاـ ، وـفـيـ اـصـطـلـاحـ الـفـقـهـاءـ : الـزـيـادـةـ عـلـىـ رـأـسـ الـمـالـ مـنـ وـجـهـ خـاصـ ، وـالـرـبـاـ  
الـعـرـفـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ أـنـ يـقـولـ الدـائـنـ لـمـدـيـنـهـ إـذـ حلـ الـأـجـلـ : إـمـاـ أـنـ تـعـطـىـ ،  
وـإـمـاـ أـنـ تـرـبـىـ ، وـالـيـتـيمـ مـنـ الـأـنـسـانـ الـذـىـ فـقـدـ أـبـاهـ ، وـمـنـ الـحـيـوانـ مـاـ فـقـدـ أـمـهـ ،  
وـالـتـولـىـ الـفـرـارـ وـالـهـرـبـ ، وـأـصـلـهـ إـعـطـاؤـكـ الغـيرـ وـلـيـكـ أـىـ ظـهـرـكـ ، وـالـزـحـفـ المـشـىـ ،  
وـزـحـفـ الـجـيـشـ مـشـيـهـ إـلـىـ عـدـوـهـ فـيـ ثـقـلـ لـكـثـرـتـهـ ، وـأـصـلـ الزـحـفـ الدـبـ عـلـىـ المـقـدـدةـ  
أـوـ الرـكـبـتـيـنـ قـلـيـلـاـ قـلـيـلـاـ ، وـالـقـذـفـ الرـمـىـ ، وـالـمـرـادـ بـهـ هـنـاـ الرـمـىـ بـالـزـنـىـ ، وـالـمـحـصـنـاتـ  
الـعـفـيفـاتـ الـلـاتـيـ أـحـصـنـ نـفـوسـهـنـ مـنـ الـخـنـاـ مـاـ خـوـذـ مـنـ الـحـصـنـ وـهـوـ الـكـانـ الـمـنـيـعـ  
إـذـ نـفـوسـهـنـ فـيـ حـصـنـ مـنـ الـعـفـافـ ، وـتـقـالـ لـأـحـرـائـ وـلـمـتـزـوجـاتـ لـأـنـ الـحـرـيـةـ وـالـزـوـاجـ

من دواعي العفة ، والابتعاد عن الفاحشة ، والغافلات الالاتي لم تخطر الفاحشة ببالهن <sup>هـ</sup>  
لطهارة قلوبهن ، فهن ساهيات عن المنكر

**الشرح** : الحسنات درجات ، والسيئات درجات ، فما كان من الحسنات تفعه

كبيراً كان ثوابه عند الله عظيماً ، وما كان نفعه دون ذلك كان ثوابه أدنى ،  
وما كان من السيئات ضرره بلغاً فهو الكبيرة الموبقة ، والفاحشة المهلكة ،  
وما كان ضرره دون ذلك فهو الصغيرة التي يكفرها مجازة الكبيرة ، وفي هذا  
الحديث أمرنا الرسول (ص) باجتناب السبع الموبقات ، وليس الغرض حصر  
الموبقات في هذه السبع ، بل الغرض التنبية بها إلى أمثلها ، أو مازاد فحشه  
عن فحشها ، كالزندي ، والسرقة ، والغلول — الخيانة في الغنيمة — والعقوق ، واليمين  
الغموس ، واللحاد في الحرم ، وشرب الحمر ، وشهادة الزور ، والغنم ، ونكث  
البيعة ، وفرق الجماعة ، وترك النزه من البول ، والأمن من مكر الله ، والقنوط  
من رحمته ، والاضرار في الوصية ، والجمع بين الصلاتين من غير عذر ، فكل هذه  
من الجرائم المهلكة ، والموبقات المردية ، التي جاء فيها الوعيد الشديد بالعذاب الأليم ،

وهاك بيان السبع

فأولاها الشرك وهو أكبير الذنوب ، وفيه يقول الله « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ  
يُشْرِكَ بِهِ ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » وقد فصلت ذلك في الحديث ٣١  
ثانية السحر ، وهو حُوبٌ كبير ، ووزر عظيم ، لأن فيه تلبيساً وتعمية ،  
وسترا للحقائق ، ووضع غشاء على الأ بصار ، وإضلالاً للعامة ، وزلازل العقیدتهم في  
ترتباً للسببات على أسبابها ، والنتائج على مقدماتها ، فان كان من سبله الاتصال  
بالشياطين ، والتقرب إليهم بالعصيان كانت تلك أضراراً أخرى ، وإن كان منه  
ما يؤثر في القلوب بالحب والبغض ، وفي الأجسام بالألم والستقم كان أشد فحشاً ،  
وأعظم ضرراً ، وقد اتفق العلماء على حرمة تعلم السحر وتعلمه وتعاطيه ، وقالوا : إن  
كان فيه قول أو فعل يقتضي الكفر كان كفراً ، وقال مالك وأحمد وجماعة من

الصحابة والتابعين : تعاطى السحر كفر يوجب القتل ، وكأن حرمة التعلم والتعاميم لأن ذلك وسيلة إلى العمل به ، فان كان ذلك مجرد الاحاطة به ، والوقوف عليه وأمن العمل به ، ولم يكن في سبيله اقتراف جريمة لم يتوجه التحريم ، كمن يتعرف الأديان الباطلة ، وطرق العبادة فيها لا يأثم بذلك ، ولا يخرج من حظيرة الملة ، بل له ثواب إن أراد النهى عنه ، والتحذير منه

وثالثها قتل النفس المحرمة ، وإزهاق الروح الآمنة البريئة ، وإراقة الدماء الطاهرة الزكية ، فتكلك جريمة ترفع الأمان ، وتنشر الخوف ، وتفتك بالآمة وتضعفها ، وقطع روابط الأخاء بينها ، تلك الجريمة المرملة للنساء ، الميتمة للأطفال ، الزارعة للاحن والعداوات ، تلك التي يقول الله فيها « مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا » تلك التي يقول الله في عذابها « وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَ أَوْهُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ، وَغَضِيبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَلَعْنَهُ ، وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا » تلك الجريمة التي لا تخطر بقلب مؤمن ، أو لا تطاوشه نفسه عليها « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً » وقتل النفس يشمل قتل العداون ، وقتل الأولاد خشية الاملاق ، ووأد البنات خفافة العار ، فالنفس الإنسانية محترمة إلا إن كانت نفسا شريرة ، مجرمة مفسدة ، فان دواها إراحة المجتمع منها ، فالقاتل يقتل « وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولَئِكَ الْبَابِ » ، والرافي الذي تحت يده امرأة تعفه اذا اتهك عرض امرأة ، واقترف الفاحشة يرجم ، والتارك لدينه ، المفارق للجماعة ، المحارب للله ورسوله يقتل ، وبعبارة أخرى : لا نريد نقض المجتمع ، والاعتداء على حياته ، ولكن ننقض من نقض بناءه ، وأراق دماءه

ورابعة الموبقات أكل الربا ، وهو ظلم للإنسان ، وأكل ماله بالباطل ، ومحاربة الله ورسوله ، ومحظوظ بالخلود في النار كما حكى القرآن ، وكيف لا يكون كذلك وأنت تنهر فرصة الاعسار ، وشدة الفقر ، وخلو اليد ، الذي يجب عليك الصدقة ،

فتخرج الجنيه بعشرة قروش أو عشرين ، ثم تفعل ذلك كلاماً حل الأجل حتى يكون  
الربا أضعافاً مضاعفة ، فتشغل ظهر أخيك ، وتذهب بما قد يكون في يده ، من مال يتذكر  
عليه في الحياة ، أو من يبيت يئوّيه ، ويؤوي زوجه وبنيه ، وإن الربا لمحة للمال ، ومذهبة  
للبركة ، ونارع للرحمة ، ومحج المعداء ، وناشر للبسلفية التي تهدى بباب الثراء « يَمْحَقُ  
اللَّهُ الرَّبَا ، وَيُرِي بِالصَّدَقَاتِ ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارٍ أَثِيمٍ » ولقد كان من  
آثاره الوخيمة أن أصبحت ضياعنا الواسعة ، وعماراتنا الشاهقة ملائكة للا جانب ،  
أونستغلها لحسابهم ، ليس لنا منها إلا الشقاء والنصب ، ولم ينفع منها الثرة والربح ،  
أصبحت الأمم مستعمرة لنا اقتصادياً ، وإن ذلك من أخطر الأنواع في الاستعمار ،  
من أجل هذا كله عده الرسول (ص) من الموبقات ، ولعن آله وموكله ،  
وكاتبه وشاهده

وخامسها أكل مال اليتيم ، وكان واجباً على الناس أن يكفلوه ، وينموا  
ماله ويرعوه ، ويساعدوه حتى يبلغ أشدّه ، ويدرك رشدّه ، ولكن هناك نفوس  
خبيثة ، نهمة شرهة ، تنهز فرصة الصغر والضعف ، فتقـأ كل أموال اليتامي إسرافاً  
وبداراً أن يكبروا ، وفيهم يقول الله « إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ طُلْمَأً  
إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ، وَسَيَأْكُلُونَ سَعِيرًا » وهل ترضى أختي أن  
تكون لك ذريّة ضعاف ترکهم صغاراً ، فيأتي خالم يقص أجنحتهم ، ويحتاج  
ثرتهم ، إذا كنت تمقـت ذلك أشد المقت فلماذا لا تمقـت من نفسك ، لا ولاد غيرك  
« لَا يَؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَحْبَلْ بِأَخِيهِ مَا يَحْبَلْ بِنَفْسِهِ » « وَلَيَخْسَرَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ  
خَلْفِهِمْ ذُرْرِيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلَيَتَقَوَّلُوا قَوْلًا سَدِيدًا »

وسادسها التولى يوم الزحف ، والفرار من لقاء العدو ، والهرب من وجه الجيش  
المهاجم ، والعدو المناجز ، فإن ذلك الجبن ، وإن ذلك إضعاف الشوكة ، والفت في  
عند المجاهدين ، وأن في ذلك ضياع البلاد ، وإضعاف الدين ، أو القضاء عليه ،  
في ذلك تمكـن الأعداء من دمائنا ونسائنا ، وأولادنا وأموالنا ، في ذلك الاستعباد  
والاستذلال ، والقضاء على الحريات ، فيبع نفسك لربك ، و Ashton بمالك ونفسك جنة

عرضها السموات والأرض ، وما الشجاع إلا من يحيط نفسه في سبيل حياة دينه ،  
وإرضاء ربه ، وإن الموت لا محالة مدركك ، فليكن في سبيل العزة والكرامة ،  
ليكن في سبيل الحياة لقومك ، وفي التولى يوم الزحف يقول الله « يَا إِيَّاهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّهُمُ الْأَدْبَارَ ، وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يُوَمِّدْ  
دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقَتَالٍ ، أَوْ مُتَحَيَّزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضْبٍ مِنَ اللَّهِ ، وَمَا وَاهَ  
جَهَنَّمُ ، وَبِئْسَ الْمَصِيرُ »

وخاتمة السابع قذف المحسنات ، الغافلات المؤمنات ، وكيف لا يكون جريمة  
منكرة ، وإفلاكاً إدراً أن تعمد إلى امرأة ممتدة بالحصانة ، بعيدة عن الريبة ، لاتخطر  
بقلبها الفاحشة ، ولا تتححدث بها نفسها الطيبة ، تعمد إلى هذه الحرة العفيفة ، التي  
ملئ قلبها بالإيمان ، فلم يكن فيه موضع لنية خبيثة ، ورطب لسانها بذكر الرحمن ،  
فلم ينطق بالزور ، ولم يتحرك بالخنا ، وصرفت كل جوارحها في العمل الصالح ،  
 وكل وقتها في تدبير بيتهما ، وتربيه ولدها ، وتطهير نفسها ، من يرم هذه بالفاحشة  
ويقذف الطهارة بالقدارة ، والعفة بالعهارة ، والطيب بالخبث — فجزاؤه ما قال الله  
« وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ، ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شَهَادَةٍ فَاجْلِدُوهُمْ شَمَائِيلَنَّ  
جَلَدَةً ، وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ، وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ » « إِنَّ الَّذِينَ  
يُحِبُّونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ،  
وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » « إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ  
الْمُؤْمِنَاتِ لَعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ يَوْمَ يَشَهَدُ عَلَيْهِمْ  
أَسْنَتِهِمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ »

في أيها المسلم لا تدنس نفسك بهذه الموبقات، فتوجب لها مقت الله ومقت الناس  
وتعرضها لشديد العذاب في الدنيا والآخرة ، بل اجعلها الطاهرة الندية ، الطيبة  
المهذبة ، التي لا ترضى بالخير بدلاً

## الحاديـث ٣٥

### في الصلاة لوقتها، وبر الوالدين، والجهاد

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : سَأَلَتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْعَمَلٍ أَحَبٌ إِلَى اللَّهِ ؟ وَفِي رِوَايَةٍ : أَيُّ الْعَمَلٍ أَفْضَلٌ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهِ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : بِرُّ الْوَالِدَيْنِ . قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : الْجَهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّيْنِي بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ اسْتَرْدَدْتُهُ لَزَادَنِي - رواهُ البخاريُّ وَمُسْلِمُ وَالتَّرمذِيُّ وَالنَّسائِيُّ

**الشرح :** سأله عبد الله بن مسعود رسول الله (ص) عن أحب الأعمال إلى الله ، وأفضلها عنده ، ليكون حرصه عليه أشد ، وعناته به أكبر ، فأجابه الرسول (ص) بأن الأحب ، والأفضل ، والأرفع درجة ، والأجزل ثواباً الصلاة على وقتها ، وفي رواية : الصلاة لوقتها ، وقد قال الشراح : إن على هنا يعني اللام ، واللام هنا تحتمل الاستقبال مثلها في قوله تعالى « فَطَّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ » أي مستقبلات عدتهن ، وتحتمل الابتداء مثلها في قوله تعالى « أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِلْكِ الشَّمْسَ » أي من ابتداء زوالها ، وتحتمل الظرفية أي في وقتها ، ويشهد للابتداء رواية مرجوحة فيها : الصلاة في أول وقتها ، وقد سبق الكلام على الصلاة وآثارها في الحديث الثاني ، وهذا يبين الرسول (ص) أن أداء الصلاة في أوقاتها المحددة أفضل الأعمال إذ في ذلك العمل بقوله تعالى « إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا » وتعودُ النظام ، واحترام الموعيد ، وذكر الله ، والقيام بين يديه ، ومناجاته خمس مرات في اليوم والليلة ، وتلبية داعي الحق كما دعا : حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، والدأب ، على رياضة النفس وتهذيبها ، والمبادرة إلى الخيرات ، وملك النفس والشهوات ، وعدم التكفين للشيطان في الفتنة ، فإنه يتصدid النفوس الغافلة عن ذكر الله ، المهمكة

في شئون الحياة ، وأداء الصلوة في غير وقتها يعرضك لللام والعقاب ، بل يعرضك للعدم قبول الصلوة منك ، فان كثيراً من المحققين على أن الصلوة لا تؤدي في غير وقتها ، فان فاتتك بؤت بآتها ، ولم يكن لك مخلص من عقابها ، على أنه اذا كان القضاء جائزأ مع الحرمة ، فان الصلوة تكون ثقيلة على النفس ، إذ تضم الى أخواتها التاليات ، فيشتمل الحمل ، فتنوء به النفس ، أو تؤديه على مضض ، أو بسرعة تفوت الخشوع ، الذي هو لب الصلوة وروحها ، نعم لو نسي الانسان صلاة ، أو نام عنها ، أو كان هناك عذر شرعى يبيح تأخيرها لم يكن عليك إثم في التأخير ، وكان وقتها وقت الذكر ، أو التيقظ ، أو زوال العذر ، وإذا قلنا : إن اللام للابتداء كان أفضل الأعمال أداء الصلوة في أول وقتها ، إذ ذلك مبادرة الى الخيرات ، ولما يلحق لا أول الجماعات ، وبرءة للذمة من دين الصلوات ، وأنك أول الملبين ، المسرعين الى مرضاة الله ، والحظوة بمناجاته ، فأداء الصلوة كل يوم في أوقاتها ، أو في أول الأوقات أفضل عند الله من سائر الأعمال الأخرى

ثم سأله عبد الله عمما يلي ذلك في المرتبة ، فقال له : بر الوالدين ، وكأن الرسول (ص) استنبط ذلك الترتيب من قوله تعالى في وصية الانسان بوالديه «أَن اشْكُرْ لِي وَلِوَالَّدَيْكَ» فشكراً الله بالصلاحة ، وشكراً الوالدين ببرهما ، وبرهما بطاعة أمرهما ، وتفقد مصالحهما ، والاتفاق عليهما ، وحسن معاملتهما ، وخفض الجناح لهما ، وأن تقول «رَبِّ أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيَنِي صَغِيرًا» وهل التربية ، والعطف والرحمة ، والحب الطبيعي ، والكد لراحةك ، والشهر لنومك ، والشقاء لسعادةك تقابل منك إلا بالبر إلا أن تكون جحوداً كفوراً ، ولا أخالك ، وحسبك بيان منزلة الوالدين ، وإشادة بحقهما أن الله قرن الاحسان اليهما بالأمر بتوحيده في كثير من الآيات ، وأن الرسول (ص) لم يأذن لراغب في الجهاد إلا بعد استئذانه من أبويه ، وأنه جعل السعي عليهم جهاداً في سبيل الله .

ثم سأله عبد الله عمما يلي بر الوالدين ، فأخبره الرسول (ص) بأنه الجهاد في سبيل الله ، وسبيله دينه الذي شرعه ، والحق الذي رسّمه ، وما الجهاد إلا بذل

المستطاع من مال ونفس ، ومركز وجاه ، وقوى وتفكير ، وقلم ولسان ، في سبيل إعلاء كنته ، وحفظ دينه ، ونشره بين الناس وتعليمه ، وحفظ البلاد التي يقطنها الاسلام ، وحفظ أهلها من أرادهم بسوء ، من الأمم الغاشمة ، والدول المستعمرة ، التي لا ترعى فينا إلا ولا ذمة ، فلنستخدم كل وسيلة في سبيل إقامة الدين ، ورفع لواء القرآن ، والتوكين لحق في الأرض ، وفي نفوس الناس عامة «والذين جاهدوا فينا لنهدِّيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ، وإنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ»

قال عبد الله : ولو طلبت من الرسول (ص) الزيادة على ذلك مما هو بيان لدرجات الأعمال ، أو مما يحتاج إليه المرء في دينه لزاد ، لأنَّه إمام الارشاد ، فكيف لا يجيب السائل ، ولو تابع السؤال ، وكأنَّ عبد الله وقف عند هذا الحد شفقة على الرسول (ص) وحرصاً على راحته ، ويؤيد ذلك ما جاء في رواية لمسلم عن عبد الله : فما تركت أن أستزيده إلا إرباء عليه ، أى شفقة عليه لئلا يسام ، وفي هذا إرشاد للطلبة والتعلمين ألا يكثروا من الأسئلة حتى يشقوا على أساتذتهم المر بين ، وإرشاد المر بين أن يتقبلوا أسئلة الطلبة بصدر رحبة ولو سألوا مرارا ، مadam لم يكن في ذلك مضيعة ولا مضررة

وكان الظاهر أن يقدم المجاهد على الصلاة لوقتها وبر الوالدين لأن المشفقة فيه أكبر ، إذ فيه بذل المال والنفس ، ولكن المجاهد واجب وقتى ، والصلاحة واجب دائم كالبر بالوالدين ، فالصبر على مشقهما وإن كان أدنى من الصبر في مواطن الكفاح ولقاء الأعداء ، لكن المداومة على ذلك طوال السنين مما أكبر المشقة فيهما ، ورفع درجتهما عن المجاهد قرينهما

واعلم أن الرسول (ص) قد أجاب في مواطن أخرى عن سؤال «أفضل الأعمال» بغير هذه الإجابة ، وليس من تعارض بين ذلك وتضارب لأنَّه كان يجيب كل سائل بما يناسب حاله ، أو يلائم مع رغبته وميله ، أو لاختلاف الأوقات والأحوال في أوقات الحرب والنزال ، وهجوم الأعداء المجاهد أحب ، وفي أوقات الجماعات الصدقة أفضل ، وفي أوقات الهدوء والطمأنينة الصلاة أهون ، وهكذا لكل حال

ما يناسبها ، فالرسول (ص) كان يلبس لـ كل حال لبوسها ، ويحجب بما يسايرها ،  
وهو البلية الحكيم

ولعل تارك الصلاة ، الذين يحسبون أنفسهم مؤمنين ، ولم يركعوا لله ركعة  
أو يسجدوا له سجدة ، ولم يغشوا بيوت الله ، وإن غشوا بيوت الناس — لعلهم  
يعتبرون بهذا الحديث ، فيقلعوا عن جرمهم ، وينبوا إلى ربهم ، ولعل الكسالي  
الذين يجمعون الصلوات ، أو يؤدونها آخر الأوقات يكون لهم من ذلك موعضة ، والله  
يقول الحق وهو يهدى السبيل

## الحديث ٣٦

### في طاعة الأئمة والرؤساء في المعروف

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : السَّمْعُ  
وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ ، مَالِمُ يُؤْمِنُ بِعَصْيَةِ ، فَإِذَا  
أَمْرَ بِعَصْيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

**الشرح :** قال الله تعالى « يَا يَهُودَ الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ،  
وَأُولَئِكُمْ أَفْرَادٌ مِنْكُمْ » فأمر عباده المؤمنين بطاعته ، وطاعة رسوله ، وأولى الأمر ،  
فأفاد أنه لا طاعة لخلوق في معصية الخالق ، لأنه إذا أمر بمعصية فأطعناه لم نتحقق  
طاعة الله وطاعة الرسول ، فكانت الآية شاهد لما قال الرسول (ص) وأنه لا طاعة  
لأولياء الأمور ، فيما فيه مخالفة الله أو الرسول

أولو الأمور الذين وكل إليهم القيام بالشئون العامة ، والمصالح المهمة ، فيدخل  
فيهم كل من ولى أمراً من أمور المسلمين ، من ملك ووزير ، ورئيس ومدير ،  
ومأمور وعمدة ، وقاض ونائب ، وضابط وجندى ، وقد أوجب الرسول (ص) على  
كل مسلم السمع لأوامر هؤلاء ، والمبادرة إلى تنفيذها ، سواء كانت محبوبة له ،

أَمْ بِغِيْثَةِ إِلَيْهِ « وَعَسَى أَنْ تَكُرَّهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ » فَإِذَا دَعَوْنَا إِلَى  
الْحَرْبِ ، وَبَذَلَ الْمَالَ فِي سَبِيلِهَا لِبَيْنَا الْطَلْبُ ، وَإِذَا طَالَبُونَا بِالضَرَائِبِ الْمُشْرُوَّةِ  
دَفَعْنَا هَا ، وَإِنْ طَلَبُوا مِنَ الْمُسَاعِدَةِ عَلَى حَفْظِ الشَّوَاطِئِ وَالْمَزَارِعِ مِنَ الْمَيَاهِ الطَّاغِيَّةِ  
أَجَبْنَا ، وَإِنْ رَغَبُوا فِي مَعْوِتَنَا لَا هُلْ بَلْ اجْتَهَدُوهُمْ حَرِيقٌ أَوْ نَابِهِمْ نَائِبَةً حَقَّنَا  
رَغْبَهِمْ ، وَهَكُذا نَسْمَعُ كُلَّ مَا أَمْرَوْا بِهِ وَنَفَذَهُ ، سَوَاءٌ وَافْقَ رَغْبَاتِنَا وَمِيَولَنَا أَوْ خَالَفَهَا ،  
سَوَاءٌ شَقْ عَلَيْنَا أَمْ سَهَلَ مَا دَامَ فِي ذَلِكَ الْمَصْلَحَةِ الْعَامَّةِ ، وَمَا دَامَ فِي دَائِرَةِ الْحَلَالِ  
الْمُشْرُوَّعِ ، أَمَا إِنْ أَمْرَوْنَا بِمَعْصِيَّةِ كَاتِبِهِمْ بِرِيءٍ ، أَوْ حَبْسِهِ ، أَوْ إِيْذَانِهِ ، أَوْ مَصَادِرَةِ  
مَالِهِ ظَالِمًا وَعَدُوَانَا ، أَوْ رَغَبُوا إِلَى الْقَضَاءِ أَنْ يَحْيَدَ عَنِ الْحَقِّ وَيَحْكُمَ بِالْبَاطِلِ ، أَوْ أَرَادُوا  
مَالَنَا وَحَيْوانَنَا وَرَجَالَنَا لِمَسَاعِدَةِ عَدُوَانَا ، أَوْ أَرَادُوا أَنْ نَخْطِطَ بِيَدِنَا صَكَ الْاسْتَعْبَادِ لَنَا  
وَلَا بَنَائِنَا وَأَحْفَادِنَا ، أَوْ طَلَبُوا أَنْ نَرْخَصَ لِمَنْ يَرْغَبُنَا فِي الْإِتْجَارِ بِأَعْرَاضِهِنَا ، أَوْ مِنْ  
يَتَجَرُّونَ فِي الْخُورِ ، أَوْ يَفْتَحُونَ نَادِيَّا لِلْمَيْسِرِ — إِنْ أَمْرَوْنَا بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ أَطْعَنَا اللَّهُ  
وَعَصَيْنَاهُ ، وَأَرْضَيْنَاهُ وَإِنْ أَغْضَبْنَاهُ ، فَطَاعَهُمْ مَحْرَمَةً ، وَمُخَالَفُهُمْ وَاجِيةً  
هَذَا وَقَدْ جَاءَتْ أَحَادِيثُ فِيهَا إِطْلَاقُ الْأَمْرِ بِطَاعَةِ الْوَلَاةِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى مَكَارِهِمْ ،  
وَعَدْمُ الْخُروْجِ عَلَيْهِمْ ، كَحِدْيَةُ أَنْسَ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) قَالَ : اسْمَعُوا  
وَأَطِيعُوا ، وَإِنْ اسْتَعْمَلْتُمْ عَلَيْكُمْ عَبْدَ حَبْشَى كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيْبَةً — يَرِيدُ بِذَلِكَ  
صَغْرَهَا ، وَكَحِدْيَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ (ص) قَالَ : مَنْ رَأَى مِنْ أَمْرِهِ شَيْئًا  
يَكْرَهُهُ فَلِيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يَفْارِقُ الْجَمَاعَةَ شَبَرًا ، فَيَمُوتُ الْأَمَاتُ بِيَتَةَ جَاهِلِيَّةَ ،  
وَكَحِدْيَةُ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامتِ قَالَ : دَعَانَا النَّبِيُّ (ص) فَبِإِيمَانِهِ ، فَقَالَ فِيمَا أَخْذَ عَلَيْنَا  
أَنْ بَأْيَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالظَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا — فِي حَالِ النَّشَاطِ وَالْكَرَاهَةِ —  
وَعَسْرَنَا وَيُسْرَنَا ، وَأَثْرَةٌ عَلَيْنَا — اسْتَمْئَنَارٌ بِحَظْ دُنْيَوِيٍّ — وَأَلَا نَنَازِعُ الْأَمْرَ أَهْلَهُ  
إِلَّا أَنْ تَرَوْا كَفَرًا بَوَاحًا — جَهَارًا — عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بَرْهَانٌ — روَى هَذِهِ  
الْأَحَادِيثُ الْثَلَاثَةُ الْبَخَارِيُّ ، فَيُجَبُ تَقْيِيدُ الْإِطْلَاقِ فِيهَا بِالْآيَةِ السَّابِقَةِ ، وَبِحَدِيثِنَا  
الَّذِي نَسَرَحَهُ ، وَبِحَدِيثِ مَعَاذِ الدِّيْنِ رَوَاهُ أَحْمَدُ : لَا طَاعَةَ لِمَنْ لَمْ يَطِعْ اللَّهَ ، وَأَحَادِيثُ  
أُخْرَى تُحَرِّمُ عَلَيْنَا طَاعَتَهُمْ فِي الْمَعْصِيَّةِ ، وَيَدِلُّ لِتَقْيِيدِ حَدِيثِ أَنْسٍ حَدِيثُ أَمَّ الْحَصَّينِ

عند مسلم : اسمعوا وأطیعو ولو استعمل عليکم عبد يقودكم بكتاب الله ، والملکروه  
الذى أمرنا بالصبر عليه في حديث ابن عباس ما شوق على نفوسنا ، ولم يكن معصية الله  
والرسول ، فان كان معصية فالنهى عن المنكر واجب ، ولكن بالحكمة والموعظة  
الحسنة ، فلا شير الفتن ، ونبعد شمل الأمة ، ونعرض دماءها وأموالها ومصالحها  
للبضائع إذا أمكننا إزالة المنكر بالحسنى والمسالمة ، وكذلك إذا كان ضرر المنكر  
دون الضرر المترتب على الانكار ، وأما حديث عبادة الذى فيه ألا ننزع الأمر  
أهله إلا أن نرى كفرا بواحا فالمراد بالكفر هنا المعصية ، وكل معصية للخلق جحود  
بنعمته ، يدل على ذلك رواية : إلا أن يكون معصية الله بواحا ، فلا ننزع ولاة  
الأمور في ولايهم ، ولا نتعرض عليهم في تدريهم إلا إن رأينا منهم منكرًا متحققًا  
لأشبهه فيه ولا تأويل ، فان رأينا ذلك أنكرنا عليهم إنكارا يقلعون به عن المعصية  
مع التزام الحكمة في النصيحة ،

فأطاع من ولوا أمرك ما داموا الله مطيعين ، واصبر على ما تبغض منهم مالم يكن  
معصية بينة ، واحرص على التحدى الكلمة ، وبقاء الألفة ، وسلامة الجماعة ، مادامت  
على الحق قائمة ، و بأمر الله عاملة ، و إياك أن تداهن الولاة في معصية ، أو تجاريهم  
على مظلمة « وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَاهَرُوا ، فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ ، وَمَا لَكُمْ مِنْ  
دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلَيَاءَ ، ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ »

## الحديث ٣٧

### فيمن يضاعف لهم الأجر

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : الرَّجُلُ تَكُونُ  
لَهُ الْأَمَةُ ، فَيَعْلَمُهَا ، فَيَحْسِنُ تَعْلِيمَهَا ، وَيُؤْدِبُهَا ، فَيَحْسِنُ تَأْدِيبَهَا ،

ثُمَّ يُعْتَقِّهَا، فَيَتَرَوَّجُهَا، فَلَهُ أَجْرٌ أَنِّي، وَمُؤْمِنٌ أَهْلُ الْكِتَابِ الَّذِي  
كَانَ مُؤْمِنًا، ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَهُ أَجْرٌ أَنِّي، وَالْعَبْدُ  
الَّذِي يُؤْدِي حَقَّ اللَّهِ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ، لَهُ أَجْرٌ أَنِّي — رواه البخاري  
ومسلم والترمذى والنمسائى وابن ماجة

السرع : لكل حسنة أجرها وثوابها ، وعلى قدر الاخلاص فيها ، والنفع  
بها يكون مقدار الأجر ، وإذا كانت الحسنة واحدة ، وكان لها جهات متعددة تعدد  
الأجر ، كما يتعدد بتعدد الحسنات ، وفي هذا الحديث يذكر الرسول (ص) ثلاثة  
أشخاص يؤتون أجراً لهم مرتين

أولهم الرجل تكون له أمة تحت يده ملائكة واستخداما ، فيحسن إليها الاحسان  
كما ، فيعلمها فرائض الدين وسننه ، وشئون المنزل وأعماله ، من نظافة وطهوى ،  
وعجن وخبز ، وترتيب ونظم ، وخدمة أولاد ، سواء كان ذلك التعليم بنفسه ،  
أم بوساطة غيره ، من زوج وخدم ، أو بنات وحشم ، ولا يقتصر على تعليم ناقص ،  
بل يجده فيء ، حتى تبلغ نهايته ، وتدرك غايته ، وتكون فيه الحاذقة الماهرة ،  
والحكمة المدرة ، وكذلك يؤدبها ويهذبها ، ويروضها على مكارم الأخلاق ،  
وأحسن الآداب ، كالعرفة والقناعة ، والصدق والأمانة ، وحسن المعاشرة ، والأدب  
في المحادثة ، ويبالغ في ذلك التأديب ، حتى تكون الفتاة المهدبة ، والأمة المكملة  
وبعد ذلك التعليم والتأديب ، والبالغ بهما الغاية يعتقها من رقها ، ويطلقها من قيدها ،  
ويهن عليها بالحرية التي فطر الناس عليها ، فتصبح ذات شأنها ، المستقلة بأمرها ،  
لسلطان لأحد عليها ، تتصرف في مالها ونفسها كما تريده ، في الدائرة المشروعة ،  
والخطوة الحمودة ، ثم يضيف إلى ذلك منه أخرى ، وحسنة كبرى : أن يتخذها  
زوجاً له ، فيسويها بزوجه الحرة ، ويلحقها بسيدهما ، ويرفعها من درجة الخدمة إلى  
مرتبة القرينة ، فهذا الشخص له أجران في هذه الأمة ، أجر التحرير بعد الاستعباد ،

وأجر الزواج بعد الاستخدام ، وله فوق ذلك أجر التعليم ، وأجر التأديب ، وكأنه لما كان العتق من الحسنات في الدرجة العليا ، حتى عده الله في القرآن اقتحام العقبة وكان زواج الأمة بعد تحريرها أكبر نعمة تسدى إليها اقتصر على أجريهما ، إشارة إلى علو شأنهما ، وبعد مرتبتهما ، ولم يذكر أجراً للتعليم والتهذيب ، وحكمة أخرى ، وهي التنبيه إلى أن التعليم والتأديب لا يختص بالآباء والعبيد ، بل ذلك واجب السيد نحو البنات والبنين ، أفتري بعد ذلك أن الإسلام لم يرفع من شأن الرقيق ، ولم يرق به إلى درجة الحرفي ترتيبته ، وتهذيبه ، ولم يأخذ بيده إلى الحرية المنشودة ، والحقوق العامة ، ثم أترى بعد ذلك أن الإسلام لم يحضر على تعليم البنت وتأديبها ، وتهذيبها وتنقيفها ، بما ينمي عقلها ، ويحسن أخلاقها ، ويرفع شأنها ، ويعملها بواجبات بيتهما ، إذا كان الشارع يُشيد بذلك في الآباء ، فما بالك بالحرائر المحسنات ، فعلم بنتهك وأدبهما يكن لها ولأك المستقبل السعيد ، والعيشة الراضية ، والكرامة العالية وثانيهم من آمن بديننا وكتابنا ، وإمامنا ونبينا ، من أهل الكتب المقدسة ، اليهود أو نصارى ، فأولئك لهم أجران على الإيمان لتعدد جهته ، أجر على الإيمان بدينه ، والعمل بكتابهم ، وأجر على الإيمان بنبينا ، والعمل بكتابنا ، وفي هذا ترغيب عظيم لليهود أو النصارى في المسارعة إلى اعتناق الإسلام ، الذي هو خاتمة الأديان ، وأن ماؤرادوه من الشواب في الحافظة على دينهم محفوظ لهم إلى ما ينالون من ثواب الإيمان الجديد ، والعمل بالقرآن المجيد ، فالإسلام لا يغطى لذى حق حقه ، ولا يحرم عملاً أجره

وثالثهم العبد الذي يقوم بواجب الرق لسيده ، وواجب العبودية لربه ، فهو لسيده الخادم الطيع ، والحافظ الأمين ، يخلاص لسيده في سائر أعماله ، يحرص على ماله وينمييه ، ويحافظ على بناته وبنيه ، يرشده إلى ما يراه الخير ، وينبهه إلى مواطن الشر ، وهو رب مؤد للحقوق ، قائم بالواجبات ، فلا يلهمه القيام بخدمة سيده ، عن القيام بحق بارئه ، فإذا مانوذى لاصلاه هرول إليها ، وإذا مادعى لكرمة أجابها ، وإذا مازغب إليه سيده في اقتراف جريمة نصحة ، وأطاع ربها ، بأوامر الدين قائم ،

ولنواهيه تارك ، ول القرآن ذا كر ، ول السوء مخاهم ، فـذا له أجران : أجر النصح  
لسيده ، وأجر الطاعة لربه

هذا والعدد هنا لامفيوم له ، فهناك من يؤتى أجره مرتين غير أولئك ، كنساء  
الرسول (ص) فقد قال الله فيهن « وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْ كُنْ لِّهِ وَرَسُولِهِ ، وَتَعْمَلْ صَالِحًا  
يُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ ، وَأَعْتَدَنَا لَهَا رِزْفًا كَرِيمًا » وكم يتصدق على قريبه ، له  
أجران ، أجر الصدقة ، وأجر الصلة ، وكالحاكم إذا أصاب في حكمه فله أجران ،  
وكالذى يسن سنة حسنة له أجرها وأجر من عمل بها ، وكالذى تيمم وصلى ، ولما  
وجد الماء أعاد الصلاة ، فقد قال له الرسول (ص) لك الأجر مرتين ، وكالذى يقرأ  
القرآن وهو شاق عليه ، له أجران ، كل ذلك جاءت به الأحاديث الصحيحة ، فدل  
على أن مضاعفة الأجر ليست قاصرة على ثلاثة « وَاللَّهُ يُضَاعِفُ مَنْ يَشَاءُ  
وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ »

## الحديث ٣٨

### في التيسير، والتبشير، والتطاوع

عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَيِّهِ قَالَ: لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلَ إِلَيْ الْيَمَنَ قَالَ لَهُمَا: يَسِّرَا وَلَا  
تَعْسِرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا، وَتَطَاوِعَا وَلَا تَخْتَلِفَا — رواه البخاري

اللفظ : التيسير التسهيل ، وضده التعسير ، والتبشير الاخبار بما يسر ويبدو  
أثراه على البشرة ، ويقابله الإنذار ، والتنفيذ إزاج الشيء وإثارته من مكانه ،  
وضده التسکين ، والتطاوع إطاعة كل واحد منها صاحبه ، وضده التخالف  
كان من عادة الرسول (ص) إذا بعث ولاته وعماله إلى الأقطار المختلفة أن  
يزودهم بالنصائح ، حتى يكونوا للناس قدوة حسنة ، ويجتمعوا قلوبهم على الإسلام ،

فَلَمَّا بَعْثَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَمَعَاذَ بْنَ جَبَلَ إِلَى الْيَمَنِ كَلَّا مِنْهُمَا عَلَى مُخْلَفٍ فِيهَا  
— إِقْلِيمٍ — زَوَّدُهُمَا بِهَذِهِ النَّصِيحَةِ، فَأَمْرُهُمَا بِثَلَاثَةِ، وَهُنَّا هُمَا عَنْ ثَلَاثَةِ

(١) أَمْرُهُمَا بِالتَّيسِيرِ، وَهُنَّا هُمَا عَنِ التَّعْسِيرِ، فَالْتَّيسِيرُ التَّسْهِيلُ عَلَى النَّاسِ، وَقَدْ  
نَدَبَ إِلَيْهِ الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ « يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ، وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ »  
وَقَوْلِهِ « وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ » فَلَا يَجْشُمُهُمْ صَعْبَاً، وَلَا  
يَكْلُفُهُمْ عَسْرَاً، يَتَأْذُونَ بِهِ، أَوْ تَمَاهُلُ مِنْهُمْ نَفْوَهُمْ، فَإِذَا صَلَّى بِهِمْ إِمَامًا لَا يَطِيلُ فِي  
صَلَاتِهِ، بَلْ يَخْفَفْ كَتْخَافِيفَ رَسُولِ اللَّهِ (ص) فَإِنْ فِيهِمْ الْمُرِيضُ وَالْمُضَعِيفُ وَذَا  
الْحَاجَةِ، وَإِذَا خَاطَبَهُمْ بَعْضُهُمْ بِعَبَاراتِ جَافَةٍ، لَكِنَّهُمْ افْطَرُونَ لَا يَتَغَيَّرُونَ مِنْهَا، وَفِي جَبَائِيَّةِ  
الزَّكَاةِ يَأْخُذُ مِنْهُمْ مَا يَسْهُلُ عَلَى نَفْوَهُمْ، دُونَ مَا يُشْقِي عَلَيْهِمْ، مِنْ غَيْرِ تَقْصِيرٍ فِي  
حَقِّهِ، وَإِذَا أَرَادَهُمْ عَنْ قَبِيحِهِمْ، وَإِلْقَاعُهُمْ عَنْ بَاطِلِ سُلَكِهِمْ فِي الزَّجْرِ سَبِيلًا  
سَهْلًا، خَالِيَا مِنَ الْغَمْظَةِ فِي الْقَوْلِ، وَالْقَسْوَةِ فِي الْمَوْعِظَةِ، كَالَّذِي فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
(ص) لِمَا بَالَ أَعْرَابِيِّ فِي الْمَسْجِدِ، وَثَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَوْقُعُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ الرَّسُولُ (ص)  
دُعُوهُ وَأَهَرَّ يَقُوا عَلَى بُولَهُ ذَنْبُو بَا مِنْ مَاءِ، أَوْ سَجَلاً مِنْ مَاءِ — الذَّنْبُو وَالسَّجْلُ  
الَّذَّلُو — فَإِنَّمَا يَعْشِمُ مَيْسِرِيْنَ، وَلَمْ تَبْعُثُو مَعْسِرِيْنَ، وَكَمَا نَيْسَرَ عَلَى النَّاسِ فِي  
مُعَامَلَتِهِمْ، وَهُنَّهُمْ وَزْجُهُمْ كَذَلِكَ نَيْسَرُ عَلَى النَّفْسِ، فَلَا نَكْثُرُ عَلَيْهِمْ مِنَ الطَّاعَاتِ  
حَتَّى تَسَأَمُهُمْ وَتَعْلَمُهُمْ، وَلَا نَشْقِي عَلَيْهِمَا فِي أَدَاءِ الْوَاجِبَاتِ إِذَا أَمْكَنَ الْقِيَامُ بِهَا فِي يَسِيرٍ  
فَالَّذِي يُشْقِي عَلَيْهِ الْقِيَامُ فِي الصَّلَاةِ يَتَرَكُهُ إِلَى الْقَعُودِ، أَوْ يُشْقِي عَلَيْهِ الصَّومُ لِمَرْضِهِ  
أَوْ سَفَرِهِ أَوْ كَبْرِهِ يَتَرَكُهُ إِلَى الْأَفْطَارِ، أَوْ يَصْعُبُ عَلَيْهِ التَّوْضُؤُ بِالْمَاءِ فِي الْبَرِّ الْقَارِسِ  
وَلَمْ يَتَدَبَّرْ لَهُ الْمَاءُ السَّاخِنُ يَسْتَبَدِلُ بِهِ التَّيِّمَمُ، وَهَذِهِ يَرْفَقُ بِنَفْسِهِ، وَلَا يَعْسِرُ عَلَيْهَا  
حَتَّى تَخْرُجَ عَنْ أَمْرِهِ، وَمِنْ فَهِمِ التَّيسِيرِ عَرَفَ التَّعْسِيرَ، وَإِنَّمَا نَهَى الرَّسُولُ (ص)  
عَنِ التَّعْسِيرِ بَعْدَ أَمْرِهِ بِالْتَّيسِيرِ مَعَ أَنَّ الْأَمْرَ بِالشَّيْءِ يَسْتَلِمُ النَّهْيُ عَنْ ضَدِّهِ تَقوِيَّةً  
وَتَأْكِيدًا، حَتَّى لَا يَبْقَى لِمَنْتَطَعِ عَلَهُ يَعْتَلُ بِهَا لِتَنْطَعِهِ، عَلَى أَنَّهُ لَوْ اقْتَصَرَ عَلَى : يَسِيرُ  
لِتَحْقِيقِ الْإِمْتَالِ بِالْتَّيسِيرِ مَرَّةً، وَإِنْ عَسَرَ مَرَارًا، فَلَمَّا قَرَنَهُ بِالنَّهْيِ عَنِ التَّعْسِيرِ،

والنهى يقتضى الكف عن الفعل دائماً فهمنا المداومة على التيسير، وكذلك يقال في الأمر والنهى الآخر بين

(٢) وأمرها بالتبشير، ونهاها عن التنفيذ، فنبأ الناس بالأخبار السارة، المروحة للنفوس، المزيلة للهموم، فتشهد لهم العزائم، وتعلو الهمم، فيقبلون على الأعمال الطيبة، فإذا دعونا جماعة إلى هذا الدين بدأناهم بذكر الثرات التي يجنيها العبد من ورائه، فنذكر لهم العزة في الدنيا، والملك والغنى «وَلِلّهِ الْعَزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ» «وَعَدَ اللّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفُوهُمْ فِي الْأَرْضِ كَا اسْتَخْلَفُوا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ» «وَمَنْ يَتَقَرَّرِ اللّهُ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا» وندرك ما أعد الله للمؤمنين في الحياة الآخرة، مما لا عين رأت، ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، ونبين لهم سهولة الدين، وأن شرائعه لا تشقى النفوس، ولا تحرجها، بل هي لها طهارة وسعادة، وبرد وراحة، وإذا عظتنا شريراً ليروعى عن غيه رغبنا في التوبة، وعرفناه أنها تحبُّ السيئات، وأن أبواب الله لها مفتوحة، وأن الاستقامة أجدى عليه من الأجرام، وإذا نصحتنا طالباً ليجد في دروسه بينا له آثار الحمد، وثمراته في المجددين، وما كسبوا من كبير المناصب، وعلو الجاه، وسعة الثروة، ذلك هو التبشير، أما التنفيذ بخانق سبيله، فلا تبدأ من دخل الإسلام حديثاً، ولم يتمكن من نفسه بذكر أنواع المياه، وأحكام الاستنجاء، وفرض الوضوء وسننه وآدابه، والغسل وأحكامه وأسبابه، والتيمم وأركانه، ..... وتنقصى في ذكر الأحكام له استقصاء حتى يرى نفسه أمام تعلیمات ثقيلة، وأحكام كثيرة، وكل هذا لاصلاة وسيلة، فما الحال في المقاصد؟ إنها كبيرة، فينفر من الدين بعد أن رغب فيه، ويهم بالنكوص بعد أن خطأ فيه خطوة، وكذلك لا تنفر العاصي بأن ما أسلفه من السيئات لا توبه له منه ولا إنابة، ولا بد من عقابه على ما أجرم فيرجع عن الإقلال، ويستمر في الأجرام، وكذلك لا تبدأ الطالب بالكلسان بوخامة العاقبة، وسوء النتيجة، فتفتت في عضده، وتذهب ببقية عزمه فتضسره ولا تنفعه، وإذا قابلت من تزوج حديثاً فبشره بالحياة الطيبة، والذرية

المباركة ، ولا تقل له : زوجك هذه من أسرة خلقها كيت وكيت ، أو هي لاتحسن  
إدارة منزل ، ولا خدمة زوج ، أو قد خطبها فلان ورغبت عنها ، مما يدل على حماقتك  
وقصر نظرك ، وأنك لا تقدر المواقف قدرها

وإنما ذكر الرسول (ص) التنفير بجانب التبشير دون الإنذار الذي هو قرينه  
لأن الإنذار غير منهي عنه إذ كان الرسول (ص) مبشرًا ونذيرًا « لِيُنذِرَ بِأَسَأَ  
شَدِيدًا مِنْ لَدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّهُمْ أَجْرَ  
حَسَنًا ، مَا كَثِيرٌ فِيهِ أَبْدًا » والقرآن من سنته قرن النعيم بالجحيم ، وأن الأول  
للمتقين ، والثاني للمجرمين ، فكيف ينهى الرسول (ص) عن سنته وطريقته ،  
وعن سلوك منهج القرآن ؟ لذلك نهى الرسول عن التنفير دون الإنذار ، وإن  
لتبشير مقاما ، وللإنذار مقاما ، فالإنذار لمن لا يقيمه على الصراط إلا الإبراق  
والارعاد ، والتبشير لمن يحركه إلى العمل بارق الأمل ، وكلامها محمود ، أما التنفير  
فإنه مقوت مadam يبعد عن الحق ، ويُرحب عن الخير ، فان كان بعيداً عن الرذيلة  
فذلك الإنذار محمود ، وإذا كان للإنذار مقام ، وللتباشير مقام ، لم يكن الأمر  
بالتبشير نهياً عن الإنذار لاختلاف الوجهة ، ومن التنفير اذا كنت مدرساً أن  
تحدث الطلبة بطول المقرر ، وصعوبته ، وأنه لا أمل في الاحتاط به ، أو أن تبدأهم  
بالمسائل الصعبة ، والأبواب العسيرة ، بل تحدثهم بسهولة المقرر ، وأن الارادة الماضية  
تحيط به في يسير من الوقت وتأخذ بهم من الأسهل ، إلى السهل ، فالصعب ثم  
الأصعب ، وكذلك كل من تولى مع آخرين عملاً مهما ، يسهل عليهم أمره ، ويتردج  
بهم فيه ، حتى يبلغوا غايتها ، وكل هذا من الحكمة

(٣) وأمرهما بالتطاوع ، ونهاهما عن التخالف ، لأن التطابق قوة وألفة ، والخلاف  
ضعف ونفرة ، فما دام الأمر في معروف فليطعه ، فان رأى غير ما رأى تباحثاً في  
وجوه الاختلاف ، ومحضا المسألة ، ثم أصدرا عن اتفاق تلك نصيحة الرسول (ص)  
لأبي موسى ومعاذ ، وجدير بكل من بعث ولانا ، وعين حاكما ، على إقليم من  
(٧ - أدب )

الإقليم أن يضع هذه النصيحة نصب عينيه ، لينجح في إدارته ، وبلغ في ولايته هذا ولما حديث بقية ، فنذر كرلاك أصله قال البخاري : حدثنا مسلم ، حدثنا شعبة ، حدثنا سعيد بن أبي بُرْدَةَ ، عن أبيه قال : بعث النبي (ص) جده أباً موسى ومعاذًا إلى اليمين ، فقال : يسراً ولا تعسراً ، وبشراً ولا تنفراً ، وتطاوعاً ولا تختلفاً ، فقال أبو موسى : يابني الله إن أرضنا بها شراب من الشعير المِزْرُ ، وشراب من العسل البقعُ ، فقال : كل مسکر حرام ، فانطلقوا ، فقال معاذ لأبي موسى : كيف تقرأ القرآن ؟ قال : قائمًا ، وقاعدًا ، وعلى راحلتي ، وأتفوقة تفوقة — أى لاقرأ ويزدي منه دفعه واحدة ، واسكن أقرؤه شيئاً بعد شيء في ليلي ونهارى مأخذ من فوق الناقة لأنها تحلب ، ثم تراح حتى تدر ، ثم تحلب — قال : أما أنا فأنام ، فأقوم ، وأنام ، فأحتسب نومي كما أحتسب قومي ، وضرب فسطاطاً — بيتك من شعر — فجعل يزارون ، فزار معاذ أباً موسى ، فإذا رجل موثق ، فقال : ما هذا ؟ فقال أبو موسى : يهودي أسلم ، ثم ارتد ، فقال معاذ : لأضر بن عنقه .

## الحديث ٣٩

في إطعام الجائع ، وعيادة المريض ، وتحrir الرقيق

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْمِمُوا الْجَائِعَ ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ ، وَفُكُوا الْعَانِيَ — رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ

اللغة : العيادةزيارة ، وكل من أتاك مرة بعد أخرى فهو عائد وقد اشتهرت العيادة في زيارة المريض حتى صارت كأنها مختصة به ، والعاني : الأسير ، وكل من ذل واستكان وخضع فقد عانى يعني وهو عان ، والمرأة عانية ، والجمع عوان ، ومنه الحديث : اتقوا الله في النساء فإنهن عوان عندكم أى أسراء أو كالأسراء

السرع: في هذا الحديث طلب أمور ثلاثة:

أولها: إطعام الجائع، وقد حث على ذلك القرآن في مواضع كثيرة مثل قوله تعالى «فلا اقتحِم العَقْبَةَ، وَمَا أَدْرَكَ مَا العَقْبَةُ؟ فَكُّرْ رَقَبَةً، أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ — بِجَاعَةً — يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ، أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتَرَبَةٍ — فَقْرٌ» فيجب علينا كفائياً إطعام الجائع إنقاذا له من ألم الجوع، ومحافظة على صحته بل على حياته إن كاد يودي بها فقد الطعام، ول يكن إطعامه من خير ما نطعم عملا بقوله تعالى «وَلَا تَيْمِمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ» وقوله «وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبَّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا» ولم يبعد من عموم الجائع في الإنسان والحيوان.

وثانيها: عيادة المريض، وقد أوجبها كفائيا بعض الفقهاء كاطعام الجائع وفك الأسير، وع ضد ذلك بحديث أبي هريرة عند البخاري: حق المسلم على المسلم، وبرواية مسلم: خمس تجب للمسلم على المسلم، وذكر منها عيادة المريض، ولكن الجهور على أنها في الأصل مندوبة، وقد تصل إلى الوجوب في حق بعض الناس دون بعض، وعيادة المريض تذكرة ومحبة ومنفعة، فهي تذكر الإنسان بناعي الحياة، وتعزفه قيمة الصحة التي يتمتع بها، فينطلق يشكرون مدحها، وهي تزرع الحب بين المريض وعوده، بل بينهم وبين قرابته، وهي نافعة للمريض تروح عنه وتسليمه، وربما وصف العائد دواء ذهب بالداء، أو تبرع باحضار نطا سي، أو أرشد إلى طبيب ماهر، وينبغي أن تكون العيادة في الأوقات المعتادة، ولا يطيل الملوس حتى يضجر المريض، أو يشق على أهله، مالم تدع ضرورة إلى ذلك، وأن يلاحظ أوامر الأطباء من ترك اقتراب أو مكالمة، أو قلة الترداد.

وثالثها: فك العانى، وفكه تخليصه من أيدي العدو بمال أو غيره، والجمهور على وجوب ذلك كفائيا حتى لا تكون ذلة المؤمن كتب الله له العزة، وقال إسحق ابن راهويه: يجب تخليص الأسرى من بيت المال، وهو راوٍ عن مالك، فتخليصهم واجب حكومي لافردى، ولو كان في يدنا أسرى للاعداء فاديننا بهم أسرانا،

والغرض ألا ندع قوماً جاهدوا لاعزازنا ، في مذلة أعدائنا ، بل علينا أن نتردّهم  
إلى ديارهم بكل ما استطعنا أفراداً وأمة .

## الحديث ٤٠

### في ائتلاف الأرواح واحتلافها

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا إِتَّلَفَ ، وَمَا تَنَاهَ كَرِمَنْهَا اخْتَلَفَ — رواه البخاري وَكَذَّلِكَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
اللغة : الروح ما به الحياة والحركة ، والجنود جمع جند ، وهم الأعون والأنصار  
وبعبارة أخرى : الجيش والعسكر ، وواحد الجندي جندي ، وأصل الماده الغلط والتجمع ،  
يقال للأرض الغليظة ذات الحجارة : جَنْدٌ ، وتجنيد الجندي جمعهم ، فمعنى مجنة  
مجموعة ، والتعارف معرفة بعضها ببعض ، والمعرفة إدراك الشيء بتفكيره وتدبر لثره ،  
والتناكر ضده ، والائلاف الاجتماع مع التئام ، وبعبارة أخرى : الائتناس واللحبة ،  
وضده الاختلاف

هذا الحديث قد رواه البخاري في صحيحه معلقاً غير متصل عن الليث ، عن  
يحيى ، عن سعيد عن عمرة ، عن عائشة ، ولكن وصله في كتابه « الأدب المفرد »  
فرواه فيه عن عبد الله بن صالح عن يحيى . . . . وقد تكلم في عبد الله هذا بعض  
آئمه المجرح والتعديل

السرح : من الظواهر التي نراها في المجتمعات العامة ميل كل امرىء إلى  
من يشا كله ويناسبه روحًا وخلقاً ، أو ديناً وأدبًا ، أو مبدأً ومذهبًا ، أو حرفًا وعملاً ،  
فترى المجتمعين بعد مدة وجيزة من بدء الاجتماع قد انقسموا جماعات ، تتحدث كل  
جماعة في شؤونها الخاصة ، وأمورها المشتركة ، وتتغير نقوسها إذا رأت دخيلاً بين

جماعتها ، لا تربطه بهم صلة ، ولا تجتمعهم به جامعة ، وتجلس في رَ كوب عام ، قطارٌ  
 أو سفينة ، أو ترام ، أو سيارة ، أو في مجلس من المجالس ، فترى نفسك منجذبة إلى  
 بعض الحاضرين ، نافرة من آخر بن ، وربما لم يكن قبل هذا اجتماع ولا تعارف ،  
 ولا تعاد وتخاصم ، فما سر هذا التالق والتحاب ، وما علة هذا الاختلاف والتنافر ،  
 ذلك ما يبينه الرسول (ص) بهذا الحديث ، فهو يقول : إن أرواح العباد ونفوسهم  
 جنود مجتمعة ، وجيوش مجيشة ، فالتي بينها تعارف وتشاكل ، وتوافق وتناسب ،  
 يألف بعضها بعضاً ، ويسر بمجتمعه ، ويفرح للقائه ، لاتفاق في المبدأ ، وتقارب في  
 الروح ، روى أبو يعلى في مسنده عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت : كانت امرأة بهمة  
 مزاحة ، فنزلت على امرأة مثلها في المدينة ، فبلغ ذلك عائشة ، فقالت : صدق حجي  
 سمعت رسول الله (ص) يقول : الأرواح جنود مجندة . . . الخ ، أما التي بينها  
 تناكر وتبادر ، وتباعد وتغاير فانها تختلف ، وينفر بعضها من بعض ، ولا يود لقاءه ،  
 فالأخيار الأبرار ، الأمجاد الظهور ، إذا وجدوا في مجتمع جذبو الأشباه لهم ، وأنجذبوا  
 إليهم ، وسرى بينهم تيار من الحبّة جمّع قلوبهم ، ووثق فيها روابط الصلة ، وعوا  
 الاخاء والمودة ، أما من لا يشاكلهم فتنفر منه قلوبهم ، وكذلك الأشرار الفجّار  
 إذا حلوا بناد بادر إليهم أضرابهم ، وجذبهم قراؤهم ، ونفروا من لا يتحقق بخلقهم ،  
 ولا يسير في سبيلهم ، فإذا عرفت رجالا بالبر والاستقامة ، ونفرت منهم نفسك ،  
 ونبأ عنهم قلبك ، فاعلم أن فيك عيّنا وقصرا ، وأنك دونهم في الطهارة ، فداو نفسك  
 من عيوبها ، وطهرها من أوزارها ، حتى تقارب الأرواح ، وتشاكل النفوس ،  
 فتحل الألفة محل النفرة ، وإذا رأيتكم ميالا إلى من تعرفهم بالشر والفسق ، والخلاعة  
 والعهر فاعلم أنك من طبقتهم ، ونبيك في شجرتهم ، فإذا كانت نفسك تحذر  
 بأنك البر الأمين ، أو الصوف العظيم ، أو التقى الخلص ، أو الإنسان المهدب فـ كذلك  
 نفسك في حديثها ، واعتقد أنك غر مخدوع ، وأبله مفتون ، ففتشر في زوايا قلبك  
 تجد للباطل ركنا ، وللشيطان حظا ، وللفساد جوا ، وهذا ما جذب قلبك إلى الأسرار ،  
 وإذا رأيتك تميل إلى الأخيار ، وتحب مجالسهم ، وتنجذب نفسك إليهم ، مع علمك

بسوء سيرتك ، واعوجاج طريقتك ، فأدرك أن فيك بقية من الخير ، ولا يزال  
فيك أمل ، فرب هذه البقية ، وقو هذا الأمل ، حتى يرحل عنك الشر ، وتدخل  
بحملتك في حزب الخير ، وكذلك إذا كنت ظاهرا نقينا ، برا تقينا ، ورأيت في  
نفسك بعض الميل للمجرمين ، أو الركون إلى الظالمين فاعرف أن الشيطان قد نفث  
فيك نفحة ، وبلغ في قلبك ثغرة ، فتحصن منه ، و « قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ —  
الصَّبَحِ — مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ — لَيْلٌ إِذَا دَخَلَ —  
وَمِنْ شَرِّ النَّفَاثَاتِ فِي الْعُقَدِ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ » فالحديث يبين لنا  
طبيعة من طبائع النفوس ، لننتفع بها ، فنجنبها الشر ، ونعتز بها بالخير

## الحديث ٤١

### في بر الأبوين

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟  
قَالَ : أُمُّكَ ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : أُمُّكَ ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : أُمُّكَ ،  
قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : أَبُوكَ — رواه البخاري ومسلم

الاغر: الصحابة والصحابة مصدران بمعنى المصاحبة ، وهي الملازمة ، والأصل

فيها أن تكون بالبدن ، وقد تكون بالعنایة والاهتمام كما هنا

السرع: هذا الحديث يدل على أن لكل من الأبوين حقا في المصاحبة

الحسنة ، والعنایة التامة بشئونه « وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا » ولكن حق الأم  
فوق حق الأب بدرجات ، اذ لم يذكر حقه إلا بعد أن أكد حق الأم تمام  
التأكيد ، بذكرها ثلاث مرات ، وإنما علت منزلتها منزلته مع أحدهما شريكان

في تربية الولد هذا بماله ورعايته ، وهذه بخدمته في طعامه وشرابه ، ولباسه  
 وفراشه . . . الخ لأن الأم عانت في سبيله مالم يعانيه الأب ، فحملته تسعة  
 أشهر وهنَا على وهن ، وضعفاً إلى ضعف ، ووضعته كرها ، يكاد يخطفها الموت من  
 هول ماتقانى ، ولكن كان بدء الحياة لوليد نهايتها لأم رءوم ، وكذلك أرضعته  
 سنتين ، ساهرة على راحتة ، عاملة لمصلحته وإن برّحت بها في سبيل ذلك الآلام  
 وبذلك نطق الوحي « وَصَيَّنَا إِلَيْنَا إِنْسَانَ بُوَالِدِيهِ إِحْسَانًا ، حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا ،  
 وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ، وَحَمَلَهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا » فتراه وصى الإنسان بالاحسان  
 إلى والديه ، ولم يذكر من الأسباب إلا ماتعانيه الأم إشارة إلى عظم حقها ، ومن  
 حسن المصاحبة للأبوين الاتفاق عليهم ما طعاماً وشراباً ، ومسكناً ولباساً ، وما إلى  
 ذلك من حاجات العيشة ، إن كانوا محتاجين ، بل إن كانوا في عيشة دنيا أو وسطى ،  
 وكنت في عيشة ناعمة راضية فارفعهما إلى درجتك أو زد ، فإن ذلك من الاحسان  
 في الصحابة ، واذ كر ما صنع يوسف مع أبويه وقدأوى الملك إذ رفعهما على العرش  
 بعد أن جاء بهما من البدو ، ومن حسن الصحابة بل جماع أمرها ما ذكره الله  
 بقوله « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبَأْغُنَّ عِنْدَكَ  
 الْكِبِيرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَّاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَنْفَقْ ، وَلَا تَهْرُهُمَا، وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا  
 كَرِيمًا ، وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ، وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمَهُمَا كَمَا  
 رَبَّيَنِي صَغِيرًا » فامنعوا عنهم لسان البذاءة ، ولو بالهنا الصغيرة ، وجنبهما أنواع  
 الأذى ، وأنل لهم قولك ، وأخفض لهم جناحك ، وذلل لطاعتهم نفسك ، وأذك  
 في روحك العطف عليهم ، والرحمة بهما ، ورطب لسانك بالدعاء لهم ، من خالص  
 قلبك ، وقرارة نفسك ، وقل : رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ، ولا تنس زiyاده  
 العناية بالأم ، عملاً باشارة الوحي ، ومسايرة لمنطق الحديث ، وقد استنبط جمپور  
 الفقهاء من الحديث تقديم الأم على الأب في النفقة اذا كان مال الولد لا يتسع إلا  
 واحداً منها ، وقيل : إنهم سواء ، وهو مروي عن مالك والشافعى

## الحاديـث ٤٢

### في سبـ الرجل والديـه

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من أكابر الكبائر أن يلعن الرجل والديه ، قيل : يا رسول الله وكيف يلعن الرجل والديه ؟ قال : يسب الرجل أبا الرجل ، فيسب أباه ، ويسكب أمها — رواه البخاري ومسلم

المغنة : اللعن من الله الطرد والابعاد على سبيل السخط ، ومن الناس

### السبـ والدعـاء ، والسبـ الشـمـ الـوجـعـ

**السرح** : من الذنوب ماضرها عظيم ، وسوء أثره في المجتمع كبير ، كالقتل ، والزنى ، وشرب الخمر ، والسرقة ، وشهادة الزور ، وقطيعة الرحم ، وأكل مال اليتيم ، وهذا النوع يسمى بالكبائر أكبر المفسدة فيه ، ولو عيد الشديد عليه ، وهذا النوع درجات بحسب الضرر الذي فيه ، فكلما كانت دائنته أوسع كان في الكبر أدخل ، فكمان الشهادة كبيرة ، ولكن أكبر منه الكذب على رسول الله (ص) وما كان من الذنوب ضرره يسيرًا يسمى بالصغراء ، كعبوسة الوجه ، وهز الرأس احتقارا ، والحديث يبين أن سب الرجل أبويه من أكبر الكبائر ، وأعظم الذنوب ، لأن الإساءة في موضع الإحسان ، والائم الكبير مكان البر العظيم ، والشتم الدميم عوض القول الكريم ، وهل هو إلا كفر بعمدة التربية منها ، وغمط لحقوقهما ، ودناءة نفس ، وخسدة طبع ، وهل يرجى من شخص يسىء إلى أبييه اللذين رباه صغيراً أن يحسن إلى أحد من الناس ؟ كلا ، فهو مصدر شر ، ومبعد فساد ، فلا جرم أن كان ذنبه عظيما ، وزرته خطيرة ، ولذلك عجب الصحابة

واستغروا و قالوا : كيف يسب الرجل والديه ؟ استبعاداً أن يكون في بني الإنسان من يقدم على هذا الجرم العظيم ، فيبين لهم الرسول (ص) أنه سب غير مباشر ، بأن يسب شخصاً آخر ، فيسب هذا أبويه ، انتصاراً لنفسه ، وانتقاماً مضاعفاً لعرضه ، فذلك سب من الأول لأبويه ، لأنه تسبب فيه ، وإذا كان التسبب بذلك من أكبر الكبائر فما بالك بمن يسبهما كفاحاً ، بله من يؤذيهما ويضر بهما ؟ إن ذلك للوزر الأكبر ، لا يفوقه إلا الشرك ، والأصل في هذا الحديث قوله تعالى «وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوًا — ظَلَمًا — بِغَيْرِ عِلْمٍ » فنهى المسلمين عن سب الآلهة التي يعبدوها الشركون مخافة أن يسبوا الله انتصاراً لآلهتهم .

## الحديث ٤٣

في أن صلة الرحم تطيل العمر ، و تزيد في الرزق

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْطَأَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثْرِهِ فَلَيَصِلَّ رَحِمَهُ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ، وَرَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ بِلَفْظِهِ : إِنَّ صِلَةَ الرَّحْمِ مَحْبَةٌ فِي الْأَهْلِ ، مَهْرَأَةٌ فِي الْمَالِ ، مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثْرِ

اللغة : البسط النشر والتوصعة ، والرزق يقال للعطاء الجاري كالمرب ، وللنصيب ، ولما يتعدى به ، والأنساع التأخير ، وأثر الشيء مانشاً عنه ودل عليه ، فأثر المشى في الأرض صورة القدم فيها ، والمراد به هنا الأجل أى بقية الحياة

قال زهير :

وَالرَّءُ مَا عَاشَ مَمْدُودٌ لَهُ أَمْلٌ لَا يَنْتَهِي الطَّرْفُ حَتَّى يَنْتَهِي الْأَثْرُ

وسميت بقية العمر أثراً لأنها تتبعه في الذهاب كما يتبع الأثر صاحبه، ولأن المرأة معاشر لحركاته آثار، فإذا مات فلا حركات، فلا آثار، أو المراد بالأثر الذكر الحسن، والرحم القرابة لأنها داعية التراحم بين الأقرباء، وصلة الأقارب تكون بزيارتهم ومعونتهم بالنفس وبالمال، صدقة إن كانوا فقراء، وهدية إن كانوا أغنياء، وبعمل كل ما يستطيع من جرم غنم، أو دفع مغرب، فيعتبرهم كنفسه في جلب الخير، واتقاء الشر

**الشرح :** رتب الرسول (ص) على صلة الرحم أمرين بسط الرزق، والانسان في الأثر. أما ترتيب السعة في الرزق على صلة الرحم فلا أنه بالصلة يستجلب محبتهم وموتهم، فيعاونونه على كسب الثروة، فتزداد، وينفي بالصلة عداوتهم التي إذ شغل بها استنفذت كثيراً من وقته، يتعطل فيه عن ابتقاء الرزق، ولا أنه بالصلة، يعرض الله قرضاً حسناً، فيضاعفه له أضعافاً كثيرة، وبالصلة يدخل في زمرة المتقين « ومن يَتَّقِ اللَّهُ يَجْعَلُ لَهُ مُخْرَجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » « ومن يَتَّقِ اللَّهُ يَجْعَلُ لَهُمْ أَمْرًا يُسْرًا » وفي القرآن آيات كثيرة ترتب السعادة الدنيوية على الأعمال الصالحة مثل « وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقُوا لَفَتَحَنَا عَلَيْهِمْ بُرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلَكِنْ كَذَّبُوا، فَأَخْذَنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ » وأما ترتيب الانسان في الأثر على الصلة، فان فسرنا الأثر بالذكرى الطيبة للانسان بعد وفاته فالانسان فيها معناه التأخير والاطالة، فالسنة الناس ثناء عليه، ودعاه لقيمه بواجب القرابة، وربما استمرت هذه الذكرى أمداً طويلاً، فنفسه الرحيمة كأنها خالدة في عالم الأحياء، وإن فسرنا الأثر ببقية العمر فظاهره أن الأجل يمتد بصلة الرحم، وذلك يعارض قوله تعالى « وَلَنْ يُؤْخَرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا » فالجواب أن الأجل محدد بالنسبة إلى كل سبب من أسبابه، فإذا فرضنا أن الشخص حدد له ستون عاماً إن وصل رحمه، وأربعون إن قطعها، فإذا وصلها زاد الله في عمره الذي حدد له فإذا لم يصل، فال أجل لا يتأخر بالنسبة إلى سببه الخاص ،

ويتأخر بالنسبة إلى سبب آخر ، وأحسن من هذا أن ننسى مد الأجل بالبركة في العمر ، فيهبه الله قوة في الجسم ، ورجاحة في العقل ، ومضاء في العزيمة ، فتكون حياته حافلة بالأعمال الطيبة ، فهى حياة طولية ، وإن كانت في الحساب قصيرة وذلك لأن المقياس الحقيقي للحياة المباركة ليس الشهر والأعوام ، ولكنه جلائل الاعمال ، وكثرة الآثار ، فرب شخصى عمر طويلا ، وكان لم يكن ، ورب آخر عاش قليلا ، وكأنه لبث فيما قرона ، لكثرة ماعمل ، وعظم ماخلف ، وإنما تبت البركة في العمر على صلة الرحم لأن المرأة إذا وصل أقرباء أجيالها واحترموا ، فامتلأت نفسه سرورا ، وشعر بمكانة عالية من أجل صنيعه الذى صنع ، والسرور منشط ، كما أن الحزن مثبط ، والشعور بالعظمة عن أعمال مجيدة داع للأكثار منها وبذل الجهد في سبيلها

وال الحديث يقرنا على حب البسطة في العيش مما آمنا وعملنا الصالحات « لَيْسَ عَلَى الدِّينِ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا أَتَقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » ويقرنا أيضا على الرغبة في زيادة الحياة إن كانت في سبيل الطيبات ، كايحثنا على بر الأقرباء « وَأَتَ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ »

## الحديث ٤٤

### في فضل كفالة اليتيم

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَنَا وَكَافِلُ الْيَتَمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا ، وَقَالَ بِإِصْبَعِيهِ السَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَمَالِكٌ وَأَبُو دَاؤَدَ وَالْتَّرمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ

اللقة : اليتيم من الإنسان من مات أبوه قبل بلوغه ، ومن الحيوان ما فقد أمه ، وكافله من يربيه الذي يقوم بشئونه ، ويدبر مصالحه ، وقال بأصبعيه وأشار بهما ، والسبابة الأصبع التي تلى الإبهام

السرع : اليتيم فقد أباه الذي كان يرعاه بنفسه وماله ، ويحبه من أعماق قلبه ، ويؤثر مصلحته على مصلحته ، وإن مما يدرف الدمع ساخناً ساعة الموت صبيةًّا صغاراً ، وذرية ضعافاً ، يختلفهم المختضر وراءه ، يخشى عليهم إحن الحياة ، وصروف الدهر ، ويتمى لهم ولياً مرشدًا ، يرعاهم كرعايته ، ويسوسمهم كسياسته ، يعزفهم بره وعطفه ، عن نفسه الراحلة ، ويجدون فيه من العناية بمصالحهم ما تخرجهم رجالاً في الحياة ، يملئون العيون ، ويشرون الصدور ، فالذي يكفل اليتيم ويتعهد به ، وينمى ثروته ، ويذهب نفسه يطمئن والده في جدثه ، ويعوضه عنه كفلاً رحيمًا ، وراعيًّا حكيماً ، فلا جرم أن كان مكانه عند الله عظيمًا ، وكان حريراً أن يكون لرسول (ص) في الجنة صاحبًا وقريناً ، يتمتع بما فيها من النعيم ، كما مَتَّ برعايته اليتيم ، وفي هذا ترغيب عظيم في كفالة الأيتام ، والعناية بأمورهم ، أما كان الكافل أو قريباً ، أو أجنبياً أو صديقاً ، وفي حديث عوف بن مالك أن النبي (ص) قال : أنا وَسَفْعَاءُ الْخَدِينَ - التي شجب لونها من قيامها على خدمة ولدها - كهاتين يوم القيمة : امرأة ذات منصب وجمال حبس نفسها على يتابها حتى ماتوا أو بانوا - رواه أبو داود

## الحديث ٤٥

في السعي على الأرملة والمسكين

عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمَالِكٌ وَغَيْرُهُمَا

اللغة : الساعي الذي يذهب ويحب في قضاء المصالح ، والأرملة التي مات زوجها ، والمسكين الحاج الذي أسكنته الحاجة ، وسبيل الله دينه وشرعه

**الشرح** : المُجاهد فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِي يَخْدُمُ دِينَهُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، أَوْ جَاهَهُ وَسُلْطَانُهُ أَوْ عِلْمَهُ وَفَنَهُ — لِيُسَلِّمَ لَهُ جَزَاءُ الْأَجْنَةِ إِلَى الَّذِي كَرِيَ الطَّيِّبَةَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَالْمَكَانَةَ الْعَالِيَّةَ فِي النُّفُوسِ ، وَكَذَلِكَ الْجَزَاءُ لِلصَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِنِ ، فَيَكُدُّ وَيَتَعَبُ ، وَيَجَاهُ وَيَنْصُبُ ، لِيَكُفِّي تَلَاقُ الْأَرْمَلَةِ حَاجَاتَهَا ، بَعْدَ أَنْ فَقَدَتْ بَعْلَهَا ، الَّذِي كَانَ يَرْعَاهَا وَيَنْفَقُ عَلَيْهَا ، فَهُوَ بِذَلِكَ يَخْفَفُ عَنْهَا مِنْ أَلْمِ الْمُصِيبَةِ ، وَيَسِّلُهَا عَنِ الْفَجِيْعَةِ ، وَيَكْفِي يَدَهَا عَنِ الْمَدِّ ، وَيَصُونُ وَجْهَهَا عَنِ الْعَرْضِ ، وَكَذَلِكَ يَصْنَعُ لِلْمُسْكِنِ الَّذِي فَقَدَ الْمَالَ ، وَعَجَزَ عَنِ الْكَسْبِ ، أَوْ قَدَرَ وَلَكِنْ لَمْ يَجِدِ الْعَمَلَ ، فَهُوَ يَجْمِعُ الْمَالَ بِعْرَقِ جَيْنِيهِ ، لَا يَتَعْلَمُ نَفْسَهُ أَوْ وَلَدَهُ ، أَوْ لِيَنْفَقُهُ فِي الْبَذْخِ وَاللَّذَّةِ ، وَلَكِنْ لَيْسَدُ بِهِ جَوْعَةَ الْمُسْكِنِ ، وَيَغْنِيَهُ عَنِ الْاسْتِجْدَاءِ ، فَيَحْفَظُ عَلَى وَجْهِهِ مَاءَ الْحَيَاةِ ، وَعَلَى نَفْسِهِ خَلْقَ الْعَفَافِ ، فَكَانَ خَلِيقًا بِمَرْتَبَةِ الْمُجَاهِدِينَ ، وَمَنْزَلَةِ الْمُقْرَبِينَ ، فَإِنْدِمَانُهُ بِمَالِكِ وَوَقْتِكِ ، وَقُوتِكِ وَسُعْيِكِ ذُوِّي الْحَاجَاتِ ، وَأَرْبَابِ الْعَاهَاتِ تَنَلُّ الْمَنْزَلَةَ الْعَالِيَّةَ ، وَالْجَنَّةَ الْخَالِدَةَ

## الحاديُّش٤٦

فيمن يؤذى جاره

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، قِيلَ : وَمَنْ يَارَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ — رواهُ البخاريُّ وَمُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمَا

اللغة: البوائق واحدتها بايقه وهي الاداهية والشىء المهملاك والأمر الشديد يوافي

الماء بفتحة

**الشرح**: من سعادة الماء أن يكون في بيته يشعر فيها بالعطاف عليه ، والحبة له ، ومن شقاءه أن يكون بين جماعة يضمرون له الشر ، ويذربون له المكايد ، فالشخص الذي بجانبه حيران سوء ، يعملون للضرار به في نفسه، أو ماله أو عرضه ، ويحوكون

له العظام والدواهي — منغص في عيشه، لا يهنا له بال ، ولا ينعم بمال ، تراه مقطب الوجه ، محزون النفس ، مكلوم الفؤاد ، وكل ذلك من سوء الجوار ، ولقد بين الرسول (ص) أن من هذا خلقه ، وتلك دخилته مع جاره — غير مؤمن ، وأكده ذلك بالخلف والتكرار ثلاث مرات ، وهل المؤمن إلا من أمنه الناس على دمائهم ، وأموالهم ، وأعراضهم ، وهل الإيمان إلا من الأمان ، فإذا كان الجار لجاره حر باه ، وعليه ضدا ، فكيف يكون من المؤمنين الذين أخلصوا دينهم لله . لقد كان الواجب عليه أن يتفقد أمور جاره ، ويساعده بكل ما استطاع ، ويعمل على جلب الخير له ، ودفع الشر عنه حتى يكونا في عيشة راضية ، وحياة طيبة ، أما كفاه أن يترك كل ذلك حتى يقف منه موقف العداء ، يدبر له الموبقات المدمرات ، والمفتعلات المهلكات إلا يحسن إليه فلا يسيء ، وليقف موقف الحيد إن لم يكن لصنع المعروف أهلا ، والحديث يؤكّد حق الجار ، وأنه من بين الحقوق بالمكان العظيم ، حتى أن من ينتهك حرماته يسلب عنه الإيمان الذي هو معقد السعادة في الدنيا والآخرة «وَمَنْ يَكُفُرُ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ»

## الحاديـث ٧٤

فـ إـ كـ رـ اـمـ الضـيـفـ ، وـ الـ اـ حـ سـانـ لـ لـ جـارـ ، وـ قـوـلـ الـ خـيـرـ اوـ الصـمتـ

عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : مـنـ كـانـ يـوـمـ بـالـلـهـ وـالـيـوـمـ الـأـخـرـ فـلـيـكـرـمـ ضـيـفـهـ ، وـمـنـ كـانـ يـوـمـ بـالـلـهـ وـالـيـوـمـ الـأـخـرـ فـلـيـحـسـنـ إـلـىـ جـارـهـ ، وـمـنـ كـانـ يـوـمـ بـالـلـهـ وـالـيـوـمـ الـأـخـرـ فـلـيـقـلـ خـيـرـاـ أوـ لـيـصـمـتـ — أـخـرـجـهـ الشـيـخـانـ وـابـنـ مـاجـهـ

ذـكـرـ الرـسـوـلـ (صـ) فـيـ الـحـدـيـثـ أـمـوـرـاًـ ثـلـاثـةـ ، يـقـضـيـهـاـ إـيمـانـ بـالـلـهـ وـالـيـوـمـ

الآخر : إكرام الضيف ، والاحسان إلى الجار ، والنطق بالخير أو الصمت ، وإنما خص بالذكر الإيمان بالله واليوم الآخر دون غيرها مما يجب الإيمان به كالرسول والكتاب الاهمية لأن الله تعالى مبدأ كل شيء ، وبيده الخير والشر ، واليوم الآخر نهاية الحياة الدنيا ، وهو ينظم البعث والنشر ، والمحشر والحساب ، والجنة والنار ، فهو يوم جامع لكثير مما يجب الإيمان به ، وإنما كان الإيمان بهما مقتضياً لهذة الأشياء الثلاثة لأن من صدق بالله ، وعلم أنه خبير بما يعمله ، ومحاسبه عليه ، وأن بيده الثواب والعقاب يجده في عمل الطيبات ، ويدع السيئات ، ومن آمن بيوم يحيى فيه الناس جميعاً ، وتعرض عليهم فيه أعمالهم من خير أو شر ، ويلقون حزاءهم من جنة أو نار — من آمن بكل ذلك طمع في الثواب بالمسارعة إلى الخيرات ونفر من العقاب باتفاقه الشرور

(١) إكرام الضيف : الضيف يطلق على الواحد والجمع ومنه قوله تعالى « وَنَبْعَثُهُمْ عَنْ ضَيْفٍ إِبْرَاهِيمَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ » وإكرام الضيف يكون بحسن استقباله ، فيقابلة بوجه باش ، ويظهر له السرور بحضوره ، ويقدم له خير ما عنده من الطعام والشراب ووسائل الراحة ، وإن كان ذا سعة والضيف فغير مد إليه يد المعاونة ، ويودعه كما استقبله إلى غير ذلك ، وقد قال العلماء : إن الضيافة الشرعية ثلاثة أيام ، وما زاد عليها فهو صدقة ، فنحن مأمورون باكرامه هذه الثلاثة ، وما زاد عليها فهو فضل من المضيف

(٢) الاحسان إلى الجار : الجار يطلق على الداخل في الجوار ، وعلى المجاور في الدار ، والمراد به الثاني ، واسم الجار عام يشمل المسلم والكافر ، والعابد والفاسن والصديق والعدو ، والقريب والأجنبي ، والأقرب داراً والأبعد . . . وله مراتب بعضها أعلى من بعض ، فالمسلم القريب العابد الصديق أولى من لم تتوفر فيه هذه الصفات ، والاحسان إلى الجار يكون بعمل ما يستطيع معه من ضروب الخير ، فان استقرضك أفرضته ، وإن استعانك أعننته ، وإن احتاج أعطيته ، وإن مرض عدته

وإن أصابه خير هنأه ، وإن اتّابته نأبة عزيته ، وكن أميناً على أسراره، متودداً  
إليه بالهدايا ، حريصاً على مصالحه ، كاً تحرص على مصالحك

وإذا كان الاحسان للجار مطلوباً فدفع الأذى عنه أمر محتم ، وفي حديث

البخاري عن عائشة أن رسول الله (ص) قال: ما زال جبريل يوصيني بالجار  
حتى ظنت أنه سيورثه ، وفي القرآن آيات كثيرة تحت على الاحسان إلى الجار  
من ذلك قوله تعالى « وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ، وَبِذِي الْقُرْبَى ، وَالْيَتَامَى ، وَالْمَسَاكِينِ  
وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى ، وَالْجَارِ الْجُنُبُ ، وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ ، وَأَبْنِ السَّبَيلِ )

(٣) قول الخير أو الصمت : سعادة المرء وشقاؤه في طرف لسانه فإن حبس  
لسانه في دائرة الخير — كأمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ، أو قراءة  
علم ، أو منطق أدب نال خيره ، وكفى شره وإن خرج به عن دائرة الخير جلب  
عليه النوايب وأرداه في هوة سخيفة، وقد أمرنا الرسول (ص) بأحد أمرين إما قول  
الخير وإما الصمت، فهن لم يتيسر له الاحسان في القول والنفع به فليمسك عليه لسانه  
فإن ذلك أسلم له ، وقد قال العلماء : إن هذه العبارة من جوامع كلامه  
(ص) لأن القول كله إما خير ، وإما شر ، وأما آيل إلى أحدهما ، فدخل في الخير  
كل مطلوب من الأقوال فرضها ونذهبها ، فاذن فيه على اختلاف أنواعه ، ودخل  
فيه ما يئول إليه ، وما عدا ذلك مما هو شر أو يئول إلى الشر فأمر عند إرادة  
الخوض فيه بالصمت

## الحاديـث

### في وحدة المسلمين

عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ  
كَمْثُلِ الْحَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضُونَهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ

وَالْحُمَّى» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَكَذَلِكَ مُسْلِمٌ بِعَبَاراتٍ مُخْتَلِفَةٍ

المفهوم : التراحم والتتواد والتعاطف كلها من باب التفاعل الذى يستدعي اشتراك الجماعة فى أصل الفعل ، وهى وإن تقارب فى المعنى بينها فرق لطيف ، فالترابط رحمة بعضهم ببعضًا بأخوة الإيمان لا بسبب آخر ، والتتواد التواصل الحالب للمحبة كالالتزاور والتهادى ، والتعاطف إعانته بعضهم ببعضًا كاً يعطى التوب على التوب تقوية له ، وتداعوا دعا بعضهم ببعضًا ، ومنه تداعت الحيطان أى تساقطت أو كادت ، وسائل بمعنى باقى ، والحمدى تلك الحرارة المرتفعة التى تضر بالآعمال الطبيعية السرع : يمثل رسول الله (ص) المؤمنين في هذه الحال الثلاث بالجسد الواحد ، فكما أن الجسد إذا مرض منه عضو تألم له الباقى ، فلم ينذر نوما ، وسررت إليه حرارة الحمى ، فآلمته ، فكذلك المؤمنون حقيقة إذا ناب واحدا منهم نائبة شعر بأملاها الباقون ، فسعوا بما فيهم من العواطف لدفع الألم عنه ، وجلب الخير إليه ، فالملائكة في مجموعهم كشخص واحد ، وكل فرد منهم بالنسبة للمجموع كالعضو بالنسبة للشخص ، فالخير يصيب الواحد منهم كما أصاب كلهم ، والشر ينبع به كما ناب جميعهم ، فليعتبر بهذا الحديث بعض الأمم الإسلامية التي لاتألم لما يصيب جارتها ، بل ربما ساعدت عدوها على القضاء عليها ، وليعتبر به أولئك الأفراد الذين جدوا في اصطياد مصالحهم الشخصية وإن أضرت بآخرين ، وإذا ما طلب منهم مواساة إخوانهم ولو على أدبارهم ثغورا ، أولئك لم يتوطن الإيمان بعد فقوسهم

## الحاديـث ٤٩

### في الرحمة وعقاب مجانبها

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ — أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي بَابِ «رَحْمَةِ الْوَلَدِ» (٨—أدب)

وَتَقْبِيلُهُ وَمُعَانقَتِهِ » وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاؤُدَ وَالترْمِذِيُّ بِالْفَاظِ  
مُتَقَارِبٌ

للحديث سبب ، ذلك أن النبي (ص) قبل الحسن بن علي ، وعنه الأقرع  
ابن حايس التميمي جالساً ، فقال الأقرع : إن لي عشرة من الولد ، ما قبلت منهم  
أحداً ، فنظر إليه رسول الله (ص) ثم قال : من لا يرحم لا يرحم

الرحمة بالناس ، بل بالحيوان ، عاطفة شريفة ، وخلية محمودة ، ولقد مدح الله  
بها رسوله في قوله « بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفُ رَحِيمٌ » وضدها القسوة التي عاقب الله بها  
اليهود ، لما تقضوا العهود ، اذ يقول « فِيمَا نَقْضُهُمْ مِّيَثَاقُهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا  
قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً » فالرحمة فضيلة ، والقسوة رذيلة ، والرحمة تكون بالآباء ، وأثرها  
تقبييل ومعاقبة كما صنع الرسول بالحسن ، وتأديب وتربيه ، وإجابة رغائب — مادامت  
في سبيل المصلحة — وإبعاد من الشر ، وتكون بالآباء والأمهات ، وأثرها قول  
كريم ، وصنع جميل ، وطاعة في غير معصية ، وخدمة صادقة ، وقل : رب ارحمهما  
كما ربياني صغيرا ، وتكون بالآقرباء ، وأثرها بروصلة ، وزيارة ومودة ، وسعى  
في مصلحة ، ودفع لمضره ، وتكون بين الزوج وزوجه ، وأثرها عشرة بالمعروف ،  
وإخلاص متتبادل ، وألا ترهقه بالطلبات ، ولا يكلفها بالمرهقات ، بل يعاونها على  
شئون المنزل وتربيه الأولاد — بالخدم مادام في المال سعة ، أو بنفسه إن كان في وقته  
فضل ، وتكون بأهل دينك ، ترشدهم إلى الخير ، وتعلمهم ماتعلمت ، وتأخذ بهم  
عن اللهم إلى السبيل الأم ، وتعمل لعزهم ، ودفع المذلة عنهم ، وتكون الناس  
جميعاً ، فتحب لهم ماتحب لنفسك ، وتكره لهم ماتكره لها ، وتكون بالحيوان  
فتقدم له أكله وشربه ، وتداوي جرحة ، ولا تكلفه عسيرا ، ولا تحمله ثقيلا

فإن كانت الرحمة خليقتك رحمك الناس كما رحمنهم ، وكانوا لك كما كنتم  
لهم ، ورحمك الرحمن الرحيم ، فأسبغ عليك نعمه ظاهرة وباطنة ، وإن تركتها إلى  
التساوية قست عليك الخليقة ، فإن نابتكم نائبة ، أو حللت بكم ضائقه أغضوا عنك

وَفَرُوا مِنْكَ ، فَتَجْرَعَتْ وَحْدَكَ صَابَهَا ، وَصَلَيْتْ نَارَهَا ، وَكَذَلِكَ يَصْنَعُ اللَّهُ بِكَ ،  
يَرْفَعُ عَنْكَ رَحْمَتَهُ ، فَإِذَا أَنْتَ فِي الدُّنْيَا فِي مَعِيشَةِ ضَنْبُوكَ ، لَا تَنْعَمُ بِعَزَّةٍ أَوْ هُنَاءً ،  
وَفِي الْآخِرَةِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا يَكْأَمُكَ ، وَلَاكَ الْعَذَابُ الْمُؤْنَ جَزَاءً بِمَا أَكْتَسِبْتَ ،  
فَأَرْحَمْتُهُمْ ، وَكُنْ لِلنَّاسِ يَكْوُنُوا لَكَ ، وَتَخَلَّقُ بِخَلْقِ اللَّهِ يَرْفَعُ شَأْنَكَ ، وَيُعْلَمُ  
نَفْسُكَ ، وَاللَّهُ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْحَسَنِينِ

## الْحَدِيثُ ٥٠

### فِي الصَّدَقَةِ بِالْمَالِ وَبِطِيبِ الْكَلَامِ

عَنْ عَدِيٍّ بْنِ حَاتَمٍ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
النَّارَ ، فَتَعُودُ مِنْهَا ، وَأَشَاحَ بِوْجُوهِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ النَّارَ ، فَتَعُودُ مِنْهَا ،  
وَأَشَاحَ بِوْجُوهِهِ — قَالَ شُعْبَةُ : أَمَّا مَرْتَبَتْنَاهُ فَلَا أَشُكُّ — ثُمَّ قَالَ :  
اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقٍّ تَمَرَّةً ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كَلَمَةٍ طَيِّبَةٍ — رَوَاهُ  
**الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمُ**

**اللغة :** تعوذ قال : أَعُوذُ بِاللَّهِ ، أَيْ أَبْجِأُ إِلَيْهِ وَأَتَحْصَنُ بِهِ ، يقال عذت به أَعُوذ  
عُوذًا وعيادًا وَمَعَادًا أَيْ لجأتُ إِلَيْهِ ، وَالْمَعَادُ الْمَصْدَرُ وَالْزَمَانُ وَالْمَكَانُ ، وَأَشَاحَ يقال  
بِعْنَى حذر ، وَبِعْنَى جَدَ فِي الْأَمْرِ ، وَيُقَالُ : أَشَاحَ وَجْهَهُ وَبِوْجُوهِهِ وَأَشَاحَ عَنْهُ وَجْهَهُ  
إِذَا أَعْرَضَ مُتَكَرِّهًا ، وَالاتِّقاءُ التَّحَذِّي الْوَقَائِيَّةُ مَا يَضُرُّ ، وَبِعِبَارَةِ أَخْصِرِ الْحَذْرِ ، وَالشَّقِّ  
النَّصْفُ أَوْ الْجَانِبُ

**التَّرْجُمَةُ :** ذَكَرَ النَّبِيُّ (ص) النَّارَ وَسَعَيْرَهَا وَشَرَرَهَا ، وَتَمَثَّلَهَا أَمَامَهُ كَأَنَّهُ يَرَاها  
رَأَى الْعَيْنَ «لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ لَتَرَوْنَ الْجَحِيمَ» : فَقَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا ، وَأَتَحْصَنُ  
بِهِ مِنْ شَرِّهَا وَهُوَ لَهَا ، وَأَعْرَضُ بِوْجُوهِهِ عَنْهَا ، مُتَكَرِّهًا لَهَا ، كَأَنْ لَفْحَهَا يَكَادُ يَصْلِ

الى ، فيحول عنها وجهه ، ثم ذكرها مرة أخرى ، فصنع مثل ماصنع في الذكرى الأولى — وقد جزم شعبة أحد رواة الحديث ورجاله بهاتين المرتين ، أما أن الرسول (ص) زاد عليهمما فهذا ما لم يتيقنه شعبة — ثم قال الرسول (ص) اتقوا النار ولو بشق تمرة ... الخ

النار عذابها أليم ، وسعيرها عظيم ، وهو لها شديد ، والرسول (ص) بأمته رءوف رحيم ، حر يص على سعادتها ، ووقايتها مما يضرها ، فكيف لا يرشدها إلى ما تتقى به النار ، وتتأى به عن هول الجحيم ؟ لقد بين أن الصدقات وقاية من النار ، فمن بذل المال في سبيل الله للفقراء والمساكين ، والعارمين والمجاهدين ، والمصالح العامة كان مابذل سورا منيعاً ، وحاجزا حصينا ، يقيه هب الجحيم ، وقليل المال من لا يستطيع غيره اذا أعطاه بطیب نفس وإخلاص قلب كثير عند الله فهو يربى التمرة الصغيرة ، بل شقّها ، حتى تكون كالجبل الشامخة ، أثراها كبير وثوابها عظيم ، فلا تحرر المعروف وإن قل ، ولا تستقبل الصدقة وإن كانت بشق من تمرة ، أو مليم من قرش ، أو قطعة من رغيف ، فربما سدت حاجة من جائع ، بل ربما أنقذت نفساً أشرفت على الهالك ، وقد ذم الله من عاب جماعة بقلة ما بذلوا وهو منتهي جهدهم ، وغاية وسعهم ، فقال « الذين يلمزون — يعتابون ويعيبون — المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم في سخرون منهم ، سخر الله منهم ولهم عذاب أليم » وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت دخلت على امرأة ، معها ابنتان لها تسأل ، فلم تجدهن شيئاً غير تمرة ، فأعطيتها إياها ، فقسمتها بين ابنتيها ، ولم تأكل منها ، ثم قامت ، فخرجت ، فدخل النبي (ص) علينا ، فأخبرته ، فقال النبي (ص) من ابتلي من هذه البنات بشيء كن له سترا من النار — زواه البخاري ، فصدقه المال نافعة ، ومن النار واقية ، جلت أو قلت ، مادام ذلك الجهد ، فإن لم يجد المرأة ما يمد به يده للسائل والمحروم ، فليحرك لسانه ، وليتصدق بالكلم الطيب « قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى والله أعني حليم » فإذا رد السائل بالقول الجميل ، أو وعده العطاء عند اليسار كان له

ذلك صدقة « و إِمَّا تُعِرِّضَ عَنْهُمْ أَبْتِغَاءَ رَحْمَةَ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا » و حض أهل اليسار على إطعام المسكين ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، والصلاح بين الناس كل ذلك صدقات ، فان أعزك المال فلن يعوزك الإنسان « لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَامَ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَبْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا »

## الحديث ٥١

### في حسن الخلق

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ خَيَارَكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا ، وَفِي رِوَايَةٍ: إِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ مُخْلَقًا — رواه البخاري

الخلق يطلق على كل صفة راسخة في النفس تصدر عنها الأفعال بسهولة من غير تكافل ، كالكرم يصدر عنه الاعطاء بلا عناء ، والحلم يستدعي مصادرة السفيف والغفو عن المساء ، والحكمة تقتضي وزن كل عمل بميزان المصلحة ، وعرف بعضهم الخلق بأنه العادة في الإرادة ، فتعود العزم على منازلة العدو كما أورد حرباً يسمى خلق الشجاعة ، والخلق يقال له كارم ولمساوي ، كالبخل والسفه والجبن وغيرهما من الرذائل .

وفي هذا الحديث بين الرسول (ص) أن خيار المسلمين من حسنة أخلاقهم وكرمت صفاتهم ، أما من ساءت منهم الأخلاق ، وقبحت الصفات فأولئك الأشرار ، وإن كانوا يصلون ، ويصومون ويحجون ، فإن صفاتهم ليست بصلة الخاسعين ، وصيامهم مجازة ، وحجتهم رباء ، ولو كان ذلك منهم بخلاص لا أمر بلا مراء كرم الأخلاق ، فإن الصلاة الحقة تنهي عن الفحشاء والمنكر ، والصيام الخالص داعية الصبر والكرم ، والحج المبرور ينمى خلق الصبر وحسن العشرة ، والمعونة ... فبرهان الصدق في العبادات والأخلاق فيها كرم الأخلاق ، وأية التفصير فيها سوءها

ولأن حسن الخلق من العلوب كان مدح الله به خير خلقه فقال «وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عظيم» وكان خلقه (ص) القرآن كما قالت زوجه عائشة رضي الله عنها ، فكان أدبه أدابه ، وخلقته أخلاقه ، من صبر وحلم ، وكرم وعفو ، وإخلاص وشجاعة وعدل وحكمة . . . . الخ ، وأن ما يشره حسن الخلق في هذه الحياة تيسير الأمور لصاحبها ، وموافقة الرغائب ، وحب الخلق له ، وثناءهم عليه ، ومعونتهم له ، والابتعاد عن أذاه ، وقلة مشاكله في الحياة ، واطمئنان نفسه ، وطيب عيشه ، ورضا ربه ، أما الثمرة في الحياة الآخرة فبنة نعم ، وقرب من رب العالمين ، روى الترمذى من حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن من أحبوك إلى ، وأقر بكم مني مجلسا يوم القيمة أحسنكم أخلاقا ، وقد وردت أحاديث كثيرة في الحديث على مكارم الأخلاق ، منها حديث النواس بن سمعان : البر حسن الخلق — رواه مسلم ، وحديث أبي الدرداء : ما شئت أثقل في الميزان من حسن الخلق — رواه الترمذى وابن حبان وصححاه ، ورواه أبو داود ، وحديث أبي هريرة : إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ، ولكن يسعهم منكم بسط الوجه ، وحسن الخلق — رواه البزار بسند حسن ، وحديث أبي هريرة : إنما بعشت لأنتم صالح الأخلاق — رواه أحمد ، وكذلك البزار بلفظ : مكارم ، بدل صالح ومن محسنات الأخلاق الصدق ، والشهامة ، والنجد ، وعز النفس ، والتواضع ، والتبنت ، وعلو المهمة ، والعفو ، والبشر ، والرحمة ، والحكمة ، والشجاعة ، والوقار ، والصيانة ، والحرية ، والدّماثة ، والدّعة ، والصبر ، والورع ، والحياد ، والستاء ، والنزاهة ، وحفظ السر ، والقناعة ، والعفة ، والإشار ومن مساويها السفه ، والرياء ، والغيبة ، والنعيمة ، والتبدل ، والغدر ، والخُرُق ، والحق ، والكذب ، والجهل ، والذكر ، والخبيث ، والطيش ، والخذد ، والفحقة ، والحسد ، والشراسة ، والعجب ، والجبن ، وضعف المهمة ، والكبير ، والعبوس ، والغضب ، والذُّعر ، والكسيل ، والهزء ، والزهو ، والحرص ، والشماتة ، والمحون ، وافشاء السر ، والشره ، والفحور

فاحرص أخي على مكارم الأخلاق، واتخذها حليتك، وتجنب سفاسفها، لتكون  
من الخيار الذين يألفون ويؤلفون

## الحديث ٥٢

### في مداراة الأشرار

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ  
اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتَّقَاهُ شَرِّهِ —  
رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاودَ وَالترْمِذِيُّ

المعنى : ودعاه تركه ، وقد ذكر بعض النحواء أن العرب أ Mataوا مصدر يدع  
وماضيه ، وقد جاء الماضي في هذا الحديث عن الرسول (ص) ولكن شكا  
لا جزماً وجاء المصدر في قوله (ص) ليتهين أقواماً عن ودعهم الجماعات ، وال الصحيح أن  
ذلك جائز ولكنه استعمال نادر

الشرح : الناس في الآخرة منازل ، كما كانت أعمالهم في الدنيا منازل « وَلِكُلٍّ  
دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا » فأحسن الناس عملاً أعلاهم درجة ، وأرفعهم منزلة ، وأسوؤهم  
عملاً أدناهم درجة ، وأحطتهم منزلة ، وبين هذين درجات متفاوتة ، ومنازل مختلفة ،  
بحسب اختلاف الأعمال وتقواها ، وفي هذا الحديث بين الرسول (ص) أن  
شر الناس منزلة يوم القيمة من تركه الناس وداعوه ، وفارقوه وسلموا ،  
لا لأنه لآخر فيه ، ولا منفعة ترجى من ورائه ، بل اتقاء شره ، وحذر ضره وبغيه ،  
فهم لا يأمنون إذا كشفوه بحاله ، أو نصحوه ليروعى عن ظلمه ، أو جالسوه وخالطوه ،  
أو قابلوه سلبيته — لا يأمنون أن يرميهم بالمقذعات ، ويدبر لهم المكيدات ،  
التي تضرهم في نفوسهم ، أو أعراضهم وأموالهم ، أو مناصبهم ومراكزهم ، فهو أفالك  
أثيم ، محروم شرير ، لا يتحملى منكرا ، ولا يحافي مائماً ، أو هو ذن من القاذورات ،

إن اقتربت منه أو نبسته هبت عليك راحته الخبيثة ، ولو ثُكْن بجاسته الغليظة »  
 فالسلامة منه في مجانته ، أو مثاركته ومسالمته ، فهذا أسوأ الناس منزلة يوم القيمة  
 لأنَّه وباء على المجتمع ، وهل منزلته السوءى الا جهنم ، يصلى سعيرها ، ويعلَى  
 لها ، يستظل بيحومها ، ويشرب من حميمها ، ويطعم من زَقُومها ، ويتسرب  
 من قطانها ، ومثل هذا ليس من الاسلام في شيء ، فان المسلم من سلم الناس من  
 لسانه ويده ، وليس من اليمان في قليل ولا كثير ، فان المؤمن من أمنه الناس  
 على دمائهم وأموالهم ، فان كان يحمل لقب الاسلام ، أو اليمان فهو لقب مكذوب ،  
 ونعت مسروق

هذا والحديث له سبب : روى البخاري عن عائشة أن رجلاً استأذن النبي  
 (ص) فلما رآه قال: بئس أخو العشيرة ، وبئس ابن العشيرة ، فلما جلس تطلقَ النبي  
 (ص) في وجهه ، وانبسطَ اليه ، فلما انطلقَ الرجل قالت له عائشة: يا رسول الله حين  
 رأيتَ الرجل قلتَ له: كذا وكذا ، ثم تطلقَت في وجهه ، وانبسطَت اليه ، فقال  
 رسول الله (ص) يا عائشة متى عهدتني فاحشاً؟ إن شر الناس عند الله منزلة يوم  
 القيمة من تركه الناس ابقاء شره . اه ، والعشيرة الجماعة أو القبيلة ، أو هي الأدنى إلى  
 الرجل من أهله ، وهم ولد أبيه وجده ، وتطلقَ أبدى له طلاقة وجهه ، يقال: وجه  
 طلاق وطلاقِ أي مسترسل منبسط ، ليس بعبوس ، والفحش يقال لكل ما خرج  
 عن الحد حتى استقبح من قول أو فعل أو صفة ، لكن استعماله في القول أكثر ،  
 وقد قيل: إن هذا الرجل المستأذن هو مَخْرَمَةُ بن نوفل ، وقيل: عيينة بن حصن  
 الفزاري ، وكان يسمى بالأحمق المطاع لأنَّه كان رئيس قومه ، وكان الرسول (ص)  
 يتآلفه ليس لم قومه ، وقد أسلم في عهد الرسول (ص) وارتدى في خلافة أبي بكر وحارب ،  
 ثم رجع إلى الاسلام ، وحضر بعض الفتوح في عهد عمر ، وهو الذي استأذن له  
 ابن أخيه الحُرُّ بن قيس في الدخول على عمر ، فلما دخل قال: يا ابن الخطاب والله  
 ما تعطينا الحَزْلَ ، وما تحكم بيننا بالعدل ، فغضب عمر حتى هم بأن يقع به - يبالغ  
 في ضربه - فقال الحُرُّ: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه (ص) « خُذِ العَفْوَ »

وَأَمْرٌ بِالْعُرْفِ، وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ» وَإِنْ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، فَوَاللَّهِ مَا جَاءَ زَهْدًا عَمْرٌ  
 حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافَ عَنْدَ كِتَابِ اللَّهِ—رَوَى ذَلِكَ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْاعْتِصَامِ،  
 وَسَوْءَ كَانَ الْمُسْتَأْذَنُ عَلَى الرَّسُولِ (ص) مُخْرَمَةً أَوْ عَيْنَةً فَالْفَقْسَةُ مُشْكَلَةٌ مِنْ جَهَةِ  
 الْمَعْنَى إِذْ كَيْفَ يَدْمِ الرَّسُولُ (ص) شَخْصًا رَآهُ مُقْبِلًا، وَيَقُولُ فِيهِ : بَئْسَ أَخْوَ  
 الْعَشِيرَةِ، وَبَئْسَ ابْنَ الْعَشِيرَةِ، ثُمَّ يَهْشُ فِي وَجْهِهِ، وَيَنْبَسِطُ لَهُ حِينَما جَلَسَ مَعَهُ  
 وَهُلْ هَذَا إِلَّا التَّظَاهُرُ بِغَيْرِ مَا يَضْمُرُ، فَكَيْفَ يَصْدُرُ هَذَا مِنَ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ؟  
 الَّذِي شَهَدَ لَهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ بِأَنَّهُ عَلَى خَلْقِ عَظِيمٍ، لَقَدْ أَجَبَ عَنْ هَذَا النَّذْمَ بِأَنَّهُ مِنْ  
 بَابِ النَّصِيحَةِ لِلْأَمْمَةِ، وَالْتَّحْذِيرِ لَهَا مِنْ أَنْ تَغْتَرُ بِذَوِي الْمَظَاهِرِ الْجَمِيلَةِ، أَرْبَابِ  
 الْطَّوَايَا الْخَبِيثَةِ، فَتَقْعُدُ فِي شَرِّاً كَهْنَمَ، وَيُصَبِّهَا شَرُّ مِنْ جَهَنَّمَ، بَلْ اسْتَدَلَ بِهَذَا  
 النَّذْمَ عَلَى جَوَازِ غَيْبَةِ مِنْ أَعْلَمِ الْفَسَقِ، أَوِ الْفَحْشَ، أَوِ جَارِيِ الْحَكْمِ، أَوِ دُعَا  
 إِلَى بَدْعَةِ جَهَارًا، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَهُدُو الْاسْتِدَلَالِ لَا يَتِمُ إِلَّا إِذَا كَانَ مِنْ عَابِهِ  
 الرَّسُولُ (ص) بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ، وَأَجَبَ عَنِ التَّطْلُقِ فِي وَجْهِهِ وَالتَّبَسُّطِ إِلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ  
 النَّذْمَ بِأَنَّهُ مِنْ بَابِ الْمَدَارَةِ، اتِّقاءً لِشَرِهِ، وَلَيْسَ مِنْ قَبْلِ الْمَدَاهِنَةِ فِي الدِّينِ الَّتِي  
 هِيَ مِنْ مَسَاوِيِ الْأَخْلَاقِ. قَالَ الْقَرْطَبِيُّ : وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمَدَارَةِ وَالْمَدَاهِنَةِ أَنَّ الْمَدَارَةَ  
 بَذَلَ الدِّينَ لِصَلَاحِ الدِّينِ أَوْ الْدِينِ أَوْ هَامَعَا، وَهِيَ مِبَاحةٌ، وَرَبِّما اسْتَحْبَتْ، وَالْمَدَاهِنَةُ  
 تَرَكَ الدِّينَ لِصَلَاحِ الدِّينِ، وَالنَّبِيُّ (ص) إِنَّمَا بَذَلَ لَهُ مِنْ دِينِهِ حَسْنَ عَشْرَتَهُ،  
 وَالرَّفِيقُ فِي مَكَالِمَتِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَمْدُحْهُ بِقَوْلٍ، وَلَمْ يَنَاقِضْ قَوْلَهُ فِيهِ فَعْلَهُ، فَإِنْ قَوْلَهُ  
 فِيهِ قَوْلٌ حَقٌّ، وَفَعْلَهُ مَعَهُ حَسْنٌ عَشْرَةٌ، فَيَزُولُ بِهَذَا الْأَشْكَالِ، ذَلِكَ مَا أَجَابُوا بِهِ  
 وَلَا زَالَ فِي النَّفْسِ مِنْ هَذَا النَّذْمِ وَالتَّطْلُقِ شَيْءٌ، وَلَا زَلَنَا نَرَى مَقَامَ الرَّسُولِ (ص)  
 وَكَرَمَ خَلْقِهِ فَوْقَ ذَلِكَ الْمُوقَفِ، وَإِنَّ الَّذِي نَجَدْهُ فِي نَفْوُسِنَا كَالَّذِي وَجَدَتْهُ عَائِشَةُ  
 وَإِذَا كَانَ الْغَرْضُ مِنْ ذَلِكَ التَّبَسُّطِ التَّالِفِ لَهُ كَانَ مِنْ تَعَامِهِ أَلَا يَذَرْ كُرْهَ بِسُوءِ قَدْ  
 يَصْلِ خَبْرَهُ إِلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ الْغَرْضُ الْمَدَارَةَ كَفِيَ فِيهَا مَقَابِلَتِهِ لَهُ بِحَالِ عَادِيَةٍ لَيْسَ  
 فِيهَا تَصْنَعٌ، ثُمَّ كَيْفَ يَظْهُرُ عَلَى وَجْهِ الرَّسُولِ (ص) خَلَافٌ مَافِي نَفْسِهِ، وَوَجْهِهِ  
 مَرَأَةٌ قَلْبُهُ، ثُمَّ هَلْ كَانَ عَيْنَةً بِدَرْجَةِ مِنَ الْقُوَّةِ وَالشَّرِّ بِحِيثِ يَخْشَاهُ الرَّسُولُ (ص)

و يداريه ؟ أما جواب الرسول (ص) فإنه الحق لا مروية فيه ، فإنه لم يكن فاحشا في حال من أحواله ، وصدق فيما قال ، أما أن يُظهر للإنسان خلاف مافي نفسه ، و يبدى له البشاشة وفي قلبه الكراهة فذلك مانجل عنه مقام الرسالة  
 « وبعد » فالرجاء إلينك أن تكون حبنا للمسلمين لا ضدنا ، وسلاما لهم لا حربا  
 وأن تدع شر الأعمال لتجانب شر المنازل عند الديان ، واعلم أن قوة الله فوق كل  
 قوة ، وأن بطشه شديد ، فلا تغتر بقوتك ، ولا ترعب الناس بسلطونك ، فيأخذك  
 القهار أخذ عزيز مقتدر ، يوم يؤخذ بالنواصي والأقدام

## الحديث ٥٣

### في النيممة وعقابها

عَنْ حُذِيفَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :  
 لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتُ ، وَفِي رِوَايَةِ نَعَامٍ — رَوَاهُ الشَّيْخَانُ وَأَبُو دَاؤِدَ  
 وَالْتَّرمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ

**المقصود :** القتات النعام ، يقال : قت الحديث يقتته قتا إذا زوره وهيأه وسوأه ،  
 وقيل النعام الذي يحضر القصة فينقلها ، والقتات الذي يتسمى من حيث لا يعلم به  
 ثم ينقل ما سمعه ، والنعام الذي ينقل حديث الناس بعضهم في بعض على وجه الوشایة  
 والسعایة والافساد ، والنيممة الوشایة ، وأصلها الهمس والحركة الخفيفة ، ويقال نيم ينم  
 ويم ناماً ونيمماً ، والنيممة الاسم ، والرجل نم ، ونوم ، ونمam ، ونم ، وهي نمة

**الشرح :** قال الله تعالى : « ولا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مِّهِينٍ ، هَمَّازٌ مَّسَّاعٌ بِنَمِيمٍ »

فهي تعالى عن طاعة المهاز الطعان ، العياب المغتاب ، الذي يمشي بين الناس بالوشایة  
 والفساد ، لأنها باعث الفتنة ، وزارع الاحن ، ومقطوع الصلات ، ومفرق الجماعات  
 يجعل الصديقين عدوين ، والأخوين أجنبيين ، والزوجين متنافرين ، والولد

حر بالأخيه ، والأب ضدا لبنيه ، فهو غراب بين ، ونديز شر ، وحمل حطب ،  
ومشعل هب ، فكانت طاعته حراماً ، ونميه لزاماً ، فياياك أن تأخذ قوله مسلماً ،  
وترتب عليه عداء وتحاصما ، فإنه فاسق ، وقد أمرنا الله بالثبت في خبره ، والتحرى  
عن صدقه « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَ كُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا  
قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِيبُوهُمْ عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ » بل ان كنت مؤمناً كريراً فلا تشغله  
نفسك بحديث الأنعام ، ولا تضيع من وقتك في تسمع أخبار السفهاء ، وظن الخير  
باخوانك وأقربائك ، واتهم النام الجھول ، بل قبح له عمله ، وبغض إيمانه ، وقل  
له : لا تفسد بيبي و بين إخوانى ، ولا تبغض إلى أعوانى ، وخير لك أن تذكر ما يزيد  
الصلة متانة ، وعرّا الأباء وثافة ، وإن من ينقل عن غيرك إليك أحاديثسوء ،  
ينقل عنك إلى غيرك ، فلا تجعله موضع لتقريعك ، واجعل وشایته دبر أذنك  
واعلم أن نقل الأنبياء قد تكون فيه مصلحة شرعية ، ومنفعة عمومية ، كمن  
ينقل إلى شخص مكيدة يدبرها له الخصوم من قتل أو سرقة ، وكم يعرف الأمة  
والملوك سيرة الحكام الظالمين ، والموظفين الخائبين ، فهذا لا يخرج فيه ، بل ذلك  
واجب ، حقنا للدماء والأموال ، ونصحا للرعاية والولاة ، والدين النصيحة  
وقد بين الرسول (ص) أن الجنة لا يدخلها قاتات ، لأنها دار المتنين ، وهذا  
من الجرميين ، مالم يكن له من الحسنات ، ما يمحو أثر السيئات ، أو الغرض من العبارة  
التحذير من القت ، والتنبيه إلى خطور النم ، أو المراد : لا يدخلها أول الأمر ، حتى  
يطهّر بالنار من خبث الوزر ، ثم يدخلها ظاهراً طيباً

## الحاديـث ٤٥

في ذي الوجهين ، المتلوـن بـلوـنـين

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُ مِنْ  
شِرَارِ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ ، الَّذِي يَأْتِي هُوَ لِأَعْ

بِوَجْهِهِ، وَهُوَ لَا يَبْوَجِهِ - رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ

من الناس من يظهر لك إذا قابلك أنه صديقك الحيم ، المريض على مصلحتك ، الساعي في منفعتك ، وأنه عدو لعدوك ، وأنه حرب عليه مثلك ناصل له جِبَالَةُ الشَّرِّ ، فتغتر بقوله ، وتخدع بوشيه ، فتفاضي إليه بسر نفسك وتبوح له بخبيئة أمرك ، وتحذر عن عدوك ، وبما تنتقم منه ، وتعيب عليه ، وما تدبره له ، أو تتقى به شره وضره ، وكيده ومكره ، فإذا ما فارقك ذهب إلى عدوك وباح له بكل سرك ، ودخلية نفسك ، وطعن له في عرضك ، ونال من شرفك ، وأظهر له أنه عدو لك ، وحرب عليك ، وأنه له الصديق الوفي ، فتطمئن نفسه إليه وينطلق فيك بالدم ، وفي عرضك بالنهش ، ثم يحدث هذا بما فكر فيه وقدر ، وبيت له ودبّر ، فيذهب به إلى الأول ، ويقصه عليه قصا ، حتى يوغر صدره إينغارا ويشعل في قلبه نارا ، فيزداد العداء ، وتروي الشحناء ، وهكذا دواليك بين الاثنين أو الحزبين ، حتى تتأجج نيران العداوة ، وترمى بشرر كالقصر ، فمثل هذا منافق كذاب ، مختال خداع ، غشاش نمام ، فكان لاريب عند الله من الأشرار ، حريرا بصل النار ، وهذا هو ذو الوجهين ، المتلون بلوتين ، الملابس لباسين ، وليس منه من يسعى بالصلاح بين خصمين ، أو حز بين متعددين ، فيحكى لكل فريق أحسن ما قال الآخر فيه ، ويذكر عما ذكر من مساوته ، ويعذر لكل عما كان من الآخر ، من دواعي الخصم ، وأسباب العداء ، حتى ينزع الكراهة من نفسه مانزا ، ويزرع الحبة في قلوبهما زرعا ، فإذا بالخصمين صديقان ، وبالعدوين أخوان ، إنما هذا ناصح أمين ، ومحلاص كريم ، فله من الناس الشكر الجليل ، ومن الله الشواب العظيم « وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا »

## الحاديـث ٥٥

في الظن والتجسس والتحاسد والتدابر الخ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَجَسِّسُوا ، وَلَا تَحْسَسُوا ، وَلَا تَحَاسِدُوا ، وَلَا تَبَاغِضُوا ، وَلَا تَدَابِرُوا ، وَكُونُوا اعْبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ تَعَالَى ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يَنْهَذُلُهُ ، وَلَا يَحْقِرُهُ ، بِحَسْبِ امْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمُ ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ : مَالُهُ ، وَدَمُهُ ، وَعِرْضُهُ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ ، وَلَكُنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ ، التَّقْوَى هُنَّا ، التَّقْوَى هُنَّا ، التَّقْوَى هُنَّا - وَيُشَيرُ إِلَى صَدَرِهِ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِدَبِ مِنْ صَحِيحِهِمَا مِنْ طُرُقٍ مُخْتَلِفَةٍ ، وَأَفْاظَهُ فِيهِمَا مُفَرَّقَةٌ

اللغة : أصل التجسس تعرف الشيء من طريق الجس أي الاختبار باليد، والتجسس تعرفه من طريق الحواس، ثم استعملما في البحث عن عيوب الناس، وقيل : إن الأول البحث عن العورات ، والثاني الاستماع لحديث القوم ، وقيل : الأول : البحث عن بوطن الأمور ، وأكثر ما يقال في الشر ، والثاني ما يدرك بمحاسة العين والأذن كما في قوله تعالى « يَا بَنِي إِذْهَبُوا فَتَجَسِّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ » وقيل : التجسس تتبع العورات لأجل غيره ، والتجسس تتبعها لنفسه ،

والحسد تمنى زوال النعمة عن مستحقها اقترب ذلك بسعى أم لا ، والتدابر فسر بالهجر ، وبالتعادى ، وبالاعراض ، وهي معان متقاربة ، وأصله إعطاء كل ذرء لآخر إعراضًا ، والحق الاختفار أى الاستصغار والاستقلال ، وبحسب أمرىء أى كفايته أو كافيه ، والباء زائدة ، والعرض موضع المدح أو الذم من الانسان سواء كان في نفسه ، أو في سلفه ، أو من يلزمته أمره ، وقيل هو جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ، ويحامي عنه أن ينتقص ويسلب ، والتقوى الوقاية والصيانة مما يضر وذلك بفعل الأوامر ، وترك التواهى .

**السرع** : في الحديث نهى عن ستة أشياء ، وأمر بالأخوة ، وبيان لما تقتضيه ،

ولما حرم من المسلم على المسلم ، ولما ينطر اليه الرب من المرء ، وهكذا البيان :

(١) إياكم والظن : الظن هنا التهمة التي لا سبب لها ، كمن يهم رجال بالفاحشة من غير أن يظهر عليه أثرها ، فهذا ظن سوء لامبرره ، وهو الذي نهى الله عنه بقوله « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ » ولا يدخل في الظن الحرم الظن بمن أورد نفسه موارد الريب جهرة ، ولا الظن في الأمور المعيشية ، ولا حسن الظن بالله تعالى ، ويدخل فيه الظن في الاهيات والنبوات فإنه محرم ، والواجب فيها اليقين ، وقد استدل بالحديث على منع العمل في الأحكام بالاجتهد والرأي لأنّه عمل بالظن ، ولكن أجيبي عن هذا بأنّ الظن الحرم ظن مجرد عن الدليل ، ليس مبنياً على أصل ، ولا تحقيق نظر ، وقد وصف الرسول (ص) الظن بأنه أكذب الحديث ، واستشكل ذلك من جهتين ، الأولى أنّ الظن ليس من قبيل الحديث حتى يكون أكذبه ، بل هو عمل نفسى ، والثانية أنّ تعمد الكذب الذي لا يستند إلى ظن أصلأ شد من الأمر الذي يستند إلى الظن ، فكيف يكون الظن أكذب الحديث ؟ والجواب عن الأولى أنّ الظن حديث نفسى ، فيوصف بالكذب إذا لم يطابق الواقع ، أو أن المراد بالظن ما ينشأ عنه من الكلام ، والجواب عن الثانية - أن وصفه بذلك للإشارة إلى أن المراد به ظن لا يعتمد على شيء ، فهو لا يطابق الواقع ، فكان لذلك كذبا ، وكان أكذب الحديث لأنّ

الاعتراض به أكثر من الكذب المفضي لخلافه في الأكثـر، ووضوح الكذب المفضـي،  
أو أن وصفـه بالاكـذـبية مبالغـة في ذمهـ، لأنـ الكـذـب معـروفـ وصـاحـبـ الـنـطـنـ  
معـتمـدـ بـزـعـمـهـ عـلـىـ شـيـءـ، فـكـأنـهـ فـيـ نـظـرـهـ غـيرـ قـبـيـحـ، فـقـبـحـهـ بـوـصـفـهـ بـذـلـكـ تـنـفـيـرـاـ مـنـهـ  
(٣٦٢) ولا تـجـسـسـواـ، ولا تـحـسـسـواـ تـقـدـمـ الفـرـقـ بـيـنـهـمـ، وـقـدـ نـهـيـ الـقـرـآنـ عـنـ  
الـتـجـسـسـ، وـالـمـرـادـ المـنـعـ مـنـ تـتـبعـ عـورـاتـ النـاسـ . وـالـبـحـثـ عـنـ مـيـثالـهـمـ بـأـيـ طـرـيقـ،  
فـنـكـتـقـيـ مـنـهـمـ بـالـظـاهـرـ، وـنـكـلـ إـلـىـ اللـهـ أـمـرـ الـبـاطـنـ، نـعـمـ لـوـ تـعـيـنـ التـجـسـسـ طـرـيقـاـ  
لـدـرـءـ مـفـسـدـةـ كـبـيرـةـ، أـوـ جـلـبـ مـصـلـحةـ عـظـيمـةـ لـمـ يـكـنـ مـحـرـماـ، كـمـ إـذـ عـلـمـنـاـ أـنـ أـشـخـاصـاـ  
عـزـمـواـ عـلـىـ اـرـتـكـابـ جـرـيـةـ قـتـلـ أـوـ سـرـقةـ مـثـلاـ، فـتـجـسـسـنـاـ عـلـيـهـمـ لـنـحـولـ دـوـنـ وـقـوـعـ  
الـجـرـيـةـ أـوـ لـنـقـبـضـ عـلـيـهـمـ، أـوـ تـجـسـسـنـاـ لـعـرـفـةـ جـنـاهـ اـرـتـكـبـواـ جـرـيـةـ وـفـرـواـ فـانـهـ  
لـأـحـرـجـ فـيـ ذـلـكـ .

(٤) ولا تـحـسـدـواـ : أـيـ لـاـ يـحـسـدـ بـعـضـكـمـ بـعـضـاـ وـيـتـمـنـ زـوـالـ مـالـدـيـهـ مـنـ النـعـمـ الـيـهـ  
أـوـ إـلـىـ غـيرـهـ، مـالـيـةـ كـانـتـ أـوـ غـيرـهـ، فـانـ هـذـاـ يـنـافـيـ خـلـقـ الـمـؤـمـنـينـ، الـذـيـنـ يـحـبـونـ  
لـغـيـرـهـمـ مـاـ يـحـبـونـ لـأـنـفـسـهـمـ، وـقـدـ نـهـيـ اللـهـ عـنـ ذـلـكـ التـنـيـ بـقـوـلـهـ «ـ وـلـاتـتـمـنـوـ اـمـاـفـضـلـ  
الـلـهـ بـهـ بـعـضـكـمـ عـلـىـ بـعـضـ »ـ وـأـمـرـنـاـ بـالـتـعـوذـ مـنـ شـرـ الـحـاسـدـ فـقـوـلـهـ «ـ قـلـ أـعـوذـ  
بـرـبـ الـفـلـقـ، مـنـ شـرـ مـاـ خـلـقـ، . . . . ، وـمـنـ شـرـ حـاسـدـ إـذـ حـسـدـ »ـ وـالـحـسـدـ  
مـدـمـومـ، وـإـنـ لـمـ يـقـرنـ بـسـعـىـ فـيـ سـلـبـ النـعـمـ عـنـ الغـيـرـ، نـعـمـ لـوـ خـطـرـ لـلـاـنـسـانـ  
فـيـاهـدـهـ، وـلـمـ يـكـنـ لـهـ مـنـ نـفـسـهـ يـرـجـيـ لـهـ الصـفـحـ عـنـهـ «ـ إـنـ الـذـيـنـ اـتـقـواـ إـذـ مـسـهـمـ طـائـفـ  
مـنـ الشـيـطـانـ تـذـ كـرـرـواـ فـاـذـاـهـمـ مـبـصـرـنـ »ـ

(٥) ولا تـبـاغـضـواـ : المـرـادـ بـذـلـكـ تـجـنـبـ أـسـبـابـ الـبـغـضـ لـأـنـ الـبـغـضـ لـاـ يـكـتـسـبـ  
أـبـدـاءـ، فـكـلـ ماـ يـسـبـبـ الـكـراـهـةـ وـالـعـداـوةـ مـخـطـورـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ فـعـلـهـ، نـعـمـ الـبـغـضـ  
فـيـ اللـهـ مـحـمـودـ لـأـنـهـ كـراـهـةـ لـاـشـرـ أـنـ يـقـعـ، وـمـحـبةـ لـلـعـبـدـ أـنـ يـقـلـعـ وـيـتـطـهـرـ، وـهـذـاـ  
إـحـسـاسـ شـرـيفـ لـاـ يـفـارـقـ الـمـؤـمـنـ

(٦) ولا تـدـابـرـواـ : بـيـنـاـ التـدـابـرـ فـيـ الـلـغـةـ، وـالـمـرـادـ بـالـنـهـيـ تـرـكـ التـقـاطـعـ وـالتـهـاجـرـ،

وقال مالك في الموطأ: لا أحسب التدابر إلا الإعراض عن السلام ، يدبر عنه

بوجهه ، وهذا نوع منه

(٧) الأمر بالأخوة - أمرنا الرسول (ص) بالأخوة في قوله : وكونوا عباد الله إخواناً كما أمركم الله ، أي كونوا كإخوان النسب في الشفقة ، والرحمة ، والمواساة ، والنصحية كما أمر الله في قوله « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ » فانه وإن كان خبراً فانه في معنى الأمر ، والغرض من هذا أن يكون الشعور بين أفراد المسلمين كالشعور بين أفراد الأسرة الواحدة ، يسعى كل فرد في مصلحة الآخر ، ودفع الضرر عنه ، فان رابطة الإيمان فوق رابطة النسب ، حتى أنه لا طاعة لخلوق وإن كان أباً في معصية الخالق « وَإِنْ جَاهَدَكُمْ عَلَى أَنْ تُشْرِكُوا بِي مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعُوهُمْ ، وَصَاحِبِهِمْ مَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا »

(٨) ماقتضيه الأخوة : المسلم أخي المسلم ، لا يظلمه ، ولا يخذله ، ولا يحقره ، بحسب أمرى من الشر أن يحرق أخيه المسلم : المراد بأخوة المسلم للمسلم توثيق العلاقة بينهما توثقاً يستدعي الحببة والمودة ، والرفق والشفقة ، والملائفة والمؤانسة ، والتعاون في الخير ، مع صفاء القلوب ، وبذل النصيحة ، وهذه الأخوة تستدعي نفي الصفات التي يبعدها ، فلا ينتقص المسلم حقوق أخيه ، ولا يخذله إذا دعاه لنصرته في حق ، ولا يستصغره ويحتقره ، فان ذلك قاطع للأخوة ، باعث للعداوة ، ويكتفى المسلم شرعاً بذلك الاحتقار الذي يقطع العلاقات ، ويثير العداوات

(٩) حرمة المسلم : كل المسلم على المسلم حرام : دمه ، وماله ، وعرضه : كلية جامدة في محافظة المسلم على حقوق أخيه ، وعدم تعديه عليها بغير حق ، فلا يحل ل المسلم أن يسفك لا أخيه دما « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً » ولا يستلب له مالا ، سرقة أو اتهاها ، أو غشا في المعاملة ، ولا يطعن في أوصافه وأخلاقه ، أو آبائه وأجداده ، أو من يتلون إليه بسبب ، فهو يصون موضع الكرامة منه ،

ويرعى جانب العزة فيه

(١٠) موضع نظر الرب: في الحديث إن الله لا ينظر إلى الصور والأجساد ، ولكن

ينظر الى القلوب والأعمال لأنها موضع التقوى : حقيقة ليست قيمة المرء في زيه الحسن ، ولا في صورته الجميلة ، ولا في جسمه الضخم ، ولكن قيمته في أعمال طيبة ، صادرة عن قلوب مخلصة ، فمن صفا قلبه ، وامتلاً بخشية الله وعظمته ، ومحبة الخير للناس ، وصدرت منه أعمال صالحة ، تصلح بها نفسه ، وأسرته وأمته ، ويرفع بها دينه ، فذلك الرجل الذي يستحق نظر الله ورعايته ، ورحمته ومشوبيه ، وإن كان رث الثياب ، نحيف القوم ، تقتصره الأ بصار ، فلنعن بتطهير الباطن ، ولنسارع في الخيرات ، وحذر أن تشغلنا العناية بالظاهر عن العناية بالباطن ، فان ذلك أخذ بالقشور وترك المباب

## الحديث ٥٦

### في المجاهرة بالمعاصي والمجون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُلُّ أُمَّتِي مُعَاافٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمَجَانَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلاً، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَرَّهُ اللَّهُ، فَيَقُولُ: يَا فَلَانَ عَمِلْتُ الْبَارَحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسِيرُ هُرَبَّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِرِّ اللَّهِ عَنْهُ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

**اللفظ :** المعافاة سلامتك من أذى الناس وسلامتهم منك ، ويقال : عاف الله العبد وأعفاه اذا سلمه من البلايا والعلل ، او المعافاة مفاعة من العفو بأن تعفو ويعفي عنك ، والعفو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه ، وأصله المحو والطمس والمعاقف اسم المفعول من عفاه عفاء ومعافاة وعافية ، والمجاهرة الاعلان والاظهار ، فهى بمعنى الجهر ، يقال : جهر وأجهز وجاهر ، فالجهاز والاجهز والمجاهرة بمعنى ( ٩ — أدب )

واحد ، والمجاهنة الاستهتار وعدم المبالغة بما يقول أو يقال له ، وبما يفعل ، يقال :  
مَجَنْ يَمْجُنْ مَجُونًا وَمَجَانَةً وَمُجَنَّا ، وفي رواية : المجاهنة بدل المجاهنة ، وفي ثانية :

الاجهار ، وفي ثالثة : الجهار ، وفي رابعة : الاهجار ، يقال : أهجر في منطقه يُهجر  
إهجاراً إذا أخفى أو أكثرا الكلام فيما لا ينبغي ، والاسم المُهُجْر ، والبارحة أقرب  
ليلة مضت من وقت القول ، وهي من بِرْح بمعنى زال ، والسَّيْر السَّتَّارة أى ما يسر به

**السرح** : العاصي حى الله ، محروم علينا غشيانها ، بل أن نرتع حولها ، لتسمل  
 أجسام لنا وعقول ، وأعراض ونفوس ، والغشيان محظوظ ليلا ونهاراً ، سراً وجهاراً ،  
 وإن كان الآثر مختلفاً ، والعقارب متفاوتهاً ، ذلك أن المستترین في عصيانهم ، المختفين  
في فسقهم ، عندهم بقية من الحياة ، إن لم يكن من الله فإنه من الناس ، فلا زال  
لديهم ضمير يؤذن لهم ، وواعظ نفسي ينصحهم ، وإن كان مغلوبًا على أمره ، ومقهوراً  
للسatan ، ولذلك استحوذا من الإعلان ، واختفوا عن الأنوار ، وإن كان الله بما  
يعلمون محيطاً ، هذا إلى أنهم باسراهم ، لم يلفتوا غيرهم إلى جرمهم ، ولم يحرضوا

النفوس الغافلة بعملهم ، على الاقتداء بهم في فسقهم ، وإلى ذلك أن العفو عنهم  
مأمول ، إذا ماتابوا وأنابوا ، وأصلحوا ما أفسدوا « وَإِنِّي لَغَفَّارٌ إِنْ تَابَ ، وَأَمَنَّ  
وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى » لأن الفسر لم ينتشر ، والآثر لم يكبر ، والذنب عنهم  
لم يعرف ، أما المعنون لفسقهم ، المجاهرون بعصيانهم ، المستهترون بدينهم ، الذين  
يسربون الخمر على قارعة الطريق ، ويرتابون الفاحشة جهاراً ، ويتعاملون بالربا  
 علينا ، ويلعبون الميسر في النوادي ، ويتباھرون بترك الصلاة ، ومنع الزكاة ،  
ويغشون المطاعم والمقاھي في رمضان على مرأى من الناس ومنظر ، ويأخذون الرشا  
أمام العيون — أما أولئك فليسوا بمعافين ، وليسوا من الأذى بسالين ، ولا من  
الشر آمنين ، ولا من العفو نائلين ، وكيف ؟ وإعلانهم يدل على تمكن الشر من  
نقوصهم ، وامتزاجه بلحومهم ودمائهم ، وأنهم فقدوا خلق الحياة ، ومات عندهم  
الوازع ، فأولئك يزيدن الله ضلالاً إلى ضلالهم ، وفسقاً إلى فسقهم عقاباً لهم على

مجاهرهم «في قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ، فَزَادُهُمُ اللَّهُ مَرَضًا»، «فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ» فالتوبة منهم غير مأمولة ، والنصيحة لهم غير مقبولة ، فكيف يرجى لهم من الله عفو ، ويؤمل عنهم صفح ، وسنته ونظامه أن عفوه للتابين ، وصفحه عن النبيين ، وأن التأثر بالنصائح لمن لم يمت فيهم الاستعداد بالاستهتار في العصيان ، أما من فقدوا الاستعداد فقرع الآيات يزيدهم غياباً إلى غيابهم «وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادُهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ» فكيف يكون هؤلاء من المعافين ؟ وإلى ذلك أن مجاهرهم بالمعصية دعوة عملية للاقتداء بهم في إجرامهم ، وسلوك سبيلهم ، فيجيئهم ضعفاء الأيمان ، واهنوا الإرادة ، فيتحملون من وزرهم ، ويكتب لهم من فسقهم «وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا، وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» فإن أمكنهم التخلص من آثامهم بالتوبة النصوح — إن كان لها في نقوسهم موضع — فكيف يتخلصون من أوزار من أصلوهم بغير علم ؟

وقد بين الرسول (ص) أن من المجاهرة والإعلان ، أو من الفحش والاهجار ، أو من الجحون والاستهتار ، وعدم المبالغة بالدين ، وبرقة الخبر العليم ، وبشعور المسلمين — أن يقترب المرء جرماً بالليل ، ويفشي فاحشة تحت ستار البهيم ، حيث النفوس عنه غافلة ، والأبصار إليه غير ناظرة ، وإن كانت عين الله راعية ، وأقلام الكتبة الكرام مقيدة ، ثم يصبح ، ولم يقف على جرمها إلا علام الغيب ، وستار الذنوب ، فيهتك الستر ، ويبيوح بالسر ، ويعلن عن نفسه بالجرائم ، وعن سيرته بالسوء ، ويلطخ عرضه بدناس الآثام ، ورجس الشيطان ، فيقول للناس إذا ما أصبح وجمعته المجالس بالنديمة ، وأرباب الدهو والخلاعة : لقد فعلت الليله الماضية كذا وكذا ، فانهكت عرضاً ، وشربت حمراً ، ولعبت ميسراً ، وكانت لييلة ساهرة ، وصيادة طيبة . . . الخ ، فينزع ستر الله عنه ، ويكشف للناس عن نفسه المجرمة ، و فعلته المنكرة ، ويدفع السوء عن شريكه أو شريكه ، فيتأثر بروايته وقصته الدين

في قلوبهم مرض ، ويبغون ليلة كليلته ، وسهرة كشهرته . هذا هو الأحمق السفهية ، وهذا هو الماجن الأفين ، وهذا عدو نفسه ، وهذا من شياطين الانس ، الذين يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا ، ويقص باطلًا وزورا ، فهذا لاريب من المجاهرين ، فليس من المعافين « أُولَئِكَ الَّذِينَ أَبْسِلُوا — حرموا الشواب — بِمَا كَسَبُوا ، لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ ، وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ » فالترم أخى سواء السبيل ، وإياك والعصيان ، وحدار حدار الاجهار ، والمجانة والاهتار ، فان زلت فاستر على نفسك ، عسى الله أن يعفو عنك ، إن تبت وأنبت ، وعلى صراط الحق استقمت ، وفي حديث ابن عمر : اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله عنها ، فمن لم بشيء منها فليستر بستر الله — أخرجه الحاكم ، ورواه مالك في الموطأ من مرسل زيد بن أسلم ، والله يقينا وإياك الزلل ، ويهدينا الى أحسن العمل

## الحديث ٥٧

### في التواضع والكبر

عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ : كُلُّ ضَعِيفٍ مُّتَضَعِّفٍ ، وَفِي رَوَايَةِ مُتَضَعِّفٍ ، وَفِي أُخْرَى : مُسْتَضَعِفٍ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا يَرْبُهُ ، أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ : كُلُّ عُتُلٍ جَوَاظٍ مُسْتَكْبِرٍ — رَوَاهُ الشِّيخانِ وَالترِمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ

اللغة : الضعف خلاف القوة ، ويكون في النفس ، وفي البدن ، وفي الحال ، والمتضعف والمستضعف من يتضعفه الناس ، ويتجبرون عليه في الدنيا لفقره ورثاثة حاله ، أو لضعف جسمه وأنحطاط قوته ، والمتضعف والمتضاعف المتواضع كأنه الذي

يتكلف الضعف ، والاقسام الحلف ، وبرَّ الله قسمه وأبره صدقه فيه ، والقتل الغليظ  
 الجافي خلقه ، وكل شديد قوى تسميه العرب عتلا ، مأخذ من العقل وهو الأخذ  
 بجماع الشيء وجراه بقهر ، ومنه العتال لمن يحمل الأشياء الثقيلة ، وفسر العتل  
 بالشديد الخصومة ، وبالجافي عن الموعضة ، وبالفاظ الشديد ، وبالفاحش الآثم ،  
 وبغير ذلك ، وكل معانيه تدور على الفاظ القوة ، والجوّاظ فسر بالجوم المنوّع ،  
 وبالفاظ الغليظ ، وبالفاجر ، وبالسمين المختال في مشيته ، وبالقصير البطين ،  
 والمستكبر الذي يرى نفسه أكبير من غيره بما ليس فيه ، فهو مدحٌ متكلف  
**السرح** : الرجال لا تقاس بالضخامة والمنة ، ولا بالشكل والقوة ، ولا بالزى  
 والصورة ، ولكن تقاس بالقلوب التي تحملها ، والأعمال التي تصدرها ، والأخلاق  
 التي تلبسها ، فمن حمل قلبا سليما ، وأصدر عملا نبيلا ، وتحلق خلقا جميلا فذلك  
 الرجل ، يحمد الله صنيعه ، ويُجزل من الثواب نصيبه ، وإن كان ضعيف الينة ،  
 واهن القوة ، رث الحال ، قليل المال ، مشوه الصورة ، أشعث أغبر ، أسود أخم ،  
 ذا طمرين باليين ، وثو بين خلقين ، تقتسمه العيون ، وتزدرى به النفوس ، ويستضعفه  
 الأحمق الجهول ، ويتجرأ عليه ذو البأس والسلطة ، والجاه والقوة ، ذلك هو الضعيف  
 المتضعف ، والمسكين المستضعف ، ذلك هو الذلول المتواضع ، والخنوع المتطامن ،  
 بل ذلك قوى النفس ، متين الخلق ، صافى السريرة ، خالص العقيدة ، لو أقسم على  
 الله أن يهبه مالا أو عالما ، أو زوجا أو ولدا ، أو قوة أو جها لا بره في قسمه ، وصدقه  
 في حلفه ، وأجابه إلى رغبته ، لعل مكانته عند الله ، وقرب منزلته إليه ، وكرامته عليه  
 « وَنُرِيدُ أَنْ نَمَنَ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمْ  
 الْوَارِثِينَ » « أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرَدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ »  
 أما من حمل قلبا لئينا ، وأصدر ذميا ، وتحلق رذيلا ، فـكان جافى الطبع ، غليظ  
 القلب ، نفورا من الموعضة ، لدوادا في المخاصمة ، فظا عنيدا ، فاحشا أثينا ، نهم ما شرها  
 جوّاظا وقحا ، جموعا منوعا ، أكولا شروبا ، مختالا سهينا ، قصيرا بطينا ، متكتبرا

على الخلق، معرضًا عن الحق، اذا سمع آيات الله تلئ ولی مستكبراً، كأن لم يسمعواها، يستنكف  
أن يكون لله عبداً، وبوحدته مقرأ، ولرسوله متبعاً، يتعالى بما لا يعلمه، ويستكابر  
بما ليس فيه — من كان كذلك فهو الى الله بغيض «إِنَّمَا لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرُونَ»  
ماواه الجحيم، ومسكنه السعير، وإن كان ضخماً بدينا، وجيارة عتيدا «إِنَّ الَّذِينَ  
كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا، وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تَفْتَحْ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَلَا يَدْخُلُونَ  
الجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلْجُّ الْجَهَنَّمُ فِي سَمَاءِ الْخِيَاطِ — ثقب الابرة — وَكَذَّلِكَ نَجْزِي  
الْمُجْرِمِينَ لَهُم مِّنْ جَهَنَّمَ مَهَادٌ، وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ، وَكَذَّلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ»  
فلا تفتر أخى بقوتك، وتسخرها في التجبر على الضعفاء، الذين يحملون نفوسا  
عظيمة، وقلو با رحيمة، فانهم عباد الله المقربون، وجند المخلصون، لا يريد عليهم  
دعاء، ولا يخيب لهم رجاء «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقُوا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ»

## الحاديـث ٥٨

### في حرمة الهجر

عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ: لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانَ،  
فَيُعِرِّضُ هَذَا، وَيُعِرِّضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَا بِالسَّلَامِ —  
رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

المفهـم : الهجر ضد الوصل ، فالمراد به الترك قولـا أو فعلـا ، وفسـر هنا بترك  
الشخص مـكلمة الآخـر إذا تلاقيـا

الـسرـح : المؤمن لاـخـيه المؤمن ودود متـوـدد ، آـلـف مـتأـلـف ، مـحب مـتحـبـب  
لاـيـعـرـفـ الـهـجـرـ والـعـدـاءـ ، والنـفـورـ والـخـاصـامـ ، لأنـ ذـلـكـ يـضـعـفـ الـمـنـةـ ، وـيـوجـبـ

الفرقة ، ويمزق الوحدة ، من أجل هذا حرم الرسول (ص) على الانسان أن يهجر أخاه فوق ثلات ليال ، معها أيامها ، يلقى أحدهما الآخر ، فينأى عنه بجانبه ، ويلوى الآخر عنقه ، لا ينسان بكلام ، ولا يتبدلان السلام ، وقد دل الحديث بمفهومه على حل المهرج ثلثاً ، رفقاً بالناس ، ورحمة بهم ، ذلك أن المهرج أثر غضب ونفور ، وللغضب ثورة ، وسلطان وحدة ، يصعب التغلب عليها أول الأمر ، فرخيص للشخص في ثلات ، حتى تهدأ نار الغضب أو تخمد ، ويضعف أمره أو يذهب ، أما ما زاد عليها فحرام مالم يكن في المهرج مصلحة راجحة ، فإذا خاف على دينه الفساد ، أو خشي الضرر على نفسه أو دنياه من المكالمة جاز له المهرج ، ورب هجر جميل خير من مخالطة مؤذية ، ولذلك أمرنا الله به في تأديب الزوجات في قوله : « وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزْهُنَّ فَعَظُوهُنَّ ، وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ ، وَاضْرِبُوهُنَّ ، فَإِنْ أَطْعَنْتُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا » وأمر رسوله (ص) بالصبر والمهرج الجميل في قوله « وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ ، وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا » وهجر (ص) كعب بن مالك وصاحبيه خمسين يوماً لما تخلفوا عن غزوة تبوك بغير عذر ، وأمر أصحابه بهجرانهم ، حتى ضاقت عليهم الأرض بما راحت وضاقت عليهم أنفسهم ، وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ، وهجر (ص) نساءه شهراً ، وتهاجر جماعة من الصحابة ، ومدار البحث أنه إذا كان في المهرج مصلحة تفوق ضرره جاز وإن زاد على ثلات ، وقد أفاد الحديث أن إثم المهرج يزول بتبادل التحية ، وأن خير المتهاجرين من يبدأ بالسلام ، فله ثواب السبق ، وكبح جماح النفس ، فان لم يرد عليه الآخر باء بالاسم . وقال الإمام أحمد : لا يزول المهرج بمجرد التحية ، بل لابد من رجوع الحال إلى ما كانت عليه قبل الخصم

وفي هذا الباب قصة لعائشة مع ابن أختها عبد الله بن الزبير استشراكها العلماء فنذرها لما فيها من الأدب الجم ، ونعقبها بالجواب عنها

روى البخاري عن عائشة أن عبد الله بن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة : والله لتنتهيَنَ عائشة ، أو لا هجرَنَ علَيْها ، فقالت : أهو قال هذا ؟ قالوا :

نعم ، قالت : هو لله على نذر ألا كلام ابن الزبير أبدا ، فاستشفع ابن الزبير إليها  
 حين طالت المиграة ، فقالت : لا ، والله لا أشفع فيه أبداً ، ولا أحيث في نذري ،  
 فلما طال ذلك على ابن الزبير كلام المسور بن مخرمة ، وعبد الرحمن بن الأسود  
 ابن عبد يفوت ، وهما من بنى زهرة ، وقال لها : أنسد كما بالله لما أدخلتني على  
 عائشة ، فانها لا يحل لها أن تندِّر قطيعي — هي خالتها ومربيته — فأقبل به  
 المسور وعبد الرحمن ، مشتملين بأرديةهما ، حتى استأذنا على عائشة ، فقالا : السلام  
 عليك ورحمة الله وبركاته ، أندخل ؟ قالت عائشة : ادخلوا ، قالوا : كلنا ؟ قالت :  
 نعم ادخلوا كلكم ، ولا تعلم أن معهما ابن الزبير ، فلما دخلوا دخل ابن الزبير  
 الحجاب ، فاعتنق عائشة ، وطبق يناسدها ويبكي ، وطبق المسور وعبد الرحمن  
 يناسد انها : إلا ما كلمته ، وقبَلتْ منه ، ويقولان : إن النبي (ص) نهى عن قد  
 علمت من المиграة ، وإنه لا يحل لسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة ليال ، فلما أكثروا  
 على عائشة من التذكرة — التذكرة بفضل صلة الرحم والعفو وكظم الغيظ —  
 والتحرير — التضييق — طفقت تذَّكريها ، وتبكي ، وتقول : إني ندرت ،  
 والندر شديد ، فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير ، وأعتقدت في نذرها ذلك  
 أربعين رقبة ، وكانت تذَّكري نذرها بعد ذلك ، فتبكي حتى تَبَلَّ دموعها حمارها  
 والاستشكال لقصة من جهتين : الأولى أن نذرها من قبيل نذر المعصية ،  
 وهو لا ينعقد ، والثانية أنه ما كان ينبغي لأم المؤمنين أن تهجر المحرر المحرم ،  
 والجواب عن ذلك ، أن عائشة رأت أن ابن الزبير ارتكب بما قال أمرًا عظيمًا . وهو  
 قوله : لا أحجرن عليها ، فإن فيه انتقاماً لقدرها ، ونسبة لها إلى ارتكاب مالا يجوز  
 من التبديل الموجب لمنعها من التصرف فيما رزقها الله تعالى ، مع ما انضاف إلى  
 ذلك من كونها أم المؤمنين ، وخالتة أخت أمه ، ولم يكن أحد عندها في منزلته ،  
 فكأنها رأت أن في ذلك الذي وقع منه نوع عقوق ، والشخص يستعظم من يلوذ  
 به مالا يستعظم من الغريب ، فرأى أن مجازاته على ذلك بترك مكلمتها ، كأنها  
 النبي (ص) عن كلام كعب بن مالك وصحابيه ، عقوبة لهم لتخلفهم عن غزوة

تبوك بغير عذر ، ولم يمنع من كلام من تخلف عنها من المتفقين ، مؤاخذة للشلة  
لعظيم منزلتهم ، وازدراء بالمنافقين لحقارتهم ، فعلى هذا يحمل ما صدر من عائشة ،  
وأنها رأت المجر من النوع المأذون فيه ، فنذرته ، وكفرت عنه لما متف به بكلمتها  
ابن الزبير ، وانظر هذا الأدب العالى من الصحابة مع أم المؤمنين ، وكيف كان  
حرصهم على مرضاتها ، وانظر حرصها على الوفاء بنذرها ، وكيف بكت لما فاتتها  
وكيف سخت نفسها بأربعين رقبة حررتها كفارة عن نذرها ، ثم ما برحت تبكي  
بعد ذلك بكاء شديدا على نذرها : أن لم تف به ، هكذا يكون الحرص على شرائع  
الدين ، واحترام أمهات المؤمنين

## الحديث ٥٩

### في الصدق والكذب وأثرهما

عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
عليكم بالصدق ، فإن الصدق يهدى إلى البر ، وإن البر يهدى إلى  
الجنة ، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب  
عند الله صديقا ، وآياتا كم والكذب ، فإن الكذب يهدى إلى  
الفجور ، وإن الفجور يهدى إلى النار ، وما يزال الرجل يكذب ،  
ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا - رواه البخاري  
ومسلم وأبوداود والترمذى

اللغة : قال الراغب في كتابه مفردات القرآن : أصل الصدق والكذب في  
القول ، ماضيا كان أو مستقبلا ، وعدا كان أو غيره ، ولا يكونان بالقصد الأول  
الا في الخبر ، وقد يكونان في غيره كالاستفهام والطلب ، والصدق مطابقة القول

الضمير والخبر عنه ، فإن الخرم شرط لم يكن صدقًا ، بل إما أن يكون كذبا ، أو متربدا بينهما على اعتبارين ، كقول المنافق : محمد رسول الله ، فإنه يصح أن يقال: صدق لكون الخبر عنه كذلك ، ويصح أن يقال : كذب لمخالفته قوله لضميره ، والصديق من كثري منه الصدق ، وقد يستعمل الصدق والكذب في كل ما يتحقق في الاعتقاد ويحصل نحو: صدق ظني ، وفي الفعل نحو: صدق في القتال ، ومنه « قد صدقت الرؤيا » هذا ما قال الراغب ، وقال الجمhour : الصدق ماطابق الواقع ، والكذب مخالفه ، وقال آخرون : الصدق ماطابق الاعتقاد ، والكذب مخالفه ، والهدایة الدلالة الموصلة إلى المطلوب ، والبر التوسيع في فعل الخير ، وهو اسم جامع للخيرات كلها ، ويطلق على العمل الخالص الدائم ، والجنة في الأصل المرة من جنه يجنه إذا ستره ، وتطلق على الحديقة ذات النخل والشجر لأنها تجنب ما تحتها ، وتستره بظلها ، وتحرى الشيء تعمده وقصده ، والفحور شق ستر الديانة ، ويطلق على الميل إلى الفساد ، وعلى الانبعاث في المعاصي ، وهو اسم جامع للشر ، وأصل الفجر الشق الواسع

السرع : الصدق فضيلة الفضائل ، وأس الخلائق ، يقوم عليه نظام الاجتماع ، وترتيب الأمور ، وسيرها السير الحميد ، وإنه ليعلى صاحبه عند الناس جميعا ، فيجعله موضع تقديرهم ، مرغوب الحديث عندهم ، محبوب إليهم ، محترم الكامة عند حكامهم ، مقبول الشهادة عند قضاهم ، لهذا أمرنا به الرسول (ص) كما أمرنا القرآن في قوله « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ كُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ » وأشار بمكانته في حديثه عن إبراهيم وإسحاق ويعقوب إذ يقول « وَوَهَبْنَا لَهُم مِنْ رَحْمَتِنَا ، وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلَيْهَا » ومدح به إسماعيل في قوله « وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ ، وَكَانَ رَسُولاً نَبِيًّا » وإدريس في قوله : « وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ أَدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صَدِيقَ نَبِيًّا ، وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلَيْهَا » والصدق يكون في القول ، وفي العقيدة ، وفي العمل ، فالصدق في القول أن يكون

مطابقاً لضميرك ، أو وفق الحقيقة ، أو وفهمها معاً ، وهذا يدعوك إلى التثبت في الحديث ، والتحري قبله ، وألا تقول بغير علم ، فإذا حدثت عن الماضي فقل الحق ، وإذا حدثت بما نويته فاجعل حديثك طبق نيتك ، وإذا وعدت فاجعل نية الوفاء قرينة العزم ، ولا تستفهم عن أمر وأنت به عليم لتغدر بالسامعين ، حاجة في نفسك ولا تطلب من خادمك طلباً وقد أشرت إليه بعدم الإجابة ، أو نبأته إلى ذلك من قبل ، والصدق في العقيدة أن تكون طبق الماصل في الوجود ، ففي الوجود الله واحد فعال ، يحكم ما يريد ، ويمدئ ويعيده ، فلا تعتقد له في ذلك نداً وشريك ، وفي الوجود محمد رسول ، فاعتقدر سالتة ، وفي الوجود ظلم أمة أو عدالتها ، فاعتقد ما شهد به الوجود ، وهكذا ، والصدق في العقيدة يستدعي أولاً بحثها ، وطلب الدليل عليها من الحسيات أو العقليات ، ونفي الشبهات عنها ، والصدق في الفعل أن يكون مظهراً في الخارج طبق صورته في النفس ، فيكون خالصاً لله ، تبغي به المصلحة ، لا يشو به نفاق ولا رباء ، ولا تزيد الوصول به إلى غرض دنيء ، كالذى يزور عظيماً ، مظهراً تودده إليه ، ومحبته له ، وهو يريد من وراء ذلك منفعة شخصية ، وكالذى يجاهد مداراة ومجاراة ، أو طمعاً في مركز أو جاه ، فكل ما تقدم يشمله عنوان الصدق ، وقد بين الرسول (ص) أنه يهدى إلى البر ، ويرشد إلى التوسع في الخير ، ذلك أنه منبت الفضائل ، وجذع شجرتها ، ومتفرع غصونها ، وهل الإيمان بالله ، والتصديق برسله ووحيه ، إلا شعبة من الصدق ، فالصادق موفق لخيرات ، مقيم للبرات ، والبر طريق الجنة ، بل مفتاحها الذي لا تفتح بغيره « إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ، عَلَى الْأَرَائِكِ — الأُسْرَةِ — يَنْظُرُونَ ، تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَصْرَةَ النَّعِيمِ — بِهِجْتَهُ وَرُونَقِهِ — يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ — شراب خالص — مَخْتُومٌ ، خَتَامُهُ مِسْكٌ ، وَفِي ذَلِكَ فَلِيَتَنَا فَسِ الْمُتَنَافِسُونَ » وقد بين لنا الرسول (ص) في الحديث مسألة من أهم مسائل الأخلاق ، وهي طريقة تربية الخلق وتكوينه ، وتقويته في النفس وتبنته ، وجعله في صفات الطياع ، ذلك أن يتحرى الإنسان القول الجميل ، أو الصنع الجيد ، ويعمله المرة بعد المرة ، والرابعة تلو الثالثة ، والسادسة

بعد الخامسة ، حتى يؤثر في نفسه أثراً ، ويتحذمنها مجرى ، يزداد تعمقاً كلياً تابع العمل ، فإذا بذلك الأثر الخلق والفضيلة ، التي تصدر عنها الأفعال الطيبة بسهولة ، فمن رغب أن يكون الصدق شيمته وخلقه ، ودينه وطبعه ، فليتحر الصدق في أقواله وأعماله ، ولি�تابع ذلك ، فإذا بالصدق خلقه ، وإذا به الصديق ، ومن رغب أن يكون الشجاع المقدام ، والبطل المغوار ، فليخض غمار الشدائـد كـلـا دـعـتـه ، ولـيـنـاضـلـ الخطـوبـ كـلـا دـاهـمـتـهـ ، فإذا بالـشـجـاعـةـ خـلـقـهـ ، ومن أراد نفسه على الـكـرـمـ فـلـيـذـلـ مـالـهـ كـلـا أـهـابـ بـهـ دـاعـيـ الـاحـسـانـ ، فإذا بـهـ الـجـوـادـ الـكـرـيمـ

ومعنى كتابة الله من تحرى الصدق وتعوده صديقاً ضبط ذلك في سجله ، وحسبانه في زمرة الصديقين ، وإعلان ذلك في الملأ الأعلى ، فرحاً به ، ورفعاً لذكره ، والوحى إلى قلوب العباد بذلك ، ليحترموه ويجلوه ، ويوقروه ويكبروه وكـاـنـ الصـدـقـ أـسـ الـفـضـائـلـ فـاـنـ الـكـذـبـ أـسـ الرـذـائـلـ ، بـهـ يـتـصـدـعـ بـنـيـانـ الـمـجـتمـعـ ، وـيـخـتـلـ سـيـرـ الـأـمـورـ ، وـيـسـقـطـ خـدـنـهـ مـنـ الـعـيـونـ ، لـاـيـصـدـقـوـنـهـ فـيـ قـوـلـ ، وـلـاـ يـقـوـنـ بـهـ فـيـ عـلـمـ ، وـلـاـ يـحـبـوـنـ لـهـ بـجـلـسـاـ ، أـحـادـيـهـ مـنـبـوـذـةـ ، وـشـهـادـتـهـ مـرـدـوـدـةـ ، لـذـكـرـ هـىـ عـنـ الرـسـوـلـ (صـ) وـفـيـ الـقـرـآنـ كـثـيرـ الـآـيـاتـ ، الـمـقـبـحـةـ لـاـكـذـبـ ، الـمـنـفـرـةـ مـنـهـ ، الـمـتـوـعـدـةـ عـلـيـهـ بـالـعـذـابـ الشـدـيدـ « وـلـاـ تـقـولـوـاـ لـمـاـ تـصـفـ أـلـسـنـتـكـومـ الـكـذـبـ هـذـاـ حـلـالـ » ، وـهـذـاـ حـرـامـ ، لـتـقـتـرـ وـاعـلـىـ اللـهـ الـكـذـبـ ، إـنـ الـذـينـ يـفـتـرـونـ عـلـىـ اللـهـ الـكـذـبـ لـاـ يـفـلـحـوـنـ ، مـتـاعـ قـلـيلـ ، وـلـهـمـ عـذـابـ أـلـيـمـ » « إـنـّـاـ يـفـتـرـىـ الـكـذـبـ الـذـينـ لـاـ يـؤـمـنـوـنـ بـآـيـاتـ اللـهـ ، وـأـوـلـئـكـ هـمـ الـكـاذـبـوـنـ » والـكـذـبـ يـجـرـىـ مـجـرـىـ الصـدـقـ ، فـيـكـونـ فـيـ القـوـلـ ، وـالـعـقـيـدةـ ، وـالـعـمـلـ ، فـقـوـلـ مـاـ يـطـابـقـ الضـمـيرـ أوـ الـوـاقـعـ أـوـ هـاـ مـعـاـ ، أـوـ لـاـ يـوـافـقـ النـيـةـ كـذـبـ ، وـاعـتـقـادـ مـاـ لـيـسـاـيـرـ الـوـجـودـ كـذـبـ ، وـالـرـيـاءـ فـيـ الـأـعـمـالـ وـإـلـبـاسـهـ لـبـاسـاـ غـيرـ لـبـاسـهـ الـنـفـسـيـ كـذـبـ ، وـقـدـ بـيـنـ الرـسـوـلـ (صـ) أـنـ الـكـذـبـ يـهـدـىـ إـلـىـ الـفـجـورـ ، وـيـعـثـ إـلـىـ الشـرـ ، وـيـهـتـكـ سـيـرـ الـدـيـانـةـ ، فـاـذـاـ بـصـاحـبـهـ مـرـتـطمـ فـيـ الـمـعـادـيـ ، مـهـالـكـ عـلـيـهـاـ ،

وهل الشرك والتخاذل الذي هو أَكْبَر جريمة إِلَّا كذب ، وهل النفاق الذي هو شر من الكفر الصريح إِلَّا كذب ، وكذلك الغش في المعاملة ، ونية الاختلاف في الموعيد ، والمراءة في الأفعال كلها من ضروب الكذب ، وبين (ص) أن الفجور يهدى إلى النار ، ويرمى بصاحبته في دركها الأسفل «وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحَّمٍ يَصْلَوْهَا يَوْمَ الدِّينِ» وكما أن الأفعال الحميدة بتحريها وتعودها تكون الأخلاق العالية ، التي هي مصدر الخيرات ، كذلك الأفعال السيئة اذا تحراها الانسان وتعودها ، وضررها بها تكونت في نفسه الأخلاق السيئة ، التي هي مصدر الشرور والآثام ، فمن سمح لنفسه بكذبة مرة ، وأتبعها بأخرى ، وعززها بثالثة ، فرابعة ، وهكذا أصبح الكذب خلقا له ، وصار الكذاب المهين ، فلتُجنبْهَا نفسك ، ولئلا تصبح خلوك أو طبعك دع المحرم ، وإن وقعت في شيء منها فبادر إلى التوبة ، وحدار العود والتكرار ، فتكون من اهالكين ، وكتابة الله متعددة الكذب كذاً تدوين ذلك في صحفته السوداء ، وحسبيانه من حزب الكاذبين المنافقين ، والتشهير به في الملا الأعلى ، وإلهام النفوس أن تبغجه وتحقره ، وتزدريه وتفتهنه ، فإذا به بين الناس الطرد المهين ، الكريه البغيض فاللزم أخي نهج الصدق لتكون الصديق ذا المكانة العالية بين الناس ، والدرجة الرفيعة عند الله ، ولا تغشَ الكذب حتى لا تكون الفاجر الأئم ، والكذاب المهين ، واجعل صحفتك بيضاء نقية ، ومكانتك في المقربين علية

## الحاديـث ٦٠

### في ضبط النفس

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَعْلَمُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ - رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاؤِدَ

اللُّغَةُ : الصرعة المبالغ في الصراع الذي لا يغلب ، فهو صيغة مبالغة من الصراع

وهو الطرح على الأرض

الشرح : بين الرسول (ص) في الحديث أن الشديد ليس الذي يصرع الناس

ولا يصرعونه ، ويطرحهم على الأرض ولا يطروحونه ، وإنما الشديد حقا الذي يملك نفسه عند ثوران الغضب ، فيقهرونها بمحامه ، ويصرعنها بثباته ، ولا يمكنها من أن تسترسل مع تيار الغضب ، فتقشم وتسب ، وتضرب وتقتل ، وتخرج عن سن الاعتدال في أقوالها وأفعالها ، تلبية لداعي الانتقام من آثار حفظتها ، وإنما كان الشديد بحق من ملك نفسه عند الغضب لأن النفس الأمارة بالسوء شر خصوم الإنسان ، وأعدى أعدائه ، لأنها تدفع به إلى المعاطب ، فإذا ملك زمامها ولم تملأه قهر أقوى خصومه ، فكان أشد بأسا من الصرعة ، واعلم أن الغضب غريزة في الإنسان كامنة يثيرها اعتداء على حق ، أو اتهاك لحرمة ، وهو اذا ثار أحمر منه الوجه والعينان ، وانتفخت الأوداج لثوران الدم ، والمرء اذا جراه ، فاندفع في الانتقام أرداه ، فالواجب مجاهدة النفس في هذه الحال ، ومنعها مما أرادت ، فان ظفر بها فذلك الجندي الباسل ، الذي صرعر أشد أعدائه بأسا ، وضبط النفس هو الفضيلة التي علا بها العظاء ، ومكّن بها لمجدهم القادة والزعماء ، وهي أنس الاحسان في الفكرة ، وزن الأقوال بميزان الحكمة ، وتصدور الأعمال وفق المصلحة ، وهي تجعل أصحابها الثبات الرزين ، القرم الرصين ، ذا النفس المطمئنة ، والأخلاق الهدامة ، وإنما التحمي الإنسان من الطيش والنزق ، والهلع والفرق ، وتدعوا الى احترامه وإجلاله ، وتوقيره وإكباره ، فاما زمام نفسك عند الغضب تكون

أشجع الناس

## الحاديـث ٦١

### فـي الـحـيـاء وـأـثـرـه

عَنْ عِمَّارَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
الْحَيَاةُ لَا يَأْتِي إِلَّا خَيْرٌ — رواه البخاري ومسلم وأحمد

**اللغة :** اختلفت العبارة في الاعراب عن معنى الحياة ، فقيل : هو خلق يبعث على فعل الحسن ، وترك القبيح ، وقيل : هو اقياض النفس خشية ارتكاب ما يكره ، وقيل : خوف الندم بنسبة الشر اليه ، وقال الزمخشري : هو تغير وانكسار يعتري الانسان من تخوف ما يعاب به ويذم ، واشتقاقه من الحياة ، يقال حيي الرجل كما يقال : نسي وحشى وشظى الفرس اذا اعمى هذه الاعضاء — النساء وهو عرق ، والخشى وهو ما دون الحجاب مما في البطن ، والشظى وهو عظيم مستدق لازق بالركبة او بالذراع او عصب صغار فيه — جعل الحي لما يعتريه من الانكسار والتغير متنكس القوة ، منتفص الحياة كما يقال : هلاك فلان حياء من كذا ، ومات حياء ، ورأيت الها لا في وجهه من شدة الحياة ، وذاب حياء وجده في مكانه خجلا وقال الراغب : الحياة اقياض النفس عن القبيح ، وهو من خصائص الانسان ليتردع عن ارتكاب كل ما يشهى ، فلا يكون كالبهيمة ، وهو مركب من جبن وعفة ، فلذلك لا يكون المستحي فاسقا ، وقلما يكون الشجاع مستحيما ، وقد يكون لمطلق الاقياض كما في بعض الصبيان اه

**الشرح :** اذا كان الحياة تغيرا نفسيا ، وخلقا باطنيا ، يحول بين المرء والقبائح ، او يمنعه من عمل ما يعاب به ويذم ، او ينقد عليه ويعنف — كان لا شك خلقا محمودا ، لا ينتج الا خيرا ، فالذى يمر بخياله فعل الفاحشة ، فيمنعه حياؤه من اجترارها او يسبه شخص ، فيمنعه الحياة من مقاولة السيئة بمثلها ، او يسأله سائل ، فيحول

حياؤه دون حرمانه ، أو تقابلها فتاة جميلة ، فيغض الحياة بصره ، أو يستبرئه مدين  
معسر من دينه ، فيأبى عليه حياؤه الا البراء ، أو يضمه مجلس ، فيمسك الحياة  
بلسانه عن الكلام فيما لا يعنيه ، أو الخوض فيما لا يجده — الذي يكون للحياة  
في نفسه هذه الآثار الحسنة ، والأعمال الطيبة ذو خلق محمود ، وفي حديث عبد الله  
ابن عمر عند البخاري أن النبي (ص) مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في  
الحياة فقال رسول الله (ص) دعه ، فان الحياة من الإيمان ، وأعلى درجات الحياة  
ما كان ناشئاً عن الشعور برقبة الله ، وعظم حقه عليه ، فان هذا يقيم المرء على صراط  
الحق ، لا يلتوى عنه يمنة أو يسراً ، وفي حديث عبد الله بن مسعود عند الترمذى  
أن النبي (ص) قال : استحیوا من الله حق الحياة ، قلنا : إنا نستحی من الله  
يا رسول الله ، والحمد لله ، قال : ليس ذلك ، ولكن الاستحياء من الله حق الحياة  
أن تحفظ الرأس وما وعى — كالسمع والبصر واللسان — والبطن وما حوى ، وتذكر  
الموت والبلى ، ومن أراد الآخرة ترك زينة الحياة الدنيا — لم يفتتن بها حتى تشغله  
عن الواجبات — وآثار الآخرة على الأولى ، فمن فعل ذلك فقد استحى من الله حق  
الحياة ، وعن بعض السلف : رأيت العاصى مذلة ، فتركتها مروءة ، فصارت ديانة ،  
وقد يتولد الحياة من الله تعالى من التقلب في نعمه ، فيستحب العاقل أن يستعين بها  
على معصيته

وليس من آثر الحياة قعودك عن مواجهة من يرتكب إثما ، ونهيه عن ذنبه ،  
ولا عدم مطالبتك بحق أنت في حاجة إليه ، ولا تركك السؤال لأستاذك عن مسألة  
خفية عليك ، أو ترى فيها غير ما يرى ، خجلا منه أو من إخوانك ، أو خشية أن  
تكون مخطئا في رأيك ، ولا تركك القول في مجلس رفع الباطل فيه أو الخطأ رأسه ،  
وأنت بالحق والصواب علیم — كن ذلك وأشباهه ليس من آثر الحياة محمود ،  
إنما ذلك آثر العجز والمهانة ، والجبن والحقارة ، وإطلاق الحياة عليه لأشبه بينه وبين  
الحياة الحقيقى ، ولقد كان رسول (ص) أشد حياء من البكر في خدرها ، وما ترك  
النهى عن المنكر ، ولا أقر بباطلا ، ولا سكت على خطأ ، وفي الصحيح عن عائشة قالت :

رحم الله نساء الأنصار ، لم ينعنهن الحياة أن يسألن عن أمر دينهن ، وأن يتلققن في الدين ، وروى البخاري عن أم سلمة أنها قالت : جاءت أم سليم إلى رسول الله (ص) فقالت : يا رسول الله إن الله لا يستحق من الحق ، فهل على المرأة غسل إذا احتملت ؟ فقال : نعم إذا رأت الماء ، وروى أيضاً عن أنس قال : جاءت امرأة إلى النبي (ص) تعرض عليه نفسها ، قالت : هل لك حاجة في ؟ — تريد الزواج به — فقالت ابنته : ما أقل حياءها ، فقال : هي خير منك ، عرضت على رسول الله (ص) نفسها

## الحديث ٦٢

### في مفاسد من حرموا الحياة

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّمَا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَاشِئَتِي — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاؤُدَ وَابْنُ مَاجَهِ

اللغة : النبوة سفارية بين الله وبين ذوى العقول من عباده لازحة عليهم في أمر معادهم ومعاشرهم ، وحيي ، واستحق واستحقاً بمعنى واحد ، والآخر أعلى وأكثر ، وقد قدمنا في الحديث السابق شرح الحياة

الشرح : من يوم أن خلق الله الإنسان وجاد النزاع بين بنيه بعث الله النبئين مبشرين ومنذرین ، وأنزل معهم الكتاب بالحق ، فكان فيه الحكم البالغة ، والنصح القيمة ، وكان منها مسار في الناس مسير الأمثال ، فبقى على مر الحقب والأجيال ، ومن ذلك « اذا لم تستح فاصنع ماشئت » أى اذا لم يكن لدى المرء حياء يحول بينه وبين الشرور ، ويحبنبه غشيان الزور فليفعل ما بدا له من خير أو ( ١٠ - أدب )

شر ، حق أو باطل ، طيب أو خبيث ، معروف أو منكر ، يجر إليه النم والملام ،  
والعيوب والعوار ، ألم لا يجر ، فإن الله تعالى مخصوص عليه ما يصنع ، مقيد ما يفعل ،  
وسيجزيه الجزاء العادل على ما كسبت يداه ، فلام في العبارة للتوبيخ والتهديد ،  
وفي إشعار بأن الحياة هو الذي يحول بين المرء ومواقعه السوء ، وأن من حرمته  
هو في بؤرة الفساد لاحالة ، حتى كأنه مأمور بارتكاب كل ضلاله ، ومقارفة  
كل سيئة ، وقيل : إن الأمر هنا للإباحة ، وأن معنى العبارة : إذا كنت في فعلك  
آمناً من أن تستحي منه لجريانك فيه على سنن الصواب فاصنع ما بدا لك ،  
لا حرج فيه عليك ، والمعنى الأول هو المتبدّر إلى الفهم

نرى في هذا العالم شراراً لئاماً ، وفسقة فجراً ، يعتدون على الحرمات ، فيسفكون  
الدماء ، ويسلبون الأموال ، ويهاجمون الأعراض ، لا يقدرون حقاً ، ولا يحترمون  
رأياً ، تقع آذانهم قوارع الناصحين ، وعظات المخلصين ، وكأن لم تكن قارعة ،  
وكأن لم يسمعوا عظة . في سبيل المحافظة على جاههم ، وبقاء سلطانهم يجترحون  
كل فاحشة ، ويقترون كل مظلمة ، وتخنق الحريات ، وتصدّع الجماعات ، ثم  
يعجب صوافى النفوس ، وطهرة القلوب : كيف لا ترعى هذه عن غيها ؟ أليس  
لها قلب ؟ أليس فيها عاطفة ؟ أليس فيها من الإنسانية بقية ؟ ولو سمعوا هذه الكلمة  
الخالدة ، وفهوا هذه الحكمة البالغة لعرفوا السبب ، وبطل العجب ، ذلك أنهم  
فقدوا خلق الحياة ، فصنعوا ما شاءوا ، واقرروا ما أرادوا ، وإن كان في ذلك هلاك  
العباد ، وخراب البلاد « وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ »

## الحاديـث ٦٣

في حذر المؤمن

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ — رَوَاهُ الشِّيخُخَانُ وَأَبُو دَادَ وَابْنُ مَاجَةَ

**اللغة** : اللدغ ما يكون من ذوات السموم ، واللدغ ما يكون من النار

**السرع** : سبب الحديث أن النبي (ص) أسر أبا عزّة الشاعر يوم بدر ، فذكر له قفروه وعياله ، فهنّ عليه النبي (ص) وأطلقه بغير فداء ، وعاشهه إلا يحرض عليه ولا يهجوه ، فلحق بقومه ، ثم رجع إلى التحرير والهجاء ، ثم أسر يوم أحد ، فسأله المتن ، فقال : لا تمسح عارضيك بمكّة تقول : سخرت بمحمد مرتين وأمر به فقتل وقال : لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

والحديث ورد بصيغة الخبر — برفع يلدغ — وبصيغة النهي — بكسر يلدغ — فعلى الأول هو إخبار في معنى الأمر أي ليكن المؤمن حازماً جذراً ، كيسافطنا ، لا يؤتى من ناحية الغفلة ، فيلدغ مرة بعد أخرى ، في أمر الدين أو الدنيا ، أو هو إخبار عن شأن المؤمن الكامل الذي أوقفته تجارة على غواص الأمور ، وأنه دائماً يعتبر في المستقبل بحوادث الماضي ، وأما المؤمن المغفل فقد يلدغ مراراً ، وعلى أنه نهى فعنده مقال شارح المشكاة : إنه (ص) لما رأى من نفسه الزكية الكريمة الميل إلى الحلم والعفو عن أبي عزة جرد منها مؤمناً كاملاً ، حازماًذا شهامة ، ونهى عن الانخداع ، وكأنه قال له : ليس من شيمة المؤمن الحازم الذي يغضب الله ، ويذب عن دينه أن ينخدع من مثل هذا الغادر المتمرد مرة بعد أخرى ، فانته عن الحديث الحلم ، وامض لشأنك في الانتقام منه ، والانتصار من عدو الله ، فإن مقام الغضب لله يأتي الحلم والعفو ، ومن أوصافه (ص) أنه كان لا ينتقم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله ، فينتقم لها ، وقد ظهر من هذا أن الحلم مطلقاً غير محمود ، كأن الحرم كذلك ، فمقام التحمل مندوب إليه ، ولكن مع المؤمنين ، وأما الأعداء فلهما الغلظة ، ألا ترى قوله تعالى في وصف الصحابة : « أَشِدَّاهُ عَلَى الْكُفَّارِ »

« رَحْمَاءُ بَيْنَهُمْ »

ولعلك عرفت بهذا أن الإيمان لا يتفق والغفلة ، بل يقتضي الحذر والحيطة ، وأن أولئك الذين يضحك عليهم ، ولا يتعظون بالماضي ، ولا يستفيدون من التجارب لم يكمل الإيمان بعد في نفوسهم ، وإن كانوا قائمين برسوم العبادة ، فالمؤمن كيس حذر ، من خلقه الاعتبار بكل بلاء ، ولعل مستمد هذا الحديث من القرآن قوله تعالى حكاية عن يعقوب « هَلْ آمَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا أَمِنْتُكُمْ عَلَى أَخِيهِ مِنْ قَبْلٍ » وقوله تعالى في وصف المنافقين « أَوَلَا يَرَوْنَ أَهْمَمَهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ شَيْءٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ ، وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ »

## الحديث ٦٤

في لواء الغادر

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ الْغَادِرَ يُرْفَعُ لَهُ لِوَائِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٌ بْنٌ فُلَانٌ — رَوَاهُ الشَّيْخَانُ

اللغة : الغدر الاخلاص بالشيء وتركه ، ويقال لترك العهد وعدم الوفاء به ،

واللواء العلم والراية ، ولا يمسكها إلا صاحب الجيش

السرع : قال تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعَهْدِ » وقال « وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُلًا » وقال « وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ ، وَلَا تَنْقضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدهَا ، وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ، إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ »

المؤمن صادق القول ، وفي العهد ، ليس الغدر من شيمته ، لأنَّه يخل بنظام الحياة ، ويفسد على المرء تدبيره لصلحته ، وهو ضرب من الكذب ، والكذب أنس النفاق ، وإضرار بمن عاهده ، ولا ضرر ولا ضرار ، وقد بين الرسول (ص) في هذا

ال الحديث أن الغادر يشهر به على رءوس الأشهاد يوم القيمة حيث العالم كله مجتمع، فينصب له لواء ، ويرفع له علم في الموقف بحيث تراه العيون ، ويقال: هذه غدرة فلان بن فلان ، تشنيعاً عليه وتبليحاً ، وتوبيخاً له وتعذيباً ، وتصور أنك في حفلة جامعة ، وأنك بين يدي ملوك ، ثم نادى مناد : هذا فلان الجرم ، هذا الذي غدر ، هذا الذي كذب ، ألا تكاد تصعق من هذه النسبة ، وإن كانت صادقة؟ فإذا كان هذا هو الأثر في مجتمعاتنا الخاصة فما بالك بالمحشر العام الذي لا يدع مخلوقاً من يوم أن كان آدم إلى أن ورث الله الأرض ومن عليها الأضماء ، ذلك الموقف الذي يتجلّى فيه رب العالمين ، ويحاسب كل إنسان على الصغير والكبير ، لا شك أن العذاب مبرح ، والهول مفزع ، اذ يقول : يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله ، وهذا اللواء المرفوع قد يكون لواء حقيقياً ، فيه رمز لصاحبها ، وإشارة إلى غدرته ، وقد يكون الغرض إشهار الغدرة من غير ملاحظة أن يكون هناك لواء مرفوع ، والغرض من الحديث التنفير من الغدر ، وبيان أنه جريمة كبيرة ، وأن صاحبه عند الله مهين ، وعقابه أليم

## الحديث ٦٥

في السلام ، ومن يبدأ به

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يُسْلِمُ الرَّأْكِبُ عَلَى الْمَاشِيِّ، وَالْمَاشِيُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ —  
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

السلام تحية مباركة سنها الله للمسلمين . قال تعالى : « فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيوْتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحْيِيَةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً » وهذا الحديث بين لنا الأحق بهذه السلام ، فأولاً الراكب يسلم على الماشي ، لأن الغرض من السلام استجلاب المودة ، ودفع النفرة ، وتألف القلوب ، والراكب أحسن حالاً من

الماشى ، فالبدء من جهته دليل على تواضعه لأن فيه المسلم فى حال رفعته ، فكان ذلك أجلب لمحبته وموذته ، وحكمة أخرى أن السلام تحية الوارد على غيره ، والراكب أسرع في السير من الماشى في الأكثـر ، فكان الوارد عليه ، فندب له الابتداء بالسلام ، وإذا تلاقى راكبان أو ماشيان فأيهما أحسن حالا بدأ أخاه ، فان تساوا يا بدأ أيهما شاء ، وللبادىء فضل على غيره ، ثانياً الماشى يسلم على القاعد لأن السلام تحية الوارد عرفا ووضعا ، والوارد هنا هو الماشى ، ثم إن القاعد قد يتوقع الشر من القادر عليه ، فإذا بدأه بالسلام أزال الخوف عنه ، وحكمة ثالثة أن القاعد قد يشق عليه مراعاة المارين مع كثـرـهم ، فسقطت البداـءـةـ عنـهـ دفعـاـ للمشقة ، وثالثـاـ القليل يسلم على الكثـيرـ ، ولعلـ الحـكـمـةـ فيـ ذـلـكـ أـنـ إـذـ بـدـأـ الـكـثـيرـ بالـسـلـامـ عـلـىـ القـلـيلـ خـيـفـ عـلـىـ هـذـاـ أـنـ يـدـخـلـ شـئـ مـنـ الـكـبـرـ سـلـامـ الـكـثـيرـ عـلـيـهـ ، وـمـنـ جـهـةـ أـخـرىـ العـدـدـ الـقـلـيلـ أـسـرـعـ مـشـياـ مـنـ الـجـمـعـ الـكـثـيرـ فـيـ الـغـالـبـ ، فـكـانـ كـالـوـارـدـ عـلـيـهـ وـالـسـلـامـ تحـيـةـ الـوارـدـ ، وـمـنـ جـهـةـ ثـالـثـةـ بـدـءـ الـقـلـيلـ أـيـسـرـ كـلـفـةـ ، فـكـانـ أـولـىـ

هـذـاـ وـقـدـ ذـكـرـ ذـكـرـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ أـنـ مـشـىـ فـيـ الشـوـارـعـ الـمـطـرـوـقـةـ كـالـسـوقـ لـاـ يـسـلـمـ إـلـاـ عـلـىـ بـعـضـ مـنـ يـلـقـاهـ ، لـأـنـهـ لـوـ سـلـمـ عـلـىـ كـلـهـمـ تـشـاغـلـ عـنـ قـضـاءـ مـهـمـتـهـ ، الـتـىـ خـرـجـ لـأـجـلـهـاـ ، وـخـرـجـ عـنـ الـعـرـفـ الـمـأـلـوـفـ ، وـالـمـؤـمـنـ حـكـيمـ ، يـلـبـسـ لـكـلـ حـالـ لـبـوـسـهـاـ

## الحاديـثـ ٦٦

فـيـ اـسـتـعـالـ الـذـهـبـ وـالـفـضـةـ وـالـحـرـيرـ ، وـإـبـرـارـ الـقـسـمـ الـخـ

عـنـ الـبـرـاءـ بـنـ عـازـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ : أـمـرـ نـارـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـسـبـعـ ، وـهـنـاـنـاـ عـنـ سـبـعـ ، أـمـرـنـاـ بـاتـبـاعـ الـجـنـائـزـ ، وـعـيـادـةـ الـمـرـايـضـ ، وـإـجـاـبةـ الـدـاعـىـ ، وـنـصـرـ الـمـظـلـومـ ، وـإـبـرـارـ الـقـسـمـ

أو المُقْسِمُ ، وَرَدَ السَّلَامُ — فِي رَوَايَةِ وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ بَدَلَ رَدَهُ —  
وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ ، وَنَهَانَا عَنْ آنِيَةِ الْفَضَّةِ ، وَخَاتَمُ الْذَّهَبِ ،  
وَالْحَرِيرِ ، وَالدِّيَاجِ ، وَالْقَسِّيِّ ، وَالْاسْتَبْرَقِ ، وَالْمِيَثَرَةِ الْحَمْرَاءِ —  
رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي مُجْمَلَةِ أَبُوَابِ مِنْ صَحِيحِهِ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ  
اللِّبَاسِ وَالزِّينَةِ ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهٍ وَغَيْرُهُمْ

اللغة : الجنائز جمع جنازة — بفتح الجيم وكسرها — وهي النعش فيه الميت ،  
وقيل : بالكسر النعش ، وبالفتح الميت ، والعيادةزيارة ، وبر القسم وإبراره  
تصديقه ، والافشاء النشر والاكتثار ، والعطاس اندفاع الهواء من الأنف بعزم  
مع صوت يسمع ، والتسمية كالتسمية الدعاء بالخير والبركة ، يقال : شمت فلانا  
وشمت عليه تسميتها ، فهو مشمت ، واشتقاقه من الشوامت وهي القوائم ، كأنه  
دعا للعاطس بالشتات على طاعة الله ، وقيل : معناه أبعدك الله من الشهادة ، وجنبك  
ما يسمى به عليك ، وقيل : أصله التسمية ، فمعنى شمته دعا له بالهدى وقصد السمت  
أى الطريق ، والآنية جمع إناء وهو الوعاء ، والديجاج الثوب المتخذ من الإبريسم ،  
وبعبارة أخرى : الثوب الذي سداده ولحمته حرير ، والقسى ثياب من كتان مخلوط  
بحريير يؤتى بها من مصر نسبت إلى قرية على شاطئ البحر يقال لها : القس قرية  
من تنليس ، وبعض المحدثين يكسر قافها ، وقيل : أصل القسى القرى منسوب  
إلى القرى ، وهو ضرب من الإبريسم ، فأبدلت الزاي سينا ، وقيل : إنه منسوب  
إلى القس وهو الصقيع لبياضه ، والاستبرق غليظ الديجاج ، والميثرة وطاء كانت  
النساء تضعه على السروج لأزواجهن ، ويكون من الحرير والصوف ونحوها ،  
وقيل : غطاء للسرج من الحرير خاصة ، قال أبو عبيد : المياثر من مراكب العجم  
تعمل من الديجاج والحرير ، وقيل : إنها سروج من الديجاج ، وقيل : هي شيء  
كالفراش الصغير تتخذ من الحرير وتحشى بالقطن أو الصوف يجعلها راكب البعير

تحته على الرحل ، والميررة مأخوذة من الوثارة ، وهي المين والنعمة  
السمّع : أمر النبي (ص) بسبعة أشياء ، ونهى عن سبعة ، ترجع إلى ثلاثة ،  
وهي استعمال آنية الفضة ، ولبس خاتم الذهب ، واستعمال الحرير بسائر أنواعه ،  
فجملة ما أمر به ونهى عنه في هذا الحديث عشرة ، ففصلها لك فيما يائى

(١) اتباع الجنائز : من الأكرام للمسلم ، والوفاء له ، والأداء لحقه ، إذا مفارق  
هذه الحياة أن تتبع جنازته ، ونواري سوءه ، فنسير مع الجنازة ، أمامها أو خلفها ،  
يميمها أو شملها ، على مقربة منها ، ونصلى عليها ، ونواري جسثتها في قبرها ومستقرها ،  
فنحسن بذلك إلى الميت إذ صنعنا معه ما نستطيع من معروف ، من صحبة وصلة ،  
وتحمل ومواراة ، ودعاء واستغفار ، ونحسن إلى أقربائه ، إذ واسيناهم في مصابهم ،  
وشاركناهم في تشيع قفيدهم ، ونحسن إلى أنفسنا بثواب المسير ، وأجر الصلاة ،  
وتذكرنا على الحياة ، وعالم البقاء ، والذكري عند ذوى القلوب الحية باعثة إلى  
الخيرات ، منفحة عن السيئات ، وفي حديث أبي هريرة عند البخاري : من اتبع  
جنازة مسلم إيماناً واحتساباً ، وكان معها حتى يصلى عليها ، ويفرغ من دفها فانه  
يرجع بقيراطين ، كل قيراط مثل أحدٍ — أي يرجع بثواب عظيم — ومن صلى  
عليها ثم رجع قبل أن تدفن فانه يرجع بقيراط — نصف أجر الأول — وقد قال  
العلماء : اتباع الجنائز سنة لمعرفنا ومن لم نعرف ، الأقارب والأجانب في ذلك  
سواء ، وقد نهى الرسول (ص) النساء عن اتباعها ، في حديث أم عطية عند  
الشيفيين « نهينا عن اتباع الجنائز ولم يُعزَّمْ علينا »

(٢) عبادة المريض : وقد بسطنا القول في ذلك في الحديث ٣٩ ص ٩٩

(٣) اباهة الراعي : في حديث عبد الله بن عمر عند الشيفيين أن رسول  
الله (ص) قال : اذا دعى أحدكم إلى ولية فليأتها ، وفي رواية مسلم « اذا دعا أحدكم  
أخاه فليجب عرساً كان أو نحوه » الولائم تقام للنعم الحادثة من زواج أو رزق  
ولد ، أو ختانه ، أو بحاجه ، أو شفاء ، أو إدراك غاية ، وتقام إكراماً للإخوان

والاً صدقاء ، وبراً بهم ، وقضية اليمان أن تحب لأخيك ما تحب لنفسك والحمد  
معنى نفسى ، وشعور داخلى ، تظاهره الأعمال ، فان أجبت أخاك إلى دعوته ، وشاركته  
في مسرته ، برهنت بعملاك على حبك له ، وأن ما حل به من النعم كأنما حل بك ، وفي  
ذلك تأكيد العلاقات ، وتوثيق الصلات ، وإن رفضت الاجابة بلا عذر أحذنت نفسه ،  
وأوغرت صدره ، وعرضت الصلة للقطع أو الضعف ، بل ربما سب ذلك عدا وخصاما ،  
فللتقوية الصلات ، ومنع الحزازات أمرنا الرسول (ص) باجابة الدعوة ، فاجابتها  
واجبة ، وبذلك قال الظاهريه ، وقال ابن حزم : إنه قول جمهور الصحابة والتبعين  
ومن الفقهاء من فرق بين ولية العرس وغيرها ، فأوجبوا ولية العرس دون غيرها ،  
بل صرح جمهور الشافعية والحنابلة بأنها فرض عين ، ونص عليه مالك ، وقيل :  
إنها فرض كفاية ، ويعجبني ما قاله الشافعى : إتيان دعوة ولية حق ، والولية التي  
تعرف ولية العرس ، وكل دعوة دعا إليها رجل ولية ، فلا أرخص لأحد في تركها ،  
ولو تركها لم يتبين أنه عاص ، كما تبين لـ في ولية العرس ، والشيعة لا يرون الوجوب  
في الولائم كلها ، وقد سوغر الفقهاء ترك الاجابة لا عذر ، منها أن يكون في الطعام  
شبهة ، كأن يكون طعام حاكم ظالم لا يتورع عن أموال الناس ، أو قيم على أيتام  
لا يعرف بالعفة ، أو تاجر غشاش ، أو نحو ذلك ، ومنها أن ينحص بها الأغنياء  
كما يصنع أكثر الناس اليوم ، أو أن يكون فيها من يتاذى بحضوره معه ، أو يكون  
دعاه خوفا من شره ، أو طمعاً في جاهه ، أوليئينه على باطل ، أو يكون فيها منكر  
كشرب حمر ، ورقص فتيات ، وخلوة بالأجنبيات ، أو تكون ذريعة إلى فساد ،  
أو ما شاكل ذلك ، وفي حديث جابر عند النسائي « من كان يؤمن بالله واليوم  
الآخر فلا يقعد على مائدة يدار عليها الجمر »

(٤) نصر المظلوم : هو من فروض الكفاية ، ومن جملة الأمر بالمعروف  
والنهى عن المنكر ، وهو واجب على من قدر عليه ، ولم يخش ضررا ، وقد بسطت  
الكلام فيه في الحديث ٢٤ ص ٥٢

(٥) إبرار القسم : وهو من البر بالمؤمن ، والا كرامه ، فاذ احلف لك شخص لتعطينه من مالك ، أولتساعدنه في قضاء حاجة من حاجه ، أولتعلمنه مسألة ، أولتفتنيه في معضلة ، أو لتعولن يتيما ، فأبره في يمينه ، وحقق رجاءه ، وقد قال العلامة : إن إبرار القسم سنة إذا لم يكن في ذلك مفسدة ، أو خوف ضرر ، فان كان شيء من ذلك فلا إبرار ، فمن حلف : لتساعدنه على النكایة بفلان ، أو اغتصاب ماله ، أو استلام حقه ، أو لنشر بن معه الحمر ، وتأتين المنكر — حرم عليك إبراره ، لأنه لاطاعة لخالق في معصية الخالق

(٦) افساء السلام ورده : السلام داعية الحبة ، وآية الاخاء والألفة ، وقد أمر به القرآن في عدة مواطن ، وبين أنه تحية من عند الله مباركة طيبة ( فإذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم ، تحية من عند الله مباركة طيبة ) وكان تحية إبراهيم وضيفه المكرمين لما دخلوا عليه ( قالوا سلاماً ، قال : سلام ) وهو شعار أهل الجنة ( وتحياتهم فيها سلام ) والأمر بافشاءه ورده يدل على وجوبه ، ولكن حكى كثير من العلماء أن الابتداء به سنة ، والرد واجب ( وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردها ) فان كان المسلم جماعة فهو سنة كفاية في حقهم ، إذا سلم بعضهم حصلت سنة السلام في حق جميعهم ، فان كان المسلم عليه واحدا تعين عليه الرد ، وإن كانوا جماعة كان الرد فرض كفاية في حقهم فإذا رد واحد منهم سقط الخرج عن الباقي ، وفي حديث علي عند أحمد والبيهقي ( يجزىء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ، ويجزىء عن الجماعة أن يردا أحدهم ) وعن أبي يوسف أن الرد من الجميع واجب ، وكما يسلم عند اللقاء يسلم عند الفراق ، فليست الأولى بأدق من الآخرة ، ولا بدأ اليهود والنصارى بالسلام لأنه شعار المسلمين ، فان بدءونا به أجبناهم ، وفي حديث أبي هريرة عند مسلم ( لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام ) وفي حديث أنس في الصحيحين ( إذا سلم عليكم أهل الكتاب ققولوا : وعليكم ) وذهب طائفة إلى جواز بدئنا لهم بالسلام ، وهو مروي

عن ابن عباس وأبي أمامة وغيرها ، وهو رأى لبعض الشافعية محتاجين بعموم الأحاديث الآمرة به وبافسائه ، وقال بعض الشافعية : يكره ابتداؤهم بالسلام ، ولا يحرم ، وقد قال العلماء : إن كلمة السلام في التحية اسم من أسماء الله تعالى ، فمعنى السلام عليكم : أنتم في حفظ الله ورعايته ، كما يقال : الله معك ، والله يصحيك ، وقيل هي بمعنى السلامة ، أي سلام الله ملازمة لك ، وقدمنا لك في الحديث السابق بعض مباحث السلام

(٧) **تشميم العاطس** : تشميمه الدعاء له كما قدمنا ، وصيغته الثابتة عن رسول الله (ص) أن العاطس إذا ما قال : الحمد لله قال له المشمت : يرحمك الله ، فيجيبه العاطس : يهديكم الله ويصلح بالكلم ، فإن لم يحمد الله فلا يشمت ، روى البخاري عن أنس أن رجلاً عطساً عند النبي (ص) فشمت أحدهما ، ولم يشممت الآخر ، فقال الرجل : يا رسول الله شمت هذا ، ولم تشممتني ، قال : إن هذا حمد الله ، ولم تحمد الله ، وإنما يحمد العاطس شكر الله على نعمة العطاس ، الذي أذهب عنه الضرر فإنه يخرج الأنجنة المحتقنة في الدماغ ، التي لو بقيت فيه أحدثت أدواء عشرة ، وسلامة أعضائه والتنائمها بعد هذه الرجة الشديدة نعمة أخرى تستدعي الحمد ، ولما كان الحمد طاعة لله كان من موجبات الرحمة ، فدعاه بها المشمت ، والعاطس كافأه بطلب المهدية له وإصلاح الحال ، وقد قال العلماء : إن العاطس إذا لم يكن مسلماً داعي له بالمهدية دون الرحمة لما رواه أبو داود والترمذى عن أبي موسى قال : كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله (ص) يرجون أن يقول لهم : يرحمكم الله ، فيقول : يهديكم الله ويصلح بالكلم ، وقالوا : إذا زاد العطاس على ثلات فلا تشميم ، وإن ذلك لزكام ، فمتابعة التشميم فيه مشغلة للجليس ، وروروا عن رسول الله (ص) في ذلك روایات لم تبلغ درجة الصحة ، ولا مانع من أن يدعوا للمزكوم بالشفاء والعلفية ، فإن ذلك من التراجم بين المسلمين ، وإنه لحسن جميل

هذا والأمر بالتشميم يدل على وجوبه ، ويويد ذلك حديث «حق على كل مسلم سمعه أن يشمتة» وحديث «خمس تحب المسلم على المسلم» وذكر منها التشميم

وحدث « حق على المسلم ست » وذكر فيها « وإذا عطس فمِدَ الله فشمته » والأول في البخاري ، والثالث في مسلم ، والثاني فيهما ، وقد قال بالوجوب بعض المالكية وجمهور أهل الظاهر ، وقوى ذلك ابن القيم فقال : جاء بلفظ الوجوب الصريح ، وبلفظ الحق الدال عليه ، وبلفظ على الظاهر فيه ، وبصيغة الأمر التي هي حقيقة فيه ، وبقول الصحابي أمرنا رسول الله (ص) قال : ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا وجوب أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الأشياء ، وذهب آخرون إلى أنه فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين ، ورجحه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربي ، وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة ، وذهب جماعة من المالكية إلى أنه مستحب ، ويجزئ الواحد عن الجماعة ، وهو قول الشافعية ، والراجح من حيث الدليل القول الثاني ، والأحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لاتفاق كونه على الكفاية ، فإن الأمر بتسمية العاطس وإن ورد في عموم المكلفين ففرض الكفاية يخاطب به الجميع على الأصح ، ويسقط بفعل البعض اهـ

(٨) آنية الفضة : جاءت أحاديث صحيحة في النهي عن الشرب والأكل في آنية الذهب والفضة ، والتوعد على ذلك بالعذاب ، منها حديث حذيفة قال : سمعت رسول الله (ص) يقول : لا تلبسو الحرير ولا الدبياج ، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ، ولا تأكلوا في صحافهما — واحدتها صفة وهي إناء يشبع الخمسة — فانها لهم في الدنيا ، ولهم في الآخرة — رواه الشيخان وغيرهما ، ومنها حديث أم سلمة عند الشيخين أيضاً أن النبي (ص) قال : إن الذي يشرب في آنية الفضة إنما يُحرجُ جرًّا — يصب — في بطنه نارَ جهنم ، وفي رواية مسلم : إن الذي يأكل أو يشرب في إناء الذهب أو الفضة ... الخ ، من أجل ذلك ذهب الفقهاء إلى تحريم الأكل والشرب في أوانى الذهب والفضة ، لا فرق في ذلك بين الرجال والنساء ، إنما هن التحلل بهما تزييناً وتجملأ ، وليس الشرب والأكل من واديه ، وذهب داود إلى تحريم الشرب فقط ، ولعله لم يبلغه حديث تحريم الأكل ، أو لم يثبت ذلك عنده ، وقال جماعة بالكرابة دون التحريم ، وقالوا : إن الأحاديث مجرد التزهيد ،

ورد ذلك بالوعيد عليه في حديث أسلم المذكور، وشذت طائفة، فقالت بالأباهة مطلقاً، والنض حجة عليهم، وألحق جماعة من الفقهاء أنواع الاستعمال الأخرى كالتطيب والتكميل بالأكل والشرب، ولم يسلم بذلك الحقوقيون، وفي حديث رواه أحمد وأبو داود: عليكم بالفضة فالعبوا بها لعيماً، وجمهور الفقهاء على منع التخاذ إلا واني منها بدون استعمال، ورخصت فيه طائفة، والفقهاء على جواز التخاذ إلا واني من الجوادر النفيسة، وإن كانت أعلى قيمة من الذهب والفضة، ومنع ذلك بعضهم، ولا تنس في هذا الباب قاعدة «أن الأصل في الأشياء الحل» لقوله تعالى «خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً» فلا تحريم إلا بدليل، والذى نراه في حكمة التحريم أن ذلك مظنة الاسراف والخيانة، والاسراف محروم بنص القرآن «يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا مِنْ تَكْوِينِكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ، وَكُلُوا وَاشْرُبُوا، وَلَا تُسْرِفُوا، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ» وهذا نرى أن التخاذ الجوادر النفيسة، بل تحلى النساء بالذهب والفضة اذا جاوز حد القصد حرام بهذه الآية، كما يحرم الامسايف في الأكل والشرب، فان لم يكن إسراف فلا حرمة «قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ، وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ؟ قُلْ: هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَدَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ» وخير لنا من التخاذ الذهب والفضة أواني أن نستثمرها في الأعمال الصناعية أو مزراعية، أو نتجرب بها، فننمى ثروتنا، ونعزّ أمتنا، ونغنىها عن أموال الأجانب التي استعبدونا بها، وجعلونا أجراء أو عمالا لهم في ضياعنا وأملأ كنا

(٩) **التحريم بالذهب**: النهي عن خاتم الذهب يدل على حرمته، وقد ورد التصریح بالحرمة في حديث أبي موسى أن النبي (ص) قال: **أحل الذهب والحرير للإذات من أمتي، وحرّم على ذكرها** — رواه أحمد والنمسائي والترمذی وصححه ولكن الحديث معلول، اذ في سنته سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، وسعيد لم يلق أبا موسى ولم يسمع منه، وبالحرمة على الرجال قال الجمهور، وقال جماعة

بكراهة ذلك كراهة تزية ، وقد لبسه جماعة من الصحابة ، منهم سعد بن أبي وقاص ، وطلحة بن عبد الله ، وصهيب ، وحذيفة ، وجابر بن سمرة ، والبراء راوي حديثنا ، وأخرون ، ولعلهم حسبيوا أن النهي للتزييـه ، وفي حديث عبد الله بن عمر أن النبي (ص) أخذ خاتماً من ذهب أو فضة ، وجعل فصه مما يليـ كفه ، ونقش فيه « محمد رسول الله » فاتخذ الناس مثله ، فلما رأـهم قد اتخذوها رميـ به ، وقال : لا ألبـسه أبداً ، ثم اتـخذـها من فضة ، فاتـخذـ الناسـ خواتـيمـ الفضةـ — قال ابن عمر : فلبـسـ الخاتـمـ بـعـدـ النـبـيـ (صـ)ـ أـبـوـ بـكـرـ ،ـ ثـمـ عـمـرـ ،ـ ثـمـ عـمـانـ ،ـ حـتـىـ وـقـعـ مـنـ عـمـانـ فـيـ بـئـرـ أـرـيـسـ — بـئـرـ فـيـ حـدـيـقـةـ قـرـبـ مـسـجـدـ قـبـاءـ بـالـمـدـيـنـةـ — وـمـنـ هـذـاـ عـرـفـ جـواـزـ التـخـمـ بـالـفـضـةـ

(١٠) استعمال الحرير : حديثنا يدل على تحريم الحرير الخالص بأنواعه ، بل على تحريم ما يجمع في نسيجه بين الحرير وغيره اذا فسرنا القسـيـ بما كان مصنوعاً من كـتـآنـ وـحـرـيـرـ ،ـ وـقـدـ وـرـدـ فـيـ النـهـيـ عـنـ لـبـسـ الـحـرـيـرـ وـالـجـلـوـسـ عـلـيـهـ جـمـلـةـ أـحـادـيـثـ صـحـيـحةـ ،ـ مـنـهـ حـدـيـثـ عـمـرـ عـنـ الشـيـخـيـنـ أـنـ النـبـيـ (صـ)ـ قـالـ :ـ لـاـ تـلـبـسـوـ الـحـرـيـرـ ،ـ فـاـنـهـ مـنـ لـبـسـهـ فـيـ الدـنـيـاـ لـمـ يـلـبـسـهـ فـيـ الـآـخـرـةـ ،ـ وـمـنـهـ حـدـيـثـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ عـنـ الشـيـخـيـنـ وـأـبـيـ دـاـوـدـ وـالـنـسـائـيـ وـابـنـ مـاجـهـ أـنـ عـمـرـ رـأـيـ حـلـةـ مـنـ إـسـتـبـرـقـ تـبـاعـ ،ـ فـأـقـيـ

بـهـ النـبـيـ (صـ)ـ قـقـالـ :ـ يـارـسـولـ اللهـ اـبـتـعـ هـذـهـ ،ـ فـتـجـمـلـ بـهـ لـلـعـيـدـيـنـ وـالـوـفـودـ ،ـ فـقـالـ

رسـولـ اللهـ (صـ)ـ إـنـمـاـ هـذـهـ لـبـاسـ مـنـ لـاـخـلـاقـ لـهـ ،ـ ثـمـ لـبـثـ عـمـرـ مـاشـاءـ اللهـ أـنـ يـلـبـثـ ،ـ فـأـرـسـلـ إـلـيـهـ (صـ)ـ بـجـبـةـ دـيـبـاجـ ،ـ فـأـقـيـ عـمـرـ النـبـيـ (صـ)ـ قـقـالـ :ـ يـارـسـولـ اللهـ قـلتـ :

إـنـمـاـ هـذـهـ لـبـاسـ مـنـ لـاـخـلـاقـ لـهـ ،ـ ثـمـ أـرـسـلـتـ إـلـيـهـ بـهـذـهـ ،ـ فـقـالـ (صـ)ـ إـنـيـ لـمـ أـرـسـلـهـاـ إـلـيـكـ لـتـلـبـسـهـاـ ،ـ وـلـكـنـ لـتـبـيـعـهـاـ وـتـصـيـبـ بـهـاـ حـاجـتكـ ،ـ وـمـنـهـ حـدـيـثـ حـذـيـفةـ عـنـ البـخـارـيـ قـالـ :ـ نـهـانـاـ النـبـيـ (صـ)ـ أـنـ نـشـرـبـ فـيـ آـنـيـةـ الـذـهـبـ وـالـفـضـةـ ،ـ وـأـنـ نـأـكـلـ

فـيـهـاـ ،ـ وـعـنـ لـبـسـ الـحـرـيـرـ وـالـدـيـبـاجـ ،ـ وـأـنـ نـجـلـسـ عـلـيـهـ

وـوـرـدـتـ أـحـادـيـثـ أـخـرىـ تـدـلـ عـلـىـ جـواـزـ ذـلـكـ مـنـهـ حـدـيـثـ عـقـبةـ قـالـ :ـ أـهـدـيـ

إلى رسول الله (ص) فَرَوْج حَرِيرٍ — قَبَاء مفتوح من الخلف — فلبسها ، ثم صلَّى فيه ، ثم انصرف فنزَعَ عنِيَا شديداً كالكاره له ، ثم قال : لا يُنْبَغِي هذا للمتقين ، ومنها حديث المَسْوَرِ بن مَخْرَمَة أنه قدمت للنبي (ص) أقبية ، فذهب هو وأبوه للنبي (ص) لشيء منها ، فخرج النبي (ص) وعليه قباء من ديارج مزروع ، فقال : يا مخرمة خبأنا لك هذا ، وجعل يريه محسنه ، وقال : أرضي مخرمة؟ رواها الشیخان ، ومنها ما رواه أنس أنه (ص) لبس مُسْتَقَةً — فرو طويل الكمين — من سُندُس — رفع الحرير — أهدأها له ملك الروم ، ثم بعث بها إلى جعفر ، فلبسها ، ثم جاءه ، فقال : إنِّي لم أُعْطِ كَهْلَكَهَا لتبليسها ، قال : فما أصنع؟ قال : أرسل بها إلى أخيك النجاشي — رواه أبو داود ، ولبس الحرير أكثر من عشرين صحاییا ، منهم أنس والبراء بن عازب راوی حديثنا من أجل هذا التعارض في الأدلة كان تحريم لبس الحرير موضع نظر ، فحکی القاضی عیاض عن جماعة إیاشه ، منهم ابن علیة ، ولكن جمهور الفقهاء على التحریم للأحادیث التي سقناها أولاً ، وقالوا : إن حديث عقبة فيه « أَنَّه لَا يُنْبَغِي هذَا لِلْمُتَقِينَ » فإذا كان لبسه لا يلائم المتقين فهو بالتحريم أجرد ، وقالوا في حديث المسور وحديث أنس : إنهمما من قبيل الْأَفْعَال ، فلاتقاوم الْأَقْوَال الدالة على التحریم على أنه لا نزاع أن النبي (ص) كان يلبس الحرير ، ثم كان التحریم آخر الأمرين كما يشعر بذلك حديث جابر : قال لبس النبي (ص) قباء له من ديارج أَهْدِيَ إليه ، ثم أوصى أن نزعه ، وأرسل به إلى عمر بن الخطاب ، فقيل : قد أوصى كَمَا نزعته يا رسول الله ، قال : نهانی عنه جبريل عليه السلام ، فباء عمر يبكي ، فقال : يا رسول الله كرِهْتَ أَمْرًا ، وأعطيتنيه ، فما لِي؟ قال : ما أعطيتك لتلبسه ، إنما أعطيتك تبیعه ، فبادره بألف درهم — رواه أحمد ، وروى مسلم نحوه ، وقالوا أيضاً : حديث أنس في سنته على بن زید بن جدعان لا يحتاج بحديه ، وقال الخطابی : يشبه أن تكون المسْتَقَة مکففة بالسندس ، وقالوا : إن ما لبسه الصحابة كان خرًا ، وهو ما نسج من صوف وإبرَ يسم

هذا وقد قال محمد بن علي الشوكاني في كتابه « نيل الأوطار » يمكن أن يقال إن لبسه (ص) لقباء الديباج وتقسيمه للأقبية بين أصحابه ليس فيه ما يدل على أنه متقدم على أحاديث النهي ، كما أنه ليس فيها ما يدل على أنها متأخرة عنه ، فيكون قرينة صارفة للنهي إلى الكراهة ، ويكون ذلك جمعاً بين الأدلة ، ومن مقويات هذا ما تقدم أنه لبسه عشرون صحابياً ، ويبعد كل البعد أن يقدموا على ما هو محظوظ في الشرعية ، ويبعد أيضاً أن يسكن عليهم سائر الصحابة وهم يعلمون تحريميه ، فقد كان ينكح بعضهم على بعض ما هو أخف من هذا

ولا نعلم مخالفًا في جواز لبس الحرير للنساء إلا ابن الزبير ، فإنه حرمه عليهم محتاجاً بعموم الأحاديث ، ولكن تخطيئه الأحاديث الكثيرة الدالة على حمله للنساء ك الحديث على قال: أهديت النبي (ص) حلة سيراء — التي فيها خطوط كالسيور وهي برود من الحرير أو الغالب فيها الحرير ، وفسرت بغير ذلك — فبعث بها إلى فلسطين، فعرفت الغضب في وجهه ، فقال: إني لم أبعث بها إليك لتلبسها ، إنما بعثت بها إليك لتشققها خمراً بين النساء — رواه الشيخان ، وقد أتيح لبس الحرير للعذر كالمخرب ونحوه ، روى الشيخان وغيرهما عن أنس أن النبي (ص) رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير في لبس الحرير لحكمة كانت بهما ، وجاء ما يدل على إباحة التطريز والتسجيف والقليل منه في التوب ك الحديث عمر أن النبي (ص) نهى عن لبس الحرير إلا موضع أصبعين أو ثلاثة أو أربعة — رواه مسلم وأصحاب السنن ونقول لك بعد هذا البيان الجامع انظر في الأدلة نظرة دقة وإنصاف ، واستفت قلبك يفتلك ، ولا عليك أن تستمع لوحى نفسك

## الحديث ٦٧

في إطعام الطعام واقراء السلام.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْإِسْلَامُ خَيْرٌ ؟ قَالَ : تُطْعِمُ الطَّعَامَ ،  
وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ - رَوَاهُ الشِّيخُ حَانِ  
وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهِ

**اللغة:** الاسلام الاتقاد والخضوع أو الدخول في الاسلام ، ويطلق على مجموع  
ما شرع الله من الأحكام ، وقرأ السلام ، وأقرأه قاله ، يقال : أقرىء فلاناً الاسلام  
وأقرأ عليه السلام كأنه حين يبلغه سلامه يحمله على أن يقرأ السلام ويرده ،  
والمعنى الأصلي لمادة «قرأ» الجمع

**السرح :** سأله سائل رسول الله (ص) عن خير خصال الاسلام ، وأكثرها  
تفعاً ، فأجابه بأن خيرها إطعام الطعام ، وإقراء السلام ، وقد أجاب الرسول (ص)  
في مواطن أخرى بغير هذا الجواب كالذى سأله : أى الاسلام أفضل ؟ قال :  
من سلم المسلمون من لسانه ويده ، وسبب الاختلاف في الجواب اختلاف  
حال السائلين أو السامعين ، فمن يخشى منه الإيذاء باليد أو اللسان أرشده إلى  
الكف ، ومن يرجى منه النفع العام بالقول أو الفعل أرشده إلى ذلك ، وإطعام  
الطعام يشمل بذلك للمحتاج ، وتقديمه للضيف ، وإقامة الولائم ، بل يشمل باشارته  
معونة المسلم بما له ، أيًا كان نوع المعونة ، وأيًا كان المال طعامًا أو شرابًا ، أو  
مسكناً أو لباساً ، أو تقدماً ، وإقراء السلام على من عرفنا ومن لم نعرف يريد  
المحبة بين المتعارفين ، ويجلب الصلة والودة بين المتناكرين ، فلا شخص به  
من نعرف ، ولا بعض من نعرف تكبراً وتصنعاً ، بل إقامة لشعائر الاسلام بهذه  
لكل مسلم ليتألف الجميع ، وتزداد الصلة بينهم متانة ، على أنك لو منعوه من  
لم تعرف ربما كان من تعرف ، فاعراضك عنه يوحشه منك . وقد تمسك بالحديث  
من أجاز ابتداء الكافر بالسلام ، ولا حجة فيه ، لأن السلام شعار الاسلام ، فيحمل  
قوله : من عرفت على المسلمين ، وأما من لم نعرف فلا دلالة فيه ، بل إن عرف أنه

مِسْلِمٌ فَذَلِكُ ، وَإِنْ لَمْ يَعْرُفْ ، فَسَلِمْ احْتِيَاطًا فَلَا حَرجٌ حَتَّى يَعْرُفَ أَنَّهُ كَافِرٌ ، وَخَصْ  
هَا تِينَ الْخَصْلَتَيْنَ بِالذِّكْرِ لِمُسِيسِ الْحَاجَةِ إِلَيْهِمَا أَوْلَ الْأَمْرِ ، إِذْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي حَالٍ  
بِؤْسٍ وَقُرْبٍ ، فَإِنَّ الْمُهَاجِرِيْنَ تَرَكُوا دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ فَرَارًا بِدِينِهِمْ ، وَالْأَنْصَارُ قَاسِمُوهُمْ  
أَمْوَالِهِمْ ، وَكَانُوا فِي حَاجَةٍ إِلَى التَّعَارُفِ وَالتَّأْلِفِ ، وَالْآنِ ذَلِكَ أَنَّ فِي ذَكْرِهِمْ إِيمَانًا  
إِلَى الْأَعْمَالِ الْخَيْرِيَّةِ كُلُّهَا مَالِيَّةً كَانَتْ أَوْ بَدْنِيَّةً ، مِنْ أَجْلِ هَذَا خَصْتَهَا بِالذِّكْرِ  
وَفِي الْمَدِيْثِ ٣٩ ص ٩٨ بِسْطَ القَوْلِ فِي إِطْعَامِ الْجَمَاعَ ، وَفِي الْمَدِيْثِيْنِ ٦٥ ، ٦٦  
مِبَاحَثُ السَّلَام

## الْمَدِيْث ٦٨

### فِي أَدْبِرِ الْمَنَاجَاهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً — فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ : إِذَا كَانَ ثَلَاثَةً — فَلَا يَتَنَاجَى  
اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ ، وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى : إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى  
رَجُلَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ ، أَجْلٌ أَنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ  
وَفِي رِوَايَةِ : يَتَنَاجَ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

اللُّغَةُ : الْمَنَاجَاهُ الْمَسَارَةُ ، وَأَصْلُهُ أَنْ تَخْلُوَ بِهِ فِي نِجْوَةٍ مِنَ الْأَرْضِ أَيْ مَكَانٍ  
مُرْتَفَعٍ ، وَقِيلَ : أَصْلُهُ مِنَ النَّجَاهَ لِأَنَّكَ تَعَوَّنُهُ عَلَى مَا فِيهِ خَلاصَهُ ، وَأَجْلٌ بِعْنَى  
مِنْ أَجْلٍ ، يَقَالُ : فَعَلَتْ كَذَا مِنْ أَجْلِ كَذَا ، وَأَجْلٌ كَذَا أَيْ بِسَبِيلِهِ ، وَيُحْجَزُ  
فِي هَمْزَتَهِ الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ ، وَأَصْلُ الْأَجْلِ الْجَنَانِيَّةِ الَّتِي تَخْشَى عَاقِبَتِهَا فِي الْأَجْلِ ، ثُمَّ  
اسْتَعْمَلَ فِي التَّعْلِيلِ

السَّرْعُ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ( يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا  
بِالْأَئْمَمْ وَالْعُدُوْنَ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ ، وَتَنَاجَوْا بِالْبَرِّ وَالْتَّقَوْيِ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي

إِلَيْهِ تُحَشِّرُونَ ، إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا ، وَلَيُنَسِّبُ  
 بِضَارِّهِمْ شَيْئاً إِلَّا يَأْذِنَ اللَّهُ ، وَعَلَى اللَّهِ فَلَمَّا تَوَكَّلَ كُلُّ الْمُؤْمِنُونَ « نَهَا اللَّهُ  
 جَلَ شَأْنَهُ عَنِ التَّنَاجِيِّ بِمَا فِيهِ ضَرَرٌ أَوْ إِضْرَارٌ ، فَلَا تَنَاجِي بَآثَامٍ يَعُودُ ضَرَرُهَا أَوْلًا  
 إِلَى نَفْوُسِنَا ، وَتَبَعَّدُنَا مِنْ رَحْمَةِ رَبِّنَا ، كَاسْرَافٌ فِي طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ أَوْ لِبَاسٍ ، وَلَا  
 بِجَرَأَمٍ يَتَطَاوِي شَرَرُهَا إِلَى النَّاسِ أَوْلًا ، وَيَعُودُ مِنْهُ إِلَيْنَا ثَانِيًّا ، كَزْنَى وَقْتٍ ، وَسُرْقَةٍ  
 وَهَبَّ ، وَلَا بِعَصِيَانِ الرَّسُولِ فِيمَا أَمْرَ ، أَوْ الْخَرْوَجِ عَلَى مَا شَرَعَ ، وَأَبَاحَ لَنَا التَّنَاجِي  
 بِالْأَعْمَالِ الْخَيْرِيَّةِ ، مِنْ نَشْرِ عِلْمٍ ، وَتَقوِيمِ خَلْقٍ ، وَبَذْلِ مَالٍ ، وَإِصْلَاحِ خَصْمٍ ،  
 وَبِالْأَمْورِ الَّتِي تَقِينَا الْأَضْرَارَ ، وَتَحْفَظُنَا مِنِ الْغَوَائِلِ ، كَاعْدَادِ الْقُوَّةِ لِلْعَدُوِّ ، وَاتِّخَادِ  
 الْحَصُونَ مِنْ دُونِهِ ، وَادْخَارِ الْمَالِ لِلنَّوَائِبِ ، وَالْحِمْيَةِ الْوَاقِيَّةِ مِنِ الْأَمْرَاضِ ، وَبَيْنَ أَنْ  
 النَّجْوَى بِالْأَوْزَارِ مِنْ وَسُوْسَةِ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ بِهَا الَّذِينَ آمَنُوا ، إِذْ يُسْرُّهُمُ الْبَرُّ  
 وَالتَّقْوَى ، وَيَحْزِنُهُمْ اقْتِرَافُ الْآثَامِ ، وَالتَّحْدِثُ بِهَا ، وَالْإِتَّمَارُ عَلَيْهَا ، وَقَدْ تَكُونُ  
 كَيْدًا لَهُمْ ، وَتَآمِرُهُمْ ، فَالنَّجْوَى بِالسُّوءِ مُحْرَمَةٌ مُطْلَقاً ، بَيْنَ اثْنَيْنِ افْرَدٍ بِهَا  
 عَنْ ثَالِثٍ ، أَوْ عَنْ ثَالِثٍ وَرَابِعٍ ، أَوْ بَيْنَ جَمَاعَةٍ افْرَدُوا بِهَا عَنْ وَاحِدٍ أَوْ أَكْثَرَ ،  
 اسْتَأْذَنُوا فِيهَا أَمْ لَمْ يَسْتَأْذِنُوا ، أَمَا النَّجْوَى بِالْخَيْرِ فَخَلَالُ الْمُتَنَاجِينَ ، غَيْرُ أَنْ هَنَاكَ  
 أَدْبَابٌ يَتَعَلَّقُ بِهَا ، تَجْبِ رِعَايَتِهِ بِالنِّسْبَةِ لِلْحَاضِرِينَ ، ذَلِكَ مَا يَبْيَنُهُ الرَّسُولُ (ص) فِي  
 هَذِهِ الْحَدِيثِ ، فَإِنْ كَانَ الْمَجْلِسُ مَوْلَعًا مِنْ ثَلَاثَةٍ فَلَا يَتَسَارَ أَشْانَ بِمَحْدِيثِ دُونِ الثَّالِثِ  
 لَا إِنْ هَذَا يَوْحِشُهُ وَيَحْزِنُهُ ، وَقَدْ يَظْنُ أَنَّهُمَا يَنْهَاشَانَ فِي عَرْضِهِ ، أَوْ يَحْطَانُ مِنْ قَدْرِهِ ،  
 أَوْ يَكِيدُانَ لَهُ ، فَيَقُومُ مِنَ الْمَجْلِسِ مُوْغَرَ الصَّدْرِ ، تَسَاوِرُهُ الظُّنُونُ ، وَتَخَالُجُهُ الرِّيبُ ،  
 فَلَلِبَقاءِ عَلَى الْمُوْدَةِ ، وَالْمَحَافَظَةِ عَلَى الْأَلْفَةِ مِنْعَ الْمَنَاجَةِ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَاهُ  
 فَيَأْذِنُ ، فَلَا حَرجٌ إِذَا لَا إِنْ منْعٌ لِحَقِّهِ ، فَيَسْتَبَحُ بِاذْنِهِ ، وَكَذَلِكَ الْحَكْمُ لِوَتَنَاجِي  
 ثَلَاثَةٌ مِنْ دُونِ رَابِعٍ ، أَوْ أَرْبَعَةٌ مِنْ دُونِ خَامِسٍ ، أَوْ خَمْسَةٌ مِنْ دُونِ سَادِسٍ ،  
 أَوْ . . . الْخَ لِتَحْقِيقِ عَلَةِ النَّهْيِ فِي كُلِّ ذَلِكَ ، بَلْ الْعُلَةُ هُنَا أَشَدُ تَحْقِيقًا ، فَإِنْ افْرَادٌ  
 جَمْعٌ بِالْمَنَاجَةِ مِنْ دُونِ وَاحِدٍ أَشَدُ إِيْغَارًا لِالصَّدْرِ ، وَبَدْلُ أَنْ يَكُونَ النَّفُورُ مِنْ شَخْصَيْنِ  
 يَكُونُ مِنْ أَكْثَرِ ، فَلَا إِثْرَ أَخْشَ ، فَكَانَ بِالْمَنْعِ أَجْدَرُ ، وَكَانَ الْحَكْمُ فِي تَخْصِيصِ

الثلاثة بالذكر أنها أول عدد يتصور فيه المعنى ، فما كان مثله في تحقق العلة الحق به ، وإن كان المجلس مؤلفاً من أربعة فأكثر ، وكان الباقي بعد من يتناولجى اثنين فأزيد جازت النجوى ، إذ يمكن الباقي التأنس والتناولجى ، ويidel على ذلك قولُ الرسول (ص) « حتى تختلطوا بالناس » وعملُ ابن عمر راوي الحديث ، فانه كان اذا أراد أن يسارِّ رجلاً وكانوا ثلاثة دعا رابعاً ، وقال للاثنين : استريحَا شيئاً فاني سمعت رسول الله (ص) يقول : اذا . . . الخ ، ويفيده أيضاً مارواه البخارى عن عبدالله قال : قسم النبي (ص) يوماً قسمة ، فقال رجل من الأنصار : إن هذه لقسمة ما أريد به وجه الله ، قلت : أما والله لآتين النبي (ص) فأتيته وهو في ملائكة فساررته ، فقضب حتى احمر وجهه ، ثم قال : رحمة الله على موسى أوذى بأكثر من هذا ، فصبرَ ، نعم لو كان الباقيون تخزفهم المناجاة تركت لوقت آخر ، مالم تكن في أمرهم لاخطر فيه ، ولو تساَرَ الحديث اثنان ، فقدم عليهما ثالث ، أو كان بحضورهما ثالث لا يسمع جهراً لا يقرب منها ليتسمع حديثهما إلا باذنها ، روى البخارى في الأدب المفرد عن سعيد المقبرى قال : مررت على ابن عمر ، ومعه رجل يتحدث ، فقمت إليهما ، فلطم صدرى ، وقال : اذا وجدت اثنين يتحدثان فلا تقم معهما حتى تستأذنها ، وذكر أن رسول الله (ص) نهى عن ذلك ، والنهى في رواية : يتناولج يدل على التحرير ، مالم يكن رضامن المنفرد ، وأية الرضا إذنه بالتناولجى ، والنفي في الرواية الأخرى بمعنى النهى

## الحديث ٦٩

في الاحتراس من النار ، وتعطية إلا وانى الخ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْفُلُوا الْمَصَابِيحَ بِاللَّيلِ إِذَا رَقَدْتُمْ ، وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ ، وَأَوْكِشُوا

الْأَسْقِيَةَ ، وَخَمْرُوا الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ ، وَفِي رِوَايَةِ زِيادَةَ : وَأَكْفَتُوا  
صِبِيَّاً كُمْ عِنْدَ الْمَسَاءِ فَانْتَشَارًا لِلْجِنِّ وَخَطْفَةَ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ  
وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ :

اللغة : إغلاق الباب إقفاله ، وفي رواية ، وغلقوها ، وفي ثالثة : وأجيفوا أى

أغلقوا ، والمسقاء القربة وجمعه أنسقية ، وأوكا المسقاء ربطه وشده بالوكاء ، وهو اسم  
للحيط الذى يشد به فم القربة والكيس ونحوها ، والتخيير التفعطية ، ومنه الخمر  
لتغطيتها العقل والخمار لستر الرأس ، والكفت الضم ، والخطف الأخذ بسرعة

**السرع** : في هذا الحديث أمرنا الرسول (ص) بخمسة أشياء ، وقد قال جماعة :

إن الأمر هنا للارشاد ، إذ المقصود به تحقيق صالح دنيوية ، ويحتمل أن يكون  
للندب ، ولماذا لا يكون للوجوب اذا خشى من المخالفة ضرر بالنفس أو المال ؟ فان  
أُمن الضرر فلا وجوب ، فأول الخمسة إطفاء المصايبع عند الرقاد ليلا ، وقد جاء  
تعليق ذلك في رواية بأن الفويسقة — الفارة — ربما جرت الفتيلية ، فأحرقت أهل

البيت ، فالانسان حينما ينام يفقد الشعور بما يجرى ، والتيقظ لما يحدث ، وما النوم  
إلا وفاة غبها حياة « اللَّهُ يَتَوَفَّ إِلَّا نَفْسٌ حِينَ مَوْتِهَا ، وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا  
فَيُمُسِّكُ التَّيْ قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ ، وَيُرِسِّلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمَّى »  
فالاحتياط والحكمة إطفاء السرج التي لا يؤمن وقوعها باحتتكاك فأرة ، أو صدمة  
قطة ، أو عبث حيوان ، أو حركة إنسان ، أو عصفة ريح ، أو يخشى التهاب ذبالتها ،  
واشتعال فتيلتها ، من هواء يلعب بها ، أو ينحدس عنها ، أو وسخ في زيتها ، أو خلل  
في آلتها ، فتتصل النار بما تجد ، فإذا الحريق يلتهم الانسان والحيوان ، والبيت  
والمتاع ، على حين غفلة ، فيصعب الاطفاء ، ويعظم الخسار ، فان كان اقلاب  
السراج مأمونا ، أو أحيط بما يمنع اتصاله بغيره لوقوع ، أو كان نادر الخطر أو عديمه  
كم المصايبع الكهر بائية ، فلا حرج في تركه إن كانت مصلحة ، وكذاك الحكم

في المواقد لانتم عنها متقدة نارها ، خصوصا اذا كان الفحم وقودها ، فربما وقع منها على الفراش ، وربما استنفت أكسجين الحجرة ، فمات النائم مختنقين ، وكم للمواقد والمصابيح من حوادث خطيرة نشأت من ترك الاسترشاد بهدى الرسول (ص) ، وثانيها إغلاق الأبواب ليلا ، فإنه يمنع الحيوان أن يتسلل إلى الخارج ، وأهله عنه غافلون ، ويمنع السباع أن تدخل المنازل ، فتفتك بالطيور الداجنة أو الحيوان ، أو تعتدى على الإنسان ، ويحول دون الشياطين والمردة ، أو يكون عقبة في سبيلهم ، فلا يسرقون وينهبون ، ولا يعتدون ويسفكون ، وإذا كان النهي عن المنكر واجبا فالحيلة بينه وبين من رامه لازبة ، ومن الحيلة أن تسد عليه الطريق ، وتجيف دونه الباب ، وثالثها ورابعها إيكاء الأُسقية التي فيها الماء ، وتعطية الأوعية التي فيها الأطعمة والأشربة ، فان ذلك وقاية لها من الجرائم المنتشرة ، وصيانة لها من الأُتربة والأشياء القدرة ، ومنع لاهوام والمحشرات عنها والطيور أن تلوثها ، وللحيوان أن يلغ فيها ، فتبقي سليمة مما يفسدها ، فيطعمها المرء هنيئا ، ويشر بها مريراً ، وخامسها كفت الصبيان اذا ماجن الليل ، وإيواؤهم إلى المنازل ، والرجوع بهم إلى المضاجع ، فان ذلك يطمئن أهلهم ، ويحول دون ضلالهم في ظلام الليل ، ويمنع غشيانهم لمجالس الفجار ، التي تنفق بالليل ، تسترا بجلبابه الحالك ، وارتيادا لأهل الريب والفساد ، والليل كثير الخاطر ، والصبيان طائفة العقول ، لا يحسنون الاحتراس ، ولا يأخذون الحذر ، فربما صدمتهم عقبة ، أو آذاهم شيطان ، فكانت الحكمة أن يأرزو إلى بيوتهم ، ويرحوا في رعاية آباءهم وأمهاتهم ، أو يناموا تحت ستارهم ، أما الجن أو الشياطين - كما جاء في رواية - الذين ينتشرون بالليل ، وينخشى منهم على الصبيان اذا بقوا في الخلاء ، فهم عالم يروننا ولا نراهم « إِنَّهُ يَرَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْهُمْ » ومردة الجن هم الشياطين كما أن من الانس شياطين كما صرخ بذلك

القرآن ، ولا مانع من أن تعتد بهم بالإيذاء إلى الصبيان الذين لا تحوطهم رعاية الآباء والأمهات ، كما تعتد أيدي الشياطين منا إلى أبنائنا بالشم والضرب ، والاطم والخطف ، والله بكل شيء محيط « وَمَا أُوتِدْتُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا » . ومن غريب الاستنباط أو عجيبة ما قال بعض الفقهاء : إن الحديث يدل على مشروعيه وضع اليد على الفم عند التشاوؤ لدخوله في عموم الأبواب مجازاً ؟

## الحديث ٧٠

### في الغنى الحقيقي

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غَنِيَ النَّفْسُ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا

**اللغة :** الغنى يقال لعدم الحاجة مطلقاً ، وليس ذلك إلا لله وحده ، فهو الغنى عن عباده ، وهم القراء إليه « وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ » ويقال لقلة الحاجات ، كما يقال لكثرة القنَياتِ ، والعرض ما ينتفع به من متاع الدنيا وحطامها ، وأما العرض فهو ما كان من المال غير نقد ، وجمعه عروض

**السرع :** الغنى في عرف الناس من كثرة المال ، وعظمت ثروته ، من ضياع واسعة ، وجنات ناضرة ، وعمارات شاهقة ، وقناطير مقتصرة من الذهب والفضة ، وخيل مسوقة ، وأنعام راعية ، وعروض نامية ، وقد بين الرسول (ص) أن الغنى ليس بسعادة الثروة ، ووفرة المال ، وكثرة المتاع ، ولكن الغنى غنى النفس ، فمن استغنى بما في يده عمما في أيدي الناس ، ولم تشرف نفسه عليه ، ولم تتطلع إليه ، فهو الغنى الجدير بلقب الغنى ، وإن كان في المال قولاً ، إذ رضاه بالقسم وعفته ، وزهده وقناعته ، جعلته في درجة من الغنى ، دونها بطبقات أهل الثراء الذين

حرموا الرضا والزهادة ، بل أولئك ليسوا من الغنى في شيء ، وإن غنىَ النفس  
مطمئن القلب ، هادىٰ البال ، لا يُلحِف في سؤال ، ولا يحرص على مال ، ولا  
تذهب نفسه حسرة ، اذا فاتته صفة ، أو ضاعت عليه فرصة ، بل ما جاءه رضى  
به وقَبَع ، وأتفق منه على نفسه وأهله ، وبر الناس بعفوه وفضله ، وهو في الناس  
ملك مبجل ، وأمير موقر ، وعظيم معزز ، اذ لم يُنزل بهم حاجته ، ولم يملك المحسن  
عليه مُنته ، وال الحاجة مذلة ، والحسن معرة ، فان كان الى غنى النفس غنى المال ،  
ف تلك الدرجة العليا ، والعزة القصاء ، أما من كثُر ماله ، وتشعبت أملاته ،  
وقلبه موزع بين ضياعه وعمارته ، وذهبته وفضته ، وفرسه وبقرته ، ليس لهم إلا جمع  
المال ، يُحْرِصُ عليه أشد الحرص ، ويتميز غيظاً اذا فاته القرش ، ويتمى كل مافي  
أيدي الناس الى مافي يده ، بل يحسدُهم على ما رزقوا من نعمة ، يخشى عدوى الفقر  
أن مدّ يده الى فقير بدرهم ، ويحسب الجائحة أن يتبرع لعمل خيري يسيئ من  
وفره ، لم يُبْقِ من وقته ما يتعين فيه نفسه بثروته ، أو يقوم بواجبه لولده وزوجته ،  
وقرابته وعشيرته — ذلك هو الفقير حقاً ، المحروم صدقاً

ومن ينفق الساعات في جمع ماله      مخافة فقر فالذى فعل الفقر

وهل يكون غنياً منْ نفسه لما في أيدي الناس متطلعة ، وليس بما في يدها  
راضية قانعة ؟ هل يكون غنياً من هدَّ الحرص من قوته ، وأعلى من سحته ، ومنعه  
التكلاب أن يرى نفسه من منهل العلم ، ويفدىها بلبان الحكمة ؟

هل يكون غنياً من تبغى نفسه طعاماً شهياً ، أو ثمراً جنياً ، أو لباساً رفيعاً ،  
فيأتي عليه حبه للمال ، وشغفه بكنزه ، إجابتها الى طلبتها ، وتحقيق رغبتها ؟ هل  
يكون غنياً من أولاده في بؤس ، وأهله في ضنك ، يعيشون في أحضان الثروة ،  
ولكن من التمتع بها محرومون ؟ ذلك بلا ريب فقير ، وإن عده الناس غنياً ، وذلك  
المعدِّم وإن حسبي الناس ثرياً ، وذلك الذمِّم البغيض ، والبائس الفقير ، الذي جعل  
الله المال في يده أَلَّا له وعداً ، ونَكَلا وعقاباً «أَيَحْسَبُونَ أَنَّ مَا نَمِدُهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ  
وَأَنَّنَّ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ ، بَلْ لَا يَشْعُرُونَ» ؛ «وَيَلِ لِكُلِّ هُمَّةٍ

لُمَرَّةٍ، الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَدًا، يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ كَلَّا لَيُنَبَّذَنَ فِي الْحُطْمَةِ» «أَلَّا كُمُ التَّكَاثُرُ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ، كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ» واعلم أن السبيل إلى غنى النفس الرضا بما قدر الله وأعطى ، والثقة بأن ما عندك خير وأبقى ، وأن المال في يد الشره البخيل فقر ومذلة ، وفي يد القائم الكريم غنى ومعزة «ومَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أُلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقْرِبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا، فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الْضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا، وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ»

## الحاديـث ٧١

### في الاعتدال، ومداومة الأعمال

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَهْبَاهَا كَانَتْ تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَدَّدُوا، وَقَارُبُوا، وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمِلَهُ ، قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ — رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمُ وَالنَّسَائِيُّ

في الحديث أمر بثلاثة أشياء : بالتسديد ، والمقاربة ، والابشار ، وإخبار بأمرتين ، أولهما أن دخول الجنة ليس بالعمل ، بل بفضل الله ورحمته ، والثاني أن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل

(١) التسديد في الأمور طلب السداد فيها ، وهو القصد والعدل ، أي ما بين الإفراط والتفريط ، وفسر السداد بالصواب وهو مقارب للقصد ، لأن التقصير في المطلوب أو المغالاة فيه تخرجه عن الصواب ، والقصد في الأمور ما كان عليه محمد (ص) وصحابه ، في تطهيرهم ، وصلاتهم ، وصيامهم ، وصدقائهم ، وأخلاقهم .. الخ

(٢) والمقاربة عدم الافراط في العبادة لأن إجهاض النفس فيها يفضي إلى الملال ،  
فيؤدي إلى تركها ، فيكون من الافراط فيها التفريط والتقصير ، فالمطلوب منا  
في الأعمال المقاربة لا المبالغة

وفي حديث جابر : إن هذا الدين متين فأوغلو فيه برق ، ولا تبغضوا إلى  
أنفسكم عبادة الله ، فإن المُنْبَتَ لَا أرضاً قطع ، ولا ظهراً أبقى

(٣) والبشارة كالتبشير الأخبار بما يسر ويظهر أثره على بشرة الإنسان - ظاهر  
جلده - فالرسول (ص) يأمرنا بدخول السرور على نفوسنا ، من فرط رحمة الله بنا  
نحن المؤمنين العاملين ، فلا نيأس من روح الله ما دمنا عند حدوده التي رسماها ،  
لا نعصي له أمراً ، ولا نخالف له نهيا

(٤) تعمد بالرحمة عملها وأليس لها حتى كانت له كالغمد للسيف ، يبين  
الرسول (ص) أن العمل لا يدخل عامله الجنة ، ولو كان الرسول نفسه ، إلا إذا شملته  
رحمة الله ، وهذا ينافي آيات القرآن الكثيرة التي تدل على أن دخول الجنة وإثرها  
إنما هو بالعمل الصالح - مع الإيمان - كقوله « وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي  
أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ » وقوله « ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ »  
وقد أجاب العلماء عن هذا التعارض بأوجه كثيرة ، منها أن التوفيق للعمل من  
رحمة الله ، ولو لا رحمته ما كان إيمان ولا عمل صالح ، فالسبب الأصلى لدخول الجنة  
الرحمة ، والعمل المترتب عليه الدخول أثرها ، ومنها أن أعمال الطاعات كانت  
في زمن يسير ، والثواب لا ينفد ، فالانعام الذى لا ينفد في جزء ما ينفد بالفضل  
لا بالأعمال ، وأقول : إن العمل في نفسه لا يتسبب عنه الدخول لو لا أن الله جعله  
كذلك في حكمه وشرعه ، وجعله سببا إنما هو بفضله ورحمته ، ولو شاء لم يجعله سببا  
ولكن جعله كذلك في كتبه ، وعلى السنة رسله ، فلا سبيل إلى الجنة إلا من  
طريقه ، فلا تدعه وتطمع في رحمة الله ، فإن رحمته كتبها للذين يتقوون ، ويؤتون  
الزكاة ، والذين هم بآياته يؤمنون ، الذين يتبعون الرسول النبي الأمى ، فإن راقتكم  
هذه الأوجبة خذلها ، وإن وفقت لخير منها فهاته ، وإن لم تر سبيلا لدفع التعارض

بین الآیات والحدیث فالقرآن أولى بالتقديمة

(٥) الأعمال الطيبة كثيرة ، كالصلة ، والصدقات ، والصيام ، وقراءة القرآن  
والانتصار للمظلومين ، ونشر العلم بين الطالبين ، والجد في خير الناس ، والأعمال  
الطيبة من شأنها تعزية اليمان وقويتها ، وإعلاء النفوس وإكبارها ، والقصد  
في العمل سبيل إدامته والمواظبة عليه ، فبین الرسول (ص) أن أحب الأعمال إلى  
الله وأولاها بالقبول والثواب ما داوم عليه صاحبه وإن قل ، لأن المداومة فيها  
تعزية اليمان في كل وقت ، فلا تدب شجرته ، وفيها ترقية دائمة للنفوس ، فهي  
دائماً صاعدة في درج الكمال ، ولا كذلك الاجهاد الذي يبعد بالانسان عن العمل ،  
فتذو شجرة اليمان ، وتضعف نفسه عن مكافحة الشدائـد ، ويُشطب اسمه من  
ديوان العاملين المجاهدين ، ويقيـد في سجل الكسالي العاطلين ، وقد أخبرت  
عائشة رضي الله عنها بأن عمل الرسول (ص) كان ديمـة أى داماً لأن الديمة  
في الأصل المطر المستمر مع سكون ، بلا رعد ولا برق ، والمراد بالدائم الدوام  
العرفي وهو الاتيان بما يطلق عليه اسم المداومة عرفاً ، لا شمول الأزمنة إذ هذا غير  
مقدور عليه

## الحاديـث ٧٣

في حق الله على العباد ، وحقهم عليه

عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَدِنَا أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِيَدِي وَبِيَدِهِ إِلَّا آخِرَةُ الرَّاحْلِ ، فَقَالَ :  
يَا مُعاذًا : قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ  
قَالَ : يَا مُعاذًا ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ،  
ثُمَّ قَالَ : يَا مُعاذًا بْنَ جَبَلٍ ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ ،

قالَ : هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ،  
قالَ : حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، ثُمَّ سَارَ  
سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُعاذَ بْنَ جَبَلٍ ، قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ  
وَسَعْدِيْكَ ، قَالَ : هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ ؟ قُلْتُ  
اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِلَّا يُعَذِّبُهُمْ — رَوَاهُ  
**البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمْ**

**اللغة :** الرديف والردف الذي يركب خلفك ، ويقال الردف أيضا للخلف  
والعجز ، وأردفه أركبه خلفه ، وكل شيء يتبع شيئاً فهو ردفه ، والترادف التتابع ،  
والرحل ما يوضع على ظهر البعير كالسرج للفرس ، وآخرته العود الذي يجعل خلف  
الراكب يستند إليه ، ولبيك مأخوذ من اللب وهو الإجابة ، والتثنية فيه للتكرير  
والتكثير أي إجابة لك بعد إجابة ، ولم يستعمل إلا على لفظ التثنية ، وقيل : إنه من  
التلبية وهي إجابة المنادي من لب بالمكان وألب إذا أقام به ، وألب على كذا إذا  
لم يفارقه ، وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كأنك قلت : ألب إلبابا بعد  
إلباب ، وقيل : معناه اتجاهي وقصدى إليك ، من قولهم : دارى تلب دارك أي  
تواجها ، وقيل : معناه إخلاصى لك من قولهم : حسب لباب إذا كان خالصا  
محضا ، ومنه لب الطعام وإلبابه ، وسعديك معناه : ساعدت طاعتكم مساعدة بعد  
مساعدة ، وإسعاداً بعد إسعاد ، والتثنية فيه والإعراب مثلهما في لبيك ، والحق  
الشيء الثابت المتحقق ، فما للإنسان على غيره إن كان ثابتا لا تردد فيه يسمى حقاً ،  
والله حق ، والصدق حق ، والعبادة الطاعة مع خضوع ، أو هي غاية الخضوع

**السرح :** كان معاذ بن جبل الشاب العابد ، الأمة القانت ، الشهم المجاهد  
الذى حضر الغزوات كلها — راكباً في سفر خلف الرسول (ص) على دابته ،  
لا يفصله منه إلا آخرة الرحل ، التى كان يسند إليها الرسول (ص) ظهره ، وكان

إِردا فه له تواضعاً منه (ص) وَإِكْراماً لِلشَّبابِ المجاهد ، فَقَالَ : يامعاذ ، قَالَ :  
 إِجَابَةً لِكَ يَارَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ إِجَابَةِ ، وَطَاعَةً لِكَ بَعْدَ طَاعَةِ ، فَتَرَكَه الرَّسُولُ (ص)  
 دُونَ أَنْ يَحْدُثَه ، وَبَعْدَ أَنْ سَارَ مَسَاعِيَ قَالَ : يامعاذ ، قَالَ : اتَّجَاهَا إِلَيْكَ يَارَسُولَ اللَّهِ  
 بَعْدَ اتَّجَاهَ ، وَإِسْعَادًا بَعْدَ إِسْعَادِ ، فَتَرَكَه الرَّسُولُ (ص) أَيْضًا بَدْوَنَ حِمَادَةَ ، وَبَعْدَ  
 أَنْ سَارَ فِتْرَةً قَالَ يامعاذ بن جبيل ، قَالَ : إِخْلَاصًا لِكَ يَارَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ إِخْلَاصِ ،  
 وَمَسَاعِدَةً غَيْرَ مَسَاعِدَةً ، فَتَلَكَ نَدَاءَاتِ ثَلَاثَ نَبَهَتْ مَعَاذًا إِلَى الْعَنَيْةِ بِمَا يَلْقَى ،  
 وَصَرْفَ الْدَّهْنِ إِلَيْهِ ، وَإِرْهَافَ الْأَذْنِ لَهُ ، وَإِيقَاظَ الْحَافِظَةِ لِصَبْطِهِ وَوَعِيهِ ، وَعَرَفَتْهُ  
 أَنَّهُ نَبِأً عَظِيمًا ، وَحَدِيثَ خَطِيرًا ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : هَلْ تَدْرِي يامعاذ مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ  
 وَمَا الَّذِي يُحِبُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَحْقِقُوهُ شَكْرًا لَهُ ، وَلَمْ يَسْتَفِهِ الرَّسُولُ (ص) مِنْهُ اسْتِجْوَابًا  
 لَهُ ، وَلَكِنْ زِيَادَةً فِي تَنْبِيَّهِ إِلَى مَا يَلْقَى عَلَيْهِ ، وَتَشْوِيقَّاً لَهُ ، وَقَدْ رَدَّ مَعَاذَ عَلَى ذَلِكَ  
 إِلَى اللَّهِ الَّذِي أَحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَمًا ، وَإِلَى الرَّسُولِ (ص) الَّذِي يَبلغُ عَنِ اللَّهِ وَحْيَهُ  
 وَهَذَا مِنْ مَعَاذَ كَالْأَدْبِ : وَقَفَ عَنْدَ حَدِّهِ ، وَلَمْ يَقْفِ مَا لِيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ ، وَقَدْ بَيَّنَ  
 لَهُ الرَّسُولُ (ص) أَنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيئًا : كَلِمَةُ جَامِعَةٍ  
 لَمْ تُتَرَكْ مِنَ الدِّينِ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً ، فَعِبَادَتِهِ الْخُضُوعُ لَهُ وَالتَّذَلُّلُ ، وَذَلِكَ بِطَاعَتِهِ  
 فِيمَا أَمْرَ وَنَهَى ، فَنَؤْمِنُ بِرَسُولِهِ ، وَنَصْدِقُ بِكِتَابِهِ ، وَنَقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَنَؤْتِي الزَّكَاةَ ،  
 وَنَهْذِبُ نَفْوَسَنَا ، وَنُصْحِنُ أَجْسَامَنَا بِالصِّيَانَةِ ، وَنَحْجِبُ الْبَيْتَ الْحَرَامَ مَا اسْتَطَعْنَا إِلَى ذَلِكَ  
 سَبِيلًا ، وَنَحْسِنُ عَشْرَةَ النَّاسِ ، وَنَصْدِقُ فِي مَعَاملَتِهِمْ ، وَنَخَالِقُهُمْ بِخَلْقِ حَسَنٍ ،  
 وَنَقْفَعُ عَنْدَ مَا شَرَعَ اللَّهُ لَا تَنْعَدِي حَدَودَهُ ، وَلَا تَنْجَاوِزْ رَسُومَهُ ، وَنَجَانِبُ كُلَّ مَا هُنَى عَنْهُ  
 مِنْ الْخَيَائِثِ مَا هُوَ اعْتِدَاءُ عَلَى النَّفْسِ ، أَوْ الْمَالِ أَوِ الْعَرْضِ ، وَإِضَارَةُ بِالْخَلْقِ ،  
 وَأَسَاسُ ذَلِكَ عِلْمُ بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَبِمَا احْتَوَاهُ ، وَهَذَا بِتَلَاقِهِ وَتَدْبِرِهِ ، وَدِرَاستِهِ وَتَفْهِيمِهِ  
 أَمَا تَوْحِيدُهِ وَعَدْمُ اِشْرَاكِهِ فَأَنَّ نَعْتَقِدُ أَنَّهُ وَحْدَهُ صَاحِبُ الْخَلْقِ وَالْأَمْرِ ، وَأَنَّ  
 مَنْ دُونَهُ لَا يَمْلِكُ ضَرًا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ، سَوَاءً أَكَانَ مَذَكُورًا مَقْرَبًا ، أَوْ نَبِيًّا  
 مَرْسُلاً ، أَوْ وَلِيًّا عَابِدًا ، وَمَنْ تَوْحِيدُهُ أَنْ تَكُونَ الْأَعْمَالُ خَالِصَةً لِوَجْهِهِ ، لَا يُشَوَّهُ بِهَا  
 خَدَاعٌ وَلَا رِيَاءً ، وَلَا تَدْلِيسٌ وَنَفَاقٌ ، وَلَا نَدْعُو مَعَهُ غَيْرَهُ ، أَوْ تَقْدِيمُ إِلَيْهِ الْقَرَابَينَ

أو نسوق النذور ، أو نتخذ وسيلة إليه ، فان كل ذلك شرك ينافي مقام التوحيد  
 ثم سأله رسول الله (ص) معاذًا عن حق العباد على الله ، وما وعدهم به ، وكتبه لهم  
 على نفسه ، اذا هم عبدوه حق عبادته ، وأخلصوا له الدين ، وأسلموا الوجه ،  
 وعمروا القلوب بتوحيده ، وطهرواها من دنس الإشراك ، فقال له مثل مقالته الأولى:  
 الله رسوله أعلم ، فقال له الرسول (ص) : حق العباد على الله ألا يعنهم ، وكيف يعتذر  
 من توفر على طاعته ، وكان عبداً السميع ، تقع أذنه آلى الوحي فإذا به قد مثلها  
 في عمله ، وأظهرها في خلقه ، ويسمع هدى الرسول (ص) فإذا به قد اتخذ إماماً  
 وقدوة ، وهادياً وأسوة ، كيف يعن ذا النفس العالية ، الطاهرة النقية ، التي  
 لا يرى فيها إلا بياض التوحيد ونوره ، ليس بها نكبة من دنس أو شرك ، بل  
 كيف لا يسبغ نعمته ، ويدخل جنته عباده المقربين ، وجنده المخلصين ، وهو  
 البر الرحيم ، وأكرم الأكرمين « وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ  
 الْهَوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمُأْوَى » .

## الحديث ٧٣

### في نذر الطاعة، ونذر المعصية

عَنْ عَائِشَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ نَذَرَ أَنْ  
 يُطِيعَ اللَّهَ فَلَيُطِعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيهِ فَلَا يَعْصِيهِ — رواه البخاري  
 وأبو داود والترمذى والنمساوى وابن ماجه

النذر أن توجب على نفسك ما ليس بواجب حدوث أمر ، كأن تذر صدقة  
 أو اعتكافاً ، أو تهجدًا إذا رزقت ولداً ، أو بلغت أمناً ، وفي هذا الحديث أمر  
 الرسول (ص) من نذر طاعة الله أن يطعها ، ونهى من نذر معصيته أن يعصيها ،  
 فنذر الطاعة يجب الوفاء به ، قال تعالى « وَلَيُوفُوا نُذُورَهُمْ » ونذر المعصية يحرم

الوفاء به ، إذ لا يبر في معصية الخالق ، فلن نذر إرشاد الجاهلين ، أو إنقاذ المظلومين أو مساعدة الباشين ، أو زيارة الأقربين ، أو الجهاد في سبيل الله ، ونشر دينه ، ومطاردة أعدائه وجب عليه الوفاء بما نذر ، ومن نذر النكبة بعده ، بارقة دمه أو اغتصاب ماله ، أو نذر الانفصال لحزب مبطل ، أو انتخاب شخص مجرم ، أو شرب حمر ، أو لعب ميسر ، أو إقامة ليلة ساهرة ، تنتهك فيها الحرمات ، ويعصى الله حرم عليه الوفاء ، والطاعة تشمل الواجبات كالصلة المكتوبة ، والزكاة المفروضة ، وصوم رمضان ، والحج الواجب ، والنفقة على الزوجة والولد ، وتشمل المندوبات كصلة النافلة ، والصدقة الجارية ، والصوم المستحب ، وحج التطوع ، فالواجبات إذا كانت عينية لا ينعقد نذرها لأنها واجبة بدون إيجاب العبد ، بل لا تدخل تحت عنوان النذر لأنها إيجاب مالي بواجب ، وهذه واجبة ، أما الواجب على الكفاية كالجهاد ورد السلام ، والمندوب فينعقد نذرها ، ويحجب الوفاء به ، وأما نذر المباح كبس الثوب وركوب الدابة والتروض فقد استدل لصحته بحديث عائشة « لانذر في معصية ، وكفارتها كفارة يمين » — رواه أصحاب السنن ، وجمهورة المحدثين على تضعيفه — فلما نفي نذر المعصية أفاد صحة ماعداها ، وب الحديث بريدة عند أحمد والترمذى أن امرأة قالت : بارسول الله إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدُّف ، فقال لها : أوف بذرك ، وكان ذلك وقت خروجه فى غزوة ، فنذرت الضرب بالدُّف إن رده الله تعالى سالما ، وقال مالك والشافعى : لا ينعقد نذر المباح واستدلا ب الحديث ابن عباس قال : بينما النبي (ص) يخطب إذ هو بـرجل قائم ، فسأل عنه ، فقالوا : أبو إسرائيل نذر أن يقوم فى الشمس ، ولا يقدر ، ولا يستظل ولا يتكلم ، وأن يصوم ، فقال النبي (ص) مروه فليتكلم ولسيتظل ، وليقدر ، وليتصوم — رواه البخارى وأبو داود وابن ماجه ، فأمره بفعل الطاعة ، وأسقط عنه المباح ، وأصرح من هذا ما رواه أحمد وأبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي (ص) قال : لانذر إلا فيما ابتعي به وجه الله — في سند هذا الحديث عند أحمد عبد الله بن نافع المدى وهو ضعيف — وأجابا عن حديث

عاشرة بضعفه ، وعن حديث بريدة بأنه لامانع من أن يكون من قسم المباح ما يصير  
مندو با إذا قصد به القرابة كالنوم في القائلة للتقوى به على قيام الليل ،  
والسحور للتقوى على صيام النهار ، فيجوز أن يكون إظهار الفرح بعد  
النبي (ص) سالما معنى مقصودا يثاب عليه ، فيكون مندوبا ، وقد اختلف الفقهاء  
في نذر المعصية هل تجب فيه كفارة أولاً تجب ؟ فقال بوجوبها الثوري وإسحاق  
وابوحنيفة وأصحابه وأحمد وبعض الشافعية ، وهو مروي عن ابن مسعود وابن عباس  
وجابر وعمران بن حصين ، وسمة بن جندب ، وقال بعدم الوجوب مالك والشافعى  
والجمهور ، وهو رواية عن أحمد ، واستدل الأولون بحديث عائشة السابق « لأنذر  
في معصية ، وكفارته كفارة يمين » وب الحديث ابن عباس أن النبي (ص) قال : من  
نذر نذراً في معصية فكفاراته كفارة يمين — رواه أبو داود ، وب الحديث عقبة بن عامر  
قال : قال رسول الله (ص) كفارة النذر كفارة يمين — رواه مسلم وأحمد ، فعمومه  
يشمل نذر المعصية ، وبأن النذريين ، ومن حلف على فعل معصية لزمه الكفارة  
فكذلك اذا نذرها ، والدليل على أنه يمين الحديث ابن عباس قال : جاءت امرأة  
إلى النبي (ص) فقالت : يا رسول الله إن أختي نذرت أن تحج ماشية ، فقال : إن  
الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً ، لتخرج راكبة ، ولتکفر عن يمينها — رواه  
أحمد وأبو داود ، واستدل الجمهور بأنه نذر غير منعقد ، فلا يوجب شيئاً كاليمين  
غير المنعقدة ، بل لا يسمى نذراً لأن النذر التزام الطاعة ، وهذا التزام معصية ،  
وبالأخذ في أبطلت نذر المعصية ولم تذكر فيه كفارة ، كحدينا ، وحديث  
مسلم « لأنذر في معصية الله ، ولا فيما لا يملك العبد » وأجابوا عن أدلة الأولين بضعف  
 الحديث عائشة ، وبأن الأصح في الحديث ابن عباس أنه موقف عليه ، وأما  
 الحديث عقبة ففيه زيادة تمنع العموم ، إذ رواه الترمذى بلفظ « كفارة النذر إذا لم  
يسم كفارة يمين » ورواه ابن ماجه بلفظ « من نذر نذراً لم يسمه الخ » فكفارة  
اليمين في النذر المبهم ، كأن يقول : الله على نذر ، ولا يزيد ، ولا يعلم خلاف في  
ذلك إلا عن الشافعى فإنه قال : لا ينعقد النذر المبهم ولا كفارة فيه ، والحديث

حجّة عليه ، وبماذا يحيب الجمهور عن كون النذر يميناً؟ أ يقولون : نذر المعصية  
يمين غير منعقدة ؟

وبهذا عرفت حكم نذر الطاعة ، ونذر الواجب ، ونذر المعصية ، ونذر المباح  
والنذر المبهم ، وبقي نوعان ، هما نذر الاجاج والغضب ، ونذر المستحبيل ، فالأول  
ما أخرج مُحرجَ اليمين بأن يراد به الحث على فعل شيء ، أو المنع منه ،  
من غير أن يقصد به النذر والقربة ، كالذى يقول في حال الغضب لخصمه :  
إن لم أرفع عليك قضية فدارى صدقة ، أو يقول : إن عاشرتُ فلاناً فعلى مائة جنيه  
ل الجمعية الخيرية الإسلامية ، يريد بالأول حتى نفسه على رفع القضية ، وبالثانى  
الامتناع من معاشرته ، وهذا حكمه حكم اليمين ، فإن رفع القضية ، أو ترك العشرة فلا  
شيء عليه ، وإن لم يرفع أو عاشر لزمه كفارة يمين ، وهو مخير بين الأمرين ،  
وهذا رأى الجمهور ، وقال أبو حنيفة ومالك : يلزمك الوفاء بنذرك ، أما نذر المستحبيل  
كصوم الأمس فلا ينعقد ، لأنك لا يتصور الوفاء به ، ولا يوجب شيئاً ، كما لو حلف  
على فعله ، فإنه لا تلزمك كفارة ، فالنذر من باب أولى

## الحاديـث ١٧٤

### في أخذ الأيسر ، وترك الاتقام للنفس

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْهَا قَاتَلَتْ : مَا خَيْرٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْلَمُ يَعْلَمُ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخْذَ أَيْسِرَهُمَا مَالَمْ يَكُنْ إِعْمَالًا ، فَإِنْ  
كَانَ إِعْمَالًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسَ مِنْهُ ، وَمَا اتَّقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا أَنْ تُنْتَهِكَ حُرْمَةُ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمَ بِهَا اللَّهُ

رواه البخاري ومسلم

اللهم : الانتقام المبالغة في العقوبة ، مأخذ من نعمتكم — كضرب وعلم —

إذا بلغت به الكراهة حد السخط ، والنفقة العقوبة ، والحرمة ما وجب القيام به من حقوق الله وحرم التفريط فيه ، وتقى ما لا يحل فعله ، وانتها كها تناولها بما لا يحل

الشرح : للرسول (ص) الأدب الكريم ، والخلق العظيم ، وفي هذا

الحديث تقص علينا عائشة الصديقة زوج الرسول (ص) وأكرم نسائه عليه ،

ومن أعلمهن بآدابه — خلقين من أخلاقه العالية ، هما اختيار الأسهل الأيسر ، مالم

ي肯 محرا ، وعدم الانتقام لنفسه ، مالم تُعْنَس محارم الله ، فینتقم لله ، فمثلًا خيره

ربه بين الافطار والصوم في السفر أو المرض ، فاختار الأيسر ، وخيره بين مقابلة

السيئة بمثلها والعفو ، فاختار العفو ، وخيره فيمن تحاكموا اليه غير مخاصين في الحكم

بينهما أو الاعراض عنهم ، فاختار ما رأه أسهل ، وخيره بين أن يقوم نصف الليل

أو ثلثه ، أو يزيد على النصف ، فكان يختار ما يراه أيسرا على نفسه ، وخيره بين

أن يفتح له كنوز الأرض ، أو يجعل رزقه الكفاف ، فاختار الكفاف ليتفرغ

ل العبادة ربها ، والدعوة إلى دينه ، وكذلك إذا خيره أهل بيته بين أمرتين اختار

أيسراها ، فإذا خيره بين طعامين اختار أدنها كلفة ، وإذا استشار أصحابه في أي

الطرق يسلك في سفرة أو غزوة ، وفي أي الأمانة كان ينزل ، أو في أي البقاء

تكون المعركة ، فأشاروا بأمرتين اختيار الأيسر منها ، وهكذا دواليه ، مالم يكن أحد

الأمرتين معصية ، فإنه يكون أبعد الناس منه ، وكيف لا تنفر نفس الطيبة الطاهرة

مما يخدش طاعته لربها ، وحرصه على شرعيه ، ولن يخربه بين طيب وخبث ، كما

وتحمّر إلا جاهل بالدين ، أو منافق ، أو كافر لا يعلم أحكام الشريعة ، ذلك المخلق

الأول ، أما المخلق الثاني فكان (ص) لا يناله أمر يغضبه ، من جفاة الأعراب ،

أو من ضعفة اليمان ، أو من أعدائه ، فینتقم لنفسه ، فلا أعرابي الذي جفا عليه

في صوته ، والآخر الذي جبده من ردائه حتى أثر في كتفه ، وذلك الذي اتهمه

بالظلم في القسمة ، وذلك الذي أخذ منه سيفه على غرة ، وأراد الفتى به ، فسقط

من يده ، وتناوله الرسول (ص) كل أولئك وأمثالهم صفح عنهم الرسول (ص)  
وهذا مالم يكن في الإيذاء له اتهاك لحرمة من حرمات الله ، واعتداء على شرعه ، فانه  
ينتقم لله ، انتصاراً لدينه ، وقياما بواجب النهى عن المنكر، ولذلك أقام حد القذف  
ثانية جلدة على من رمى زوجه البتول بالافك ، وأذاه في أهل بيته ، وأهدر دماء  
جماعة من المشركيين لما فتح مكة من كانوا يؤذونه لأنهم كثيراً ما اتهكوا حرمات  
الله « ولا تأخذن كُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الآخر »

والحديث يحثنا على أخذ اليسر ، والرغبة عن العسر ، ويدعونا إلى الأخذ  
بالرخص إن كانت على النفس أسهل ، والعفو عن المسيئين إلا أن ينتهكوا حرمات  
هذا الدين ، ويندنا إلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وألا تأخذنا في  
ذلك هوادة

## الحاديـث ٧٥

### في تقاتل المسلمين وعقوبـته

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ نَفِيعَ بْنِ الْحَارِثِ التَّقِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا اتَّقَى الْمُسْلِمَانَ بِسَيِّفِيهِمَا فَالْقَاتِلُ  
وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟  
قَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَرَيْصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ - رَوَاهُ الشِّيخُ حَازِدٌ وَأَبُو دَاودَ وَالْذَّسَائِيُّ  
الملغة: البال الحال التي يهم بها ، يقال : ما ياليت بـكـذا بالـةـ أـى ما اهتمـمتـ

بـهـ ، ويطلق على الخاطرـ ، وعلى القلبـ ، والحرصـ فـرـطـ الشرـهـ ، وـفـرـطـ الـارـادـةـ  
الـشـرـعـ : القـتـلـ العـدوـانـ إـثـمـ كـبـيرـ ، وجـرمـ عـظـيمـ ، توـعدـ اللهـ عـلـيـهـ بـالـعـذـابـ

الشديد في قوله « وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ، وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَلَعَنَهُ ، وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا » وما كانت يد المؤمن الذي ملاهُ اليمان قلبه لمتد إلى أخيه بسفك دمه ، وإذ هاق حياته « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يُقْتَلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً » وقد بين الرسول (ص) في هذا الحديث أنه إذا تلاقى مسلمان بسيفيها ، أو بندقيتها ، أو مسدسيها ، أو مدعيتها ، أو نبوتيها ، أو غيرها من آلات القتل — فذكر السيف على سبيل التمثيل — وأعمل كل منها ما في يده للقضاء على صاحبه ، والآيادء بحياته فالقاتل والمقتول في النار ، فسأل أبو بكرة رسول الله (ص) قائلاً : هذا القاتل الذي أودي بحياة صاحبه يستحق النار كما نطق بذلك القرآن ، ولكن ما شأن القتيل الذي أريق دمه ، حتى يكون مع قاتله في النار ؟ فقال (ص) إنه كان حريصاً على قتل صاحبه ، وشارعاً فيه ، ومقلباً بأسبابه المباشرة ، ولو لا أن ضربة صاحبه عجلت بحياته ، وجندلته مضرجاً بدمائه لكان هو السافك ، وقرنه القتيل ، بكل منهما باء باهه ، واستوجب النار بحرمه

فإن رفعت سيفك بحق على من رفعه عليك عدواً وظلاماً ، أو حسداً وبغيًّا ، فلا حرج عليك ولا ملامه ، ولن تمسك النار ، بل ربما كنت مأجوراً إذا قضيت به على المجرمين السفاً كين ، فإذا قام نزاع بين طائفتين من المسلمين ، حتى اشتعلت نار الحرب بينهما ، وعملنا ما نستطيع للقضاء على الخصومة ، وإحلال السلم محل الحرب ، فأبتأ أو أبْت إحداهما وجب علينا الانضمام للمحقة ، وقتال الباغية ، وإشهار سيوفنا على سيوفها حتى نقلها ، ونذهب بشوكتها ، وتقيء إلى أمر الله « وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتَهُ إِنَّ اللَّهَ تَبَغِي حَتَّى تَفِئَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ، فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوهَا بِالْعُدْلِ وَأَقْسِطُوا ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُ الْمُقْسِطِينَ ، إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوْهُ ، فَأَصْلِحُوهَا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَأَنْفُوا اللَّهَ لَعْلَّكُمْ تُرْحَمُونَ » وإذا أرادك باغ على نفسك ، أو مالك أو عرضك

فدافعته بسيفك فلست للنار بأهل ، إذا كنت لا تستطيع دفعه إلا بالسيف ، ولكن استعمله بنية الدفاع لبنية القتل ، فان قضت عليه ضربة الدفاع فعلى شر قضيت ، وإن أصابتك ضربة في سبيل الله قتلت ، وفي سجل الشهداء كتبت ، وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة « أنه جاء رجل إلى النبي (ص) فقال : يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريدي أخذ مالي ؟ قال : فلا تعطه ، قال : فان قاتلني ؟ قال : فاقتله ، قال : فان قتلتني ؟ قال : فأنت شهيد ، قال : أرأيت إن قتلتة ؟ قال : فهو في النار » ، وفي حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود والترمذى وصححه « من قُتِل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قُتُل دون أهله فهو شهيد »

وظاهر الحديث أن درجة القاتل والقتيل في العذاب بالنار سواء ، لأن كلاًّ منهما بذل منتهى جهده لقتل صاحبه ، غاية إلا أمر أن ضربة أحدهما نفذت قبل الأخرى ، وقيل : بل درجتهما مختلفة ، فالقاتل يعذب على القاتل والقتل ، والقتيل يعذب على القاتل فقط ، فعذاب القاتل أطول وأشد

وقد اختلف العلماء سلفاً وخلفاً في القاتل إذا تاب أتنفع توبته ، فتدرأ عنه العذاب أم لا تنفع ؟ قال جماعة بالثانية منهم ابن عباس وزيد بن ثابت ، مستدلين بقوله تعالى في سورة النساء « ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم . . . الخ » وقال كثيرون بالنفع لقوله تعالى في صفة عباد الرحمن « وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزِنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَأْتِيْ أَثَاماً ، يُضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا . إِلَّا مَنْ تَابَ ، وَآمَنَ ، وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سِيَّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ، وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيمًا » وقالوا : إن هذا الاستثناء مراعي في آية النساء ، وكذلك اختلفوا في الفحاص ، فلن قائل : إنه لا يدفع الأثم مستدلاً بقوله تعالى « وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ » فإنه يفيد أن الفحاص لمصلحة الناس فحسب ، وذلك بردع بعضهم عن بعض ، أما القاتل المظلوم فلا يزال

حقه باقيا يأخذه يوم القيمة ، ومن قائل : إنه يدفع الائتم لأن جزاء السيئة سيئة مثلها ، ولقوله (ص) في حديث عبادة بن الصامت بعد ذكر القتل وجرائم أخرى : ومن أصحاب من ذلك شيئا ، فعوقب في الدنيا فهو كفارة له — رواه البخاري وقد استدل بالحديث على أن قصد الجريمة ، والعزم عليها والتصميم يعاقب به المرء وإن لم تقع منه الجريمة ، إذ علل عقاب القتيل في الحديث بأنه كان حر يصا على قتل صاحبه ، والحرص فرط الارادة كما بينت ذلك في اللغة . وفي رواية : إنه أراد قتل صاحبه ، وقد اعترض على هذا الاستنباط بما جاء في حديث ابن عباس عند البخاري « ومن هم بسيئة فلم ي عملها كتبها الله عنده حسنة كاملة ،凡ن هو هم بها ، فعملها كتبها الله له سيئة واحدة » ومثل ذلك ما جاء في حديث أبي هريرة عند البخاري أيضا « إذا أراد عبدى أن ي عمل سيئة فلا تكتبوا لها عليه حتى ي عملها ، فإن عملها فاكتبوا لها بمنها ، وإن تركها من أجل فاكتبوا لها له حسنة » فلم يجعل في الهم بالسيئة عقابا إذا لم يقتن بعملها ، وجعل في تركها خشية الله ثوابا ، إذ جاهد باعث الشر حتى غلبه « وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ، وَهَذِهِ النَّفْسُ عَنِ الْهُوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى » ، وقد دفع هذا التعارض بعض العلماء بالتفرقة بين الهم والعزم ، فال الأول مرور الفكرة بالنفس من غير استقرار فيها ، والثانى التصميم على المعصية وتوطين النفس عليها ، فالعقاب على الثاني دون الأول وهو دفع مدفوع ، وتفريق مردود ، لم يقم عليه دليل ، ثم إنه صريح بالارادة في حديثنا ، وفي حديث أبي هريرة المعارض ، فالصواب من القول أنه لا تعارض أصلا ، فإن حديثنا لم يرتب العقاب فيه على مجرد الحرص أو الارادة ، بل هو مرتب على أمرين : الأخذ في تنفيذ الجريمة برفع السيف والتقابل به ، وسبق الاصرار عليها ، وبعبارة أخرى : الشروع في الجريمة ، والقصد الجنائي ، كما يقول رجال القانون ، أما مجرد العزم بدون تنفيذ فلا يدل حديثنا على المؤاخذة به ، وظاهر حديث ابن عباس وحديث أبي هريرة أنه لا عقوبة فيه ، بل التعبير بصيغة الافتعال في جانب الشر دون جانب الخير

في قوله تعالى: «لَهَا مَا كَسَبَتْ، وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَتْ» يشعر بأن الشر لا بد فيه من المعالجة والمحالطة ليحسب على المرء ، فلا يكفي فيه مجرد النية ، أما الخير فالنية فيه لها ثواب بقدرها ، ويؤيد هذا حديث أبي هريرة عند الشيخين «إِنَّ اللَّهَ تَحْمِلُ  
لَا مُتَّى مَا حَدَثَتْ بِهِ أَنفُسَهَا ، مَالِمُ تَعْمَلُ بِهِ أَوْ تَنْكِلُمُ»

وقد احتاج بالحديث من لم ير القتال في الفتنة ، كسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله ابن عمر ، ومحمد بن مسلمة ، وأبي بكرة ، وغيرهم ، ممن لم يتدخلوا في الشجار الذي كان بين علي وشيعته ، وعائشة وأنصارها ، وقدمنا لك واجب المسلمين في الفتنة ، الذي أمر به القرآن في جلاء لاغموض فيه ، وهو الاصلاح بين الطائفتين المقاتلتين فان أبنا الصلح ، أو أبنته إحداها فواجب قتال التي تبغى حتى تفء إلى أمر الله «وَبَعْدَ» فالحديث يعني على المسلمين ما بينهم من شجار ، وما يقوم بين أنفسهم من حروب ، لا باعث عليها الا الاستئثار بالملك ، والتعصب للجنس ، دون الانتصار لاحق ، ولقد شربت هذه الحروب من دماء المسلمين عبّاً ، حتى أضفت شوكهم وزللت سلطانهم ، وطأطأت رؤوسهم لخصومهم ، وأخضعت رقابهم لسيوفهم ، فانتقصوا بلادهم من أطرافها ، بل جاسوا خلاها ، وأصبحت لهم الكامة في أكثرها ، فهل من مذكر ؟ لقد جاءهم من الأنبياء ما فيه مزدجر

## الحاديـث ٧٦

### في نعمة القرآن والمـال ، والنـصح فيـهما

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ عَلِمَ اللَّهُ الْقُرْآنَ ، فَهُوَ يَتَلَوُهُ آنَاءَ  
اللَّيْلِ ، وَآنَاءَ النَّهَارِ ، فَسَمِعَهُ جَارُهُ ، فَقَالَ : لَيْتَنِي أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ  
فَلَانَ ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَهُوَ يَهْلِكُهُ

في الحق ، فقال رجل ليتى أُوتيت مثلَ مَا أُوتى فلان ، فعملت مثلَ مَا يَعْمَلُ - روأه البخاري والنسائي ، وفي رواية للشيخين : لا حسد إلا في اثنين : رجل آتاه الله مالا ، فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة ، فهو يقضى بها ويعلمها

**اللغة :** الحسد أن يرى المرء نعمة على أخيه ، فيتمنى زوالها عنه إلى غيره ، وقد يضيف إلى التمني السعي في زوالها ، والغبطة أن يتمني مثلها ولا يتمني زوالها عن أخيه ، والتلاوة القراءة ، ولا تكاد تستعمل إلا في قراءة كلام الله تعالى ، والأصل لمعنى « تل » التبع ، ولذلك قيل لولد الشاة والناقة « تلو » إذا فطم وصار يتبع أمه ، وكل ما يتبع غيره في شيء يقال : هو تلوه ، وسميت قراءة القرآن تلاوة لأن مثاني كلما قرئ منه شيء يتبع بقراءة غيره أو باعادته ، أو لأن شأنه أن يقرأ ليتبع بالاهتمام والعمل به ، بل فسرت تلاوة القرآن باتباعه والعمل به ، والآن الساعات ، الواحد أنى مثلت الهمزة ، والتسليط التكين من القهر والخضاع ، والهلاكة الأخلاق ، والحكمة إصابة الحق بالعلم والعمل ، وبعبارة أخرى : وضع الأشياء مواضعها ، ولذلك قيل لمن يحسن دقائق الصناعات ويتقنها حكيم ، والمراد بالحكمة هنا القرآن بدليل الرواية الأخرى ، والقرآن مبين للحق ، مؤت للحكمة

**الشرح :** الحسد رذيلة مقوية ، لأن كراهيته الخير للناس ، وتمي زوال النعم عنهم ، ولا يخلق به إلا ذرو النفوس الخبيثة ، والقلوب الأثيمة ، التي مات فيها داعي الخير ، وهي مكانه باعث الشر ، فإن انضم إلى ذلك السعي في زوال النعم بوشایة أو عمل تضاعف المقت ، وترáيد الفحش ، وقد نهى الله عنه بقوله « ولا تَتَمَّنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْكُمْ عَلَى بَعْضٍ » وأمر بالتعوذ منه في سورة الفلق « وَمَنْ شَرِّ حَاسِدٌ إِذَا حَسَدَ » وإذا كان الحسد كله شراً كان قول الرسول

(ص) لا حسد إلا في اثنين من قبيل الاستثناء المنقطع ، فلا حسدَ محمود أو جائز  
مطلقاً ، لافي مال أو علم ، ولا في منصب أو جاه ، ولا في غير ذلك من أنواع  
النعم ، سواء رجوت النعمة الرائلة لك ، أو رجوتها لغيرك ، ولكنْ هناك خصلتان  
محمودتان ليسا من وادي الحسد ، أو تقول : إن الحسد هنا يراد به الغبطة مجازاً ،  
فمعنى العبارة لا غبطة إلا في هاتين الخلتين ، فحصر الغبطة فيما مع أنها تكون في  
غيرها بياناً لعل درجتها ، وعظم منزلتها ، وأئمماً وحدها الجديرتان بالغبطة دون  
غيرها من صنوف النعم

فاخلة الأولى الجديرة بالتمني ، الحقيقة بالجذب في إدراكها ، والسعى في نواها  
خلة رجل من الله عليه بالقرآن ، فوهبه حفظه ، وعلم ما تضمنه ، من حلال وحرام  
وأحكام ، وقصص وأخبار ، وآداب وأخلاق ، فذاق حلاوته ، وعرف  
مكانته ، ف الفرص عليه الحرص كلها ، و بعض عليه بالنواجد ، واتخذه سميره وجليسه  
وخليله وأئيسه ، فهو يتلوه آناء الليل ، و آناء النهار ، فلسانه به رطب ، وقلبه حي ،  
وعقله في حمو وعلو ، ونفسه مهتديه بهديه ، ومقتفية لأثره ، يفصل به في المشكلات  
ويحكم في المنازعات ، ويقضى على الشبهات ، يفتى به المستفتين ، ويفض شجار  
المتنازعين ، يدعو الناس إليه ، ويحثهم عليه ، يقرئهم آياته ، ويعلمهم أحكامه ، يعظهم  
بعطاته ، ويهديهم بكلماته ، يبشرهم بما فيه من النعم ، ويخدرهم عذاب الجحيم ، فهو  
به عليم ، ولا أمره سميع ، ولا يهقاري ، وبأحكامه فاصل ، ولما فيه ناشر ، فأورثه  
ذلك الحكمة التي يزن بها الأمور بميزان الحق ، ويقول فيها القول الفصل : « يُؤْتَي  
الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ، وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتَى خَيْرًا كَثِيرًا ، وَمَا يَذَّكَرُ  
إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ » نعم من أُوتى القرآن أُوتى خيراً كثيراً ، أُوتى صحة  
في جسم ، وطهارة في نفس ، وكلا في عقل ، وسعة في مال ، وعزبة في تواضع ،  
وشدة في رحمة ، ورسوخاً في علم ، وصدق في قول ، وما يذَّكَرُ بما يسمع إلا  
ذوو العقول الراجحة ، والألباب الناضجة ، فأولئك إذا سعد جدهم بختار عَلَّهُ  
الله القرآن ، ووفقه لتلاؤته ليه ونهاره — يتممنون أن يؤتوا مثل ما أُوتى من الذكر

الحكيم ، وأن يوفقا للتاوته كما وفق ، ويعملوا به كما عمل ، فهذا منهم رجاء  
مشروع ، وَمِنْ مُحَمَّدٍ ، جدير بالمسابقة إليه ، والتنافس فيه  
والخلة الثانية ، الخلقة بالرغبة ، الحرية بالغبطة خلة رجل وهبه الله مala ، فلم يكن  
فيه قتوراً بخيلاً ، ولا مبذرًا سفيراً ، يبدده بين الكاس والطاس ، وينثره تحت  
أقدام المائلات الميلات ، الفاتنات الراقصات ، ويرمى بيده على مناصد الميسر ،  
ويهلكه في ولائم الرياء والشهرة ، ولكن في سبيل الله ينفقه ، وفي إقامة الحق  
يهلكه ، وفي سبيل العزة لقومه ، والاستقلال لبلده ينثره ، يهذب به نفسه ويرقي ،  
ويعلم أولاده ويشفق ، يصل به أقربائه ، ويواси أصحابه ، يفتح به المدارس ، وينشئ  
المصحات والملاجئ ، ويقيم المصانع ، ويؤلف به الشركات النافعة ، وينهض  
بالمشروعات المشمرة ، يطف به على الأرامل والأيتام ، والمساكين والفقراء ، يساعد  
به الغارمين ، ويقضى به على الظالمين ، وينصر المظلومين ، يفك به العذين ، ويحرر  
المستعبدين ، فيده في إنفاقه مطلقة ، ولا آفة مهلكة ، ولكن في سبيل الله ، لا في سبيل  
الشيطان ، وفي سبيل الحق والشرف ، لا في سبيل الترف والسرف ، فمن تمنى  
مثل هذا المال ، ورجا الله أن يوفقه لمثل هذه الأعمال كان ذا الخلة المحمودة ،  
والغبطة المشكورة

تائِكٌ هما الخلتان ، الخليقتان بالمعنى ، وإنهما لأُس الفضائل ، وجماع المكارم  
ثروة في العلم ، وثروة في المال ، وفهمما على الخير ، وجداً بهما في النفع ، فأى فضل  
بعد هذا ، في ذلك فليتنافس المنافسون ، ولمثل هذا فليعمل العاملون

## الحاديـث ٧٧

فـالنـصـحـ لـلـرـعـيـةـ، وـعـقـابـ المـقـصـرـيـنـ

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً ، فَلَمْ يَحْطُهَا بِنَصْحِهِ إِلَّا مَنْ يَجِدُ رَأْهَةَ الْجَنَّةِ ، وَفِي لَفْظٍ آخَرَ عَنْهُ : مَاءِنْ وَالِّي رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌ لَهُمْ إِلَّا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ — رَوَى ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

**اللغة :** الرعية ما يرعاه المرء ويحفظه، ويسوسه ويدبره، واسترعاه الرعية طلب منه رعايتها وحفظها، والنصح تحري الأقوال والأفعال، التي فيها صلاح المنسوح، وهذا أثر الأخلاص له، فالنصح من ناصح العسل أى خالصه، وحاطه بحوطه كلاه وصانه، والاسم الحياطة، وأحاط به مثله، وغضبه أظهر له غيره ما أضمره وزين له غير المصلحة

**السرع :** الرعية أمانة في يد الراعي، يجب عليه القيام بحفظها، وحسن التعهد لها، والعمل لمصلحتها، فمن ولاه الله شئون الخلق من ملك وأمير، ورئيس وزير، ومدير ومامور.... الخ يجب عليه أن يحوطهم بنصحة، ويخلص لهم في حكمه، فيكون لهم كما يكون لنفسه، يجب العدل معه والصدق، فليكن معهم عادلا، وفي معاملتهم صادقا، يجب لنفسه السلامة والعافية، والعلم والثروة، فليعمل على سلامتهم من الأمراض، ووقايتهم من الأضرار، وليقيم بينهم دور العلم، ويسهل السبيل إليه، ولينم ثروتهم، بالجذب في ترقية الصناعة، وإقامة التجارة، وتحسين الزراعة، يجب إلا من على نفسه، وما له وعرضه، فليكن لنفسهم واقياً، وللهم راعياً، ولعرضهم صائناً، فيضرب على أيدي المفسدين ييد من حديد، لا يحركها إلا التربية والتآديب، يجب لنفسه مجدًا وعلواً، فليعمل لمجدهم وعزهم، وشرفهم وكرامتهم، وبعبارة وجيزة: ليفرض نفسه واحدًا منهم، وليعاملهم بما يجب أن يعامل به، وقد بين الرسول (ص) أن من لم يحط رعيته بنصحة، ولم يحفظها بقوله وفعله، بل كان فيها الحكم الخاطل، أو الوالي الظالم، أو الراعي الغاش، الذي

يعطى من طرف الاسان حلاوة ، وقلبه مفعم بالعداوة ، يتظاهر بالجد في المصلحة ، وهو يضم المفسدة ، يbedo للناس الشاب العابد ، والورع القانت ، وبين جنبيه لئيم ما كر ، وعدو غادر — من كان كذلك إذا استمر على غشه ، ولم يرعو عن غيه ، حتى بعنته المنية حرم الله عليه الجنة ، فلا يدخلها ، بل لا يرَاحُ رأْحَمَها العبقة الذاة المنتشرة ، إنما مأواه النار ، وما لظاللين من أنصار ، وأن هذا لوعيد شديد ، وعذاب أليم ، وإنه لاحق والانصاف والعدل ، فان من غش الآلاف أو الملايين ، وسامهم الهوان والذل عشرات السنين ، وحرمهم لذة الحياة ليستحق النكال أضعافاً مضاعفة وما ربك بظلم العبيد ، وانظر الحديث ٢١ ص ٤٣

## الحديث ٧٨

### في اللدد في الخصومة

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالَ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدَ الْخَصْمُ — أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

**المعنى :** الألد الأكثـر لـدـاً ، واللـدد الخـصـومـة الشـدـيـدة ، مـأـخـوذـ منـ لـديـدـيـ الوـادـيـ أـيـ جـانـبـيهـ ، وـالـخـصـمـ الشـدـيـدـ المناـزـعـةـ الـذـىـ يـحـجـ مـخـاصـمـهـ وـيـغـلـبـهـ

**الشرح :** يـبـيـنـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ أـنـ أـبـعـدـ النـاسـ مـنـ رـحـمـةـ اللهـ وـمـحبـتـهـ ، وـمـودـتـهـ

وـمـعـونـتـهـ ، بلـ أـحـقـهـمـ بـغـضـبـهـ وـلـعـنـتـهـ ، وـعـذـابـهـ وـعـقوـبـتـهـ ، الـذـىـ يـشـتـدـ فـيـ خـصـومـتـهـ ، وـيـجـادـلـ حـتـىـ يـجـنـدـلـ خـصـمـهـ ، وـالـحـدـيـثـ باـطـلـاقـهـ يـشـمـلـ مـنـ يـجـادـلـ لـاستـيـفاءـ حـقـ ، وـلـكـنـ ذـلـكـ لـاـ يـدـخـلـ فـيـهـ ، فـانـ لـصـاحـبـ الـحـقـ مـقـالـاـ ، كـماـ قـالـ رـسـوـلـ اللهـ (صـ)ـ وـإـنـماـ الـمـرـادـ بـهـ مـنـ يـخـاصـمـ فـيـ باـطـلـ ، أـوـ يـجـادـلـ بـغـيرـ عـلـمـ ، كـالـحـامـيـنـ الـذـيـنـ لـمـ يـدـرـسـوـاـ الـقـضـيـةـ ، أـوـ دـرـسـوـهـاـ وـعـرـفـوـاـ باـطـلـهـاـ ، وـدـافـعـوـاـ فـيـهـاـ ، وـكـالـجـلـدـيـنـ الـذـيـنـ يـحـامـوـنـ عـنـ الـآـراءـ

الباطلة ، والعقائد الزائعة ، حتى يصل بهم العامة ، أو ذوي العقول الصغيرة ، سواء كان ذلك بالتأليف ، أو بالحديث في المجالس ، ويدخل في النم من يخاصم في الحق ، ويتجاوز في الخصومة قدر الحاجة ، فيسب ويكتذب لايذاء خصميه ، أو يخاصمه عناداً ليقهره ويدله ، وفي الدفاع بالباطل جاء قوله تعالى «وَلَا تُجَادِلُ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ حَوَّانًا أَثِيَّا» — انظر الحديث

٥ ص ١٣ ، والحديث ٢٨ ص

## ٧٩ الحديث

### في فضل قراءة القرآن

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأَتْرُجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَالَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْتَمْرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ — فِي رِوَايَةِ الْمُنَافِقِ — الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ — فِي رِوَايَةِ الْمُنَافِقِ — الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرّ، وَلَا رِيحَ لَهَا، وَفِي رِوَايَةِ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَعْمَلُ بِهِ . . . وَالْمُؤْمِنُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ . . . رَوَاهُ الشَّيْخَانُ وَأَبُو دَاوَدَ وَالترْمذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ

اللغة: الْأَتْرُجُ نوع من الفاكهة ، متوسط الحجم ، واحدته أترجمة ، وقد تخفف حبيبه وتزداد سماكته قبلها ، وقد تختلف همزته مع الوجهين ، والأَتْرُج مركب من أربعة أشياء ، قشر ولحm وحمض وبزر ، لكل منها مزايا خاصة بساطة

في كتب المفردات الطبية ، وهو حسن المنظر ، لين الملامس ، لذيد الأكل ، يطيب نكهة الفم ، تصلح رائحته فساد الهواء ، ويزدكر أن بعض الأكاسرة غضب على قوم من الأطباء فأمر بحبسهم ، وخيرهم أدمًا لا يزيد لهم عليه ، فاختاروا الأترج فقيل لهم: لم اخترتموه على غيره؟ فقالوا: لأنّه في العاجل ريحان ، ومنظره مفرح ، وقشره طيب الرائحة ، ولحمه فاكهة ، وحمضه أدم ، وحبه ترياق ، وفيه دهن ، والريحان كل نبت طيب الرائحة، واحدته ريحانة ، والمعرف منه عند العرب الآس ويقال: إن رائحته تقتل الجرائم الجوية ، والحنظل نبات يمتد على الأرض كالبطيخ وثمرة يشبه ثمر البطيخ ، لكنه أصغر منه بكثير ، ويضرب المثل بحرارة

السرع : اليمان طريق السعادة ، والفحور أو النفاق وسيلة الشقاوة ، والقرآن

دُوْحة هذا الدين ، منه تفرعت فنونه ، وأخذت علومه ، من فقهه وتوحيد ، وتصوف وحكمة ، وأصول وأخلاق ، ووعظ وقصص ، وبقدر اتصال القلب به ، وتفكير العقل فيه تكون درجة الإنسان في المدى والعلم ، ولقد مثل الرسول (ص) في هذا الحديث لأربعة أصناف من الناس ، لهم صلة بالقرآن ، باعتباره كتاباً ينتهيون إليه ، ويعؤمنون به ولو إيماناً ظاهراً

فأولهم شخص أو فريق ملا اليمان قلبه ، وفاض على جوارحه ، فهو بالله موقن وبرسوله مؤمن ، وبكتابه مصدق ، وبدينه عامل ، جعل لنفسه حظاً من القرآن ، يتلوه آناء الليل في تهجده ، أو مضجعه ، أو جالساً على فراشه أو مكتبه ، ويتلوه في ساعات النهار قاعداً ، راكعاً ساجداً ، كلاماً ستحت له فرصة لقراءته انتهزها حتى لا يغفل قلبه عن ذكر الله ، فتختطفه الشياطين ، وتضله عن سوء السبيل ، وليس قراءته من طرف لسانه وشفته ، وشدقه وحنجرته ، بل قلبه الذي يقرأ ، وليه الذي يردد ، ولذلك ألمت الخشية والهدایة ، وأنجت العمل والاستقامة ، فهذا مثله الرسول (ص) بالأترجمة ذات الطعم الذي يزيد ، والرائحة الطيبة ، فان بلوته واحتبرته وعاشرته وعاملته ، لم تجد إلا امراً وفيما ، برأ تقياً ، يقدس الحق تقديساً ، ويشنأ

الباطل مَشْنَأً ، وإن شِمْمَتْه فرَاحة طيبة ، ذكْيَة عبقة ، تُحْيِي القلوب ، وتنعش النفوس ، وتذكّر العقول ، وكيف لا تكون كذلك وهي نفحَة القرآن ومسكَ الدُّنيا  
انبعث من لسانه الرطب المطر ، وقلبه الحَي المطهر  
وئامِهم شخص أو فريق ، بالقرآن مؤمن ، وبأحكامه عامل ، وبإرشاده مهتد ، وبأخلاقه متحلق ، ولكن لم يؤتِ القرآن تلاوة وحفظا ، وإن أُوتِيه تطبيقاً وعملاً ، فهذا كالتمرة ، حلو الطعم لذينه ، طيبُ الأخلاق جميله ، صادق النية حسن الطوية ، أما الراححة ففقودة ، إذ لم يتطَّبِ بمسك القرآن ، وإن غسل قلبه بعائه السُّلْسِيل ، ومثَلَّه في عمله الجليل

وثلاثِهم فاجر أو منافق ، ليس له من الإيمان إلا اسمه ، ولا من الدين إلا اسمه يقرأ القرآن ، وقد يجيء حفظه ، ويتقن طرقه ، ويعرف قراءاته ، وتوقيع الفاظه ونغماته ولكن لا يتجاوز التلاوة حنجرته ، ولا تعدو ترقوته ، فإن تلوته تكشف ذلك عن قلب أسود ، وفؤاد مظلم ، وخلق مر ، وعمل ضر ، وهذا مثله الرسول (ص) بالريحانة ، وإن شِمْمَتْ فرَاحة ذكْيَة ، وإن ذقت فراراة لذعة ، كذلك هذا يقرأ القرآن ، فتسريح له النفوس ، كما تسريح لارواح العطرة ، ولكن قلبه ونفسه منطويان على السوء ، تذوق مرارته ، وتحس قذارته ، إن عاشرته أو عاملته ، ومثل هذا لا أثر للقرآن في نفسه ، لأن فجوره ونفاقه ختم على قلبه ، فلا تؤثر فيه نصيحة ولا تنبع معه موعظة

ورابعهم منافق أو فاجر ، لا صلة له بالقرآن ، لا علاما ولا عملا ، ولا تلاوة وحفظا ، وهذا شبيه الرسول (ص) بالحنظلة ، لاريح لها ، وطعمها مر بشع ، كذلك هذا ، يحمل نفسا خلقت من الفجور ، ونبتت في النفاق ، إن تذوقها الناس آذتُ ألسنتهم ، ودنسَت نفوسهم ، ولا يشم منه خير ، إذ حرم من طيب الطيوب ، وعُطِّرَ الغطّور : كتاب الله ، جلاء العيون ، وشرح الصدور ، وحياة النفوس ، وطب القلوب ، وشفَّ الآذان ، وسراج الألباب ، تلك هي الأصناف

الأربعة ، التي تعرض لها الرسول (ص) بالبيان والتمثيل ، فيا ترى في أيها وضعت نفسك ؟ ظنني أن تكون المؤمن الخلص ، والقاريء المتذمِّر ، والعامل الورع

## الحديث

### في تسبيح الله وتقديسه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَلِمَتَانِ حَيْبِتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ ، خَفِيفَتَانِ عَلَى الْلِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ - رواه الشيشان والترمذى والنمسائى وابن ماجه

اللغة : الرحمن صيغة مبالغة تقيد الامتلاء من الصفة كرييان وعطشان ، وقد عرفت الرحمة بأنها رقة تقتضي الإحسان إلى المرحوم ، وتطلق على مجرد الرقة ، وعلى مجرد الإحسان ، ويقال إنها في جانب الباري بمعنى الإحسان فقط ، وخير من هذا لا ينكر الصفات ، بل ثبتت لله ما أثبتته لنفسه من غير تشبيه ولا تمثيل ، ونكل العلم بالحقيقة إليه ، وما نعرفه من صفاتنا مقرب إلى صفاته ، وإن كان الفرق بين صفات الله وصفاتنا كالفرق بين ذاته وذواتنا ، وسبحان في الأصل مصدر بمعنى التسبيح كغفران ، ومعناه التزيه عن النعائص ، وأصله الجد في عبادة الله تعالى مأخذ من السبح وهو المسرع في الماء أو الهواء ، ويقول النحاة : سبحان واقع موقع المصدر منصوب بفعل مخدوف ، تقديره : سبحت الله سبحاننا ، أى تسبيحة وأكثر ما يستعمل بالإضافة ، والحمد لله الثناء عليه بصفاته العليا ، وقد قالوا : إن الواوفي « سبحان الله وبحمده » للحال ، والتقدير : أسبح الله متلبساً بحمده ، أو للعاطف ، والتقدير : أسبح الله ، وأقوم بحمده ، والأول أظهر لاتفاقه مع أسلوب القرآن كما سندَ كـ

**السرع** : ذِكْرُ اللهِ تَعَالَى يَحْيِي مِيتَ الْقُلُوبَ ، وَيَذْكُرُ فَاتِرَ الْهَمَمَ ، وَيَحْوِطُ  
الْمَرءَ بِسِيَاجٍ مِنَ الْعَصَمَةِ ، وَيَقِيهُ نِزَغَاتَ الشَّيْطَانَ . وَيَبْعَدُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَعَاصِي  
« إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللهِ أَكْبَرُ »

وقد يَبْيَنَ الرَّسُولُ (ص) فِي هَذَا الْحَدِيثِ صِيغَةً مِنْ صِيغِ الذِّكْرِ لِأَمْسَقَةٍ فِي  
حَفْظِهَا وَلَا صَعْوَدَةٍ فِي اسْتِيعَابِهَا ، وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ عَظِيمَةُ الْأَثْرِ كَبِيرَةُ الْجَدْوِيِّ ،  
تَعْدُقُ عَلَى الْمُؤْمِنِ مِنْ فِي ضِلَالِهِ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ ، وَالْأَجْرُ الْوَفِيرُ ، تَشَقَّلُ مِنَ الْطَّيَّابَاتِ  
حَسَنَاتِهِ ، وَتَحْمِلُ مِنْ أَوْزَارِهِ وَسِيَّاهَتِهِ ، وَلَئِنْ كَانَتْ سَائِرُ التَّكَالِيفَ شَاقةً عَلَى النَّفْسِ ،  
فَإِنَّ الذِّكْرَ بِهَا هِينٌ سَهِيلٌ لَا يَسْتَدْعِي قُوَّةً وَلَا اسْتَعْدَادًا ، وَإِنَّمَا يُوجَبُ اخْلَاصُهُ  
وَتَفْرِيغُ النَّفْسِ مِنْ شَوَاغِلِ الدُّنْيَا وَهُوَ جَسْدُ الْقَلْبِ ، وَلَيْسَ بِكَثِيرٍ عَلَى اللهِ الَّذِي  
وَسَعَتْ رَحْمَتُهُ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ يَجْزِلَ الثَّوَابَ الْعَظِيمَ عَلَى الْعَمَلِ الْقَلِيلِ ، لِمَا فِي هَذِهِ  
الصِّيغَةِ مِنْ تَنْزِيهِ اللهِ عَنِ الشَّرِّ يَكُونُ وَالنَّظِيرُ ، وَتَحْمِيدُهُ عَلَى سَوَابِعِ النَّعْمَ وَجَزِيلِ  
الْفَضْلِ ، وَتَعْظِيمُهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ

وَأَنْتَ خَيْرُ أَنْ هَذِهِ الْفَضَائِلُ إِنَّمَا هِيَ لِمَنْ أَخْلَصَهُ فِي دُعَائِهِمْ ، وَكَلَّوا فِي إِيمَانِهِمْ ،  
وَتَجْنِبُوا الْمَعَاصِي وَالْحَرَامَ ، وَنَأُوا عَمَّا يَغْضِبُ اللهُ مِنَ الْآثَامِ ، وَلَا تَظُنْ أَنَّ مِنْ أَذْدَنَ  
الْذِكْرِ ، وَأَصْرَ عَلَى مَا شَاءَ مِنْ شَهْوَاتِهِ وَانْتَهَى حَحِيَ اللهُ وَحَرْمَاتُهُ ، يَلْتَحِقُ بِالْمَقْدِسِينَ  
الظَّاهِرِينَ وَيَبْلُغُ مَنَازِلَهُمْ بِكَلِمَاتٍ يَجْرِيْهَا عَلَى لِسَانِهِ . لَا يَتَجَاوزُ أَثْرَهَا فَمَهِ  
يُرْشِدُكَ هَذِهِ الْحَدِيثَ إِلَى أَنَّ لِلْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ « قَلْا وَخَفْةً » ، يَقْلُلُ مِنْهَا مَا كَانَ  
خَالِصًا لِللهِ وَيَخْفِي مَا شَابَهُ الرِّيَاءَ وَالْغَفْلَةَ ، وَلَمْ يَكُنْ فِي حُضُورِ الْقَلْبِ وَاتِّبَاعِهِ . وَإِنَّ  
الْأَعْمَالَ صُورَ مَاثِلَةٍ وَأَرْوَاحَهَا وَجُودُ الْأَخْلَاصِ فِيهَا وَلَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى « فَإِذْ كُرُونِي  
أَذْكُرْ كُمْ » وَقَالَ (ص) « مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ  
حُطِّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلُ زَبَدِ الْبَحْرِ »

## الحاديـث ٨١

### ثمرة افشاء السلام

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُونَ حَتَّى  
تَحَابُّوا ، أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِنْ فَعَلْتُمُوهُ تَحَايَيْتُمْ ، أَفْشُوا السَّلَامَ  
بَيْنَكُمْ - هذا الحديث روأه مسلم في كتاب الإيمان وكذلك رواه

ابو داود والترمذى

**الشرح :** يقسم الرسول (ص) بمن نفسه بيده وهو الله سبحانه على ثلاثة  
قضايا (١) دخول الجنة بالإيمان (٢) الإيمان بالتحاب (٣) إفشاء السلام سبيل  
التحاب ، وإشار هذه الصيغة في القسم زيادة تأكيد لصدقه (ص) فيما أقسم عليه  
وبيان لعظمة المقسم به وسلطاته على المقسم أما القضية الأولى فيدل عليها كثير  
من آيات القرآن مثل قوله تعالى « إِنَّهُ مَنْ يُشَرِّكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ  
وَمَاوَاهُ النَّارُ » وقوله « وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُلَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ  
الْعُلَّا جَنَّاتُ عَدْنٍ » والإيمان هو التصديق القلبي الذي يحرك الأعضاء بالأعمال  
الصالحة فالمؤمن حقاً لا يمسه عقاب ، أما من دنس إيمانه بالأعمال السيئة فيدخل الجنة  
بعد أن يلقى جزاء ما اقترف ، وأما القضية الثانية فلأن الله تعالى وصف المؤمنين بأنهم  
إخوة في قوله « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ » والمحبة شأن الأخوة . ثم المعروف أن الشخص  
إذا تكنت العقيدة من نفسه أحب من شاكلته ، فالمؤمن الذي جرت أعماله  
وأخلاقه على سنن الشريعة يحب من ماثله في ذلك ، وهذا نحن أولاء نرى التالفة  
والتحاب بين من ينتمون لحزب واحد أو يتتفقون في المبدأ ، وأما القضية الثالثة فلأن

إلقاء السلام يشعر بميل ملقيه إلى من سلم عليه فإذا تبادلا ذلك فقد تبادلا الميل  
وإذا تكرر السلام نما الميل فكان محبة وإذا عممه بين الناس اكتسب محبته  
ولذلك حدّ الرسول (ص) على بذله لمن عرفت ومن لم تعرف ، والأمر بالسلام في  
الحديث يدل على وجوبه ولكن نقل ابن عبد البر وغيره أن الابتداء بالسلام سنة  
 وأن رده فرض وأقله أن يقول السلام عليكم وأكمل منه أن يزيد : ورحمة الله  
وبركاته . فإن كان المسلم عليه واحداً وجباً الرد عليه عيناً وإن كانوا جماعة فالرد  
فرض كفاية في حقهم وفي الحديث « يُحِبِّيْنِيْ عَنِ الْجَمَاعَةِ أَنْ يَرْدَدَ أَحَدُهُمْ » رواه  
أحمد والبيهقي وكما يكون السلام عند اللقاء يكون عند الفراق لحديث « إِذَا قَدَّ  
أَحَدُكُمْ فَلَيُسَلِّمْ وَإِذَا قَامَ فَلَيُسَلِّمْ وَلَيُسْتَأْتِيَ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ ». وقد  
قالوا : إن السلام اسم من أسماء الله تعالى فمعنى السلام عليكم : أنت في حفظ الله كما  
يقال : الله معك والله يصحبك وقيل السلام بمعنى السلامة أي سلام الله ملازمتك  
واعلم أن السلام شعار المسلمين فلا ينبغي لسلم يعرف قيمة الحافظة على شعائر  
دينه ومقومات أمته أن يستبدل به كنية أخرى مثل « نهارك سعيد » « ليلىتك  
سعيدة » « بنچور » « بنسوار » الخ .

## الحاديـث ٨٣

### فضل ستـر العورـة

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَاهَا مَوْءُودَةً --  
الحاديـث أخرجه أبو داود والنسائـي

اللغة : العورة كل ما يستحيى منه اذا ظهر ، وكل عيب وخلل في شيء هو  
عورة ، والموءودة التي تدفن في التراب حية ، وإحياؤها انقادها مما يراد بها .

**الشرح :** ستر العورات والعيوب من الأمور المرغب فيها لأن كشفها وافشاءها مما يورث الضغينة ويقطع الصلات . والعورات التي تستر هي التي في سترها مصلحة فوق مصلحة كشفها أما إذا كان في الستر مفسدة دينية كشخص رأى آخر يسفك دما وكان الستر عليه مما يجعله يتماذى في الشر فالواجب التبليغ عنه بل الكشف الذي يترتب عليه حفظ الأموال وحقن الدماء أمر مطلوب . وقد شبه الرسول (ص) ساتر العورة بمن أحيا موءودة أى أنقذها من الوأد الذي كاد يتحقق بها كما في قوله تعالى « وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا » ووجه الشبه بينهما أن من ستر العورة أحيا صاحبها حياة أدبية فما يشع عنها السوء ولم يتم شرفه بين صحبه وقومه وأحياء الموءودة أحيا روحى وقد تهون الحياة الحقيقية في سبيل الشرف والكرامة فهن أجل ذلك شبه الرسول ساتر العورة بمحى الموءودة لأن في كل انتقاد حياة والغرض من الحديث الحث على ستر العورة اذا لم تترتب عليه مفسدة راجحة .

## الحديث ٨٣

### القصد في الطعام والشراب

عَنْ الْمِقْدَامَ بْنِ مَعْدِيَكْرَبْ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرَّاً مِنْ بَطْنِهِ بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ لِقَيْمَاتِ يُقْمِنَ صُلْبَهُ فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَاعِلًا فَتَلْمِثُ لِطَعَامِهِ وَتَلْمِثُ لِشَرَابِهِ وَتَلْمِثُ لِنَفْسِهِ — أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهُ وَابْنُ حِيَانَ فِي صَحِيحِهِ

المفهوم : بحسبه أى كافيه أو يكفيه ، الصلب : العمود الفقرى

**الشرح :** يدعو الحديث الى ذم الشبع والاسراف في تناول الطعام والشراب وقد نهى عن ذلك القرآن بقوله « وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ »

وإنما كان ملء البطن شرًّا لما فيه من المفاسد الدينية والدنيوية ، فالشبع يورث البلادة ويعوق الذهن عن التفكير الصحيح وهو مداعاة الكسل والنوم الكثير ومن نام كثيراً قتل وقته الذي هو رأس ماله في الحياة العملية فيخسر كثيراً من مصالحه الدينية والدنوية وكم من أكلة كانت عاقبها الكظمة . وجلبت من الأضرار والأمراض ما لا قبل للإنسان به ، ومن وصايا لقمان لابنه : يابني اذا امتلأت المعدة نامت الفكرة وخرست الحكمة وقعدت الأعضاء عن العبادة ، ولا كذلك الحال في الأقلال من الطعام والشراب فالقلب صاف والقرحة متقدة والبصرة نافذة والشهوة مغلوبة والنفس مقهورة . وقد أرشدنا الرسول (ص) الى المقدار المناسب في الطعام وهو ما يقيم الحياة ويحفظ الصحة ويمكن الإنسان من القيام بواجبه وإن كان لابد مكثراً جعل للطعام والشراب ثلثي المعدة وترك ثلثها الباقى خاليا حتى يتمكن من التنفس بسهولة وذلك أن البطن اذا امتلأ ضغطت على الحاجب الحاجز فضغط على الرئتين فضاقت مجاري التنفس الذي هو ضروري لصلاح الدم الفاسد وتحوبله الى دم صالح تقوم به حياة الإنسان .

فيحور الحديث مدح الاقتصاد في الطعام والشراب وذم الاسراف فيها وهو ما يطلبه الطب ويقوم به نظام العمل وتتوفر به للإنسان مصالحه الدينية والدنوية .

## الحاديـث ٨٤

### فضل الدعوة الى الخير

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ اتَّبَعَهُ لَا يَنْتَصِرُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ

عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنِ اتَّبَعَهُ لَا يَنْقُصُ مِنْهُ آثَامُهُمْ شَيْئًا —  
الحادي أخرجه مسلم ومالك وابو داود والترمذى

**اللغة** : الهدى الدلاله والرشاد والضلاله ضده والمراد بالهدى هنا ما به يكون

المرء سالك الطريق المستقيم من خير يعمله أو شر يتجنبه والمراد بالضلاله ما به  
يتنكب الانسان جادة الحق كصالح يدعوه وسيء يعمله

**الشرح** : بين الرسول أن الداعي الى الهدى له من الأجر والثواب مثل أجور  
من اتبعه مع استيفاء التابعين أجورهم كاملة وأن الداعي الى الضلاله كعقيدة  
 fasde وجريمة منكرة وخلق مرذول عليه من الاثم مثل آثام من اتبعه مع استيفائهم  
آثامهم كاملة والسبب في ذلك أن المرشد الى الخير كانت كاته سبباً في وجود  
هذا الخير في المجتمع الانساني من هؤلاء التابعين فما فعلوه من الطيبات كأنه  
هو الذي فعله فله جزاؤه موفوراً وكذلك داعي الضلاله كأنه الذي ارتكب جرائم  
تابعيه فعليه عقاب ما اجترموا .

والحادي فيه ترغيب عظيم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي  
هو وظيفة الرسل والمصلحين كافيه انكار شديد وويل عظيم للذين يضلون الناس  
عن طريق الحق ويزينون لهم اجتراح السيئات أولئك الذين يخرجون على إجماع  
المسلمين ويلبسون الحق بالباطل ليضلوا عن سبيل الله ويفرقوا الكلمة ويشتتوا  
الجمع زاعمين أنهم مجددون باحتشون لامقلدون والله يعلم أنهم ما اخرين قصدوا ولا  
الفهم والحق طلبوا ، فكن للخير داعياً ، وعن الشر منفراً وفي كنف الجماعة مستظلاً .

## الحادي ٨٥

وصف المؤمن

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِطَعَانٍ وَلَا لَعَانٍ وَلَا فَاحِشٍ وَلَا  
بَذِيءٍ — أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ وَحْسَنُهُ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ

اللغة : الطعان الذي يقدح في الأعراض واللعان السباب الشتم واللعنة من الله الأبعد من الرحمة ، والفاحش الذي ينطق بهجر الكلام وقيمه وكذلك البذى الذى يسف فى القول ويخرج فيه عن دائرة الأدب وهو من البداء بمعنى **الكلام القبيح**

**السرع** : المؤمن طهر الإيمان قلبه ودفعه إلى الخير وسما به عن الدنيا ، عف للسان فلا يقول إلا جميلاً وظاهر السريرة ولا يعمل إلا حسناً ، فإن رأيت في المتسمين بالاسلام من ينطلق لسانه بالشتائم وينحوض في الأعراض وينطق بالهجر وهذا ناقص الإيمان لم تملأ العقيدة قلبه بل لازال فيه حظ للشيطان فينطق على لسانه بالكلمات البذرية والعبارات المستهجنـة .

والحديث يبين أن الأخلاق لها مكانة عالية في الإيمان وإن من لم يحسن خلقه ويتأدب لسانه ضعيف الإيمان أو ناقصه وإن صام وصلى وحج وزكي فلا يتم للمرء إيمان إلا إذا قام بكل ما أمر الله من عبادات وأخلاق وحسن معاملة للناس . والله يقول في حق رسوله (ص) وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ .

## الحاديـث ٨٦

### الكيس والعاجز

عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ ،  
وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتَيْنَاهُ نَفْسَهُ هُوَ أَهْمَاهُ وَتَعَزَّى عَلَى اللَّهِ الْأَمَانِي — رواه الترمذى

وأحمد والحاكم وابن ماجه

اللهـــ الكيس العاقل المتبصر في الأمور الناظر في العواقب وقد كاســـ  
يكيـــســـ كـــيـــساـــ والـــكـــيـــســـ العـــقـــلـــ ، وـــدـــانـــ نـــفـــســـهـــ قـــهـــرـــهـــاـــ وأـــذـــلـــهـــاـــ ، وـــاهـــمـــىـــ مـــيلـــ النـــفـــســـ  
إـــلـــىـــ الشـــهـــوـــةـــ قـــيـــلـــ ســـمـــىـــ بـــذـــلـــكـــ لـــأـــنـــ يـــهـــوـــىـــ بـــصـــاحـــبـــهـــ فـــيـــ الدـــنـــيـــاـــ إـــلـــىـــ كـــلـــ دـــاهـــيـــةـــ وـــفـــيـــ  
الـــآـــخـــرـــةـــ إـــلـــىـــ الـــاهـــاوـــيـــةـــ ، وـــالـــأـــمـــانـــ جـــمـــعـــ أـــمـــنـــيـــةـــ وـــهـــىـــ مـــاـــيـــتـــخـــيـــلـــهـــ إـــلـــاـــنـــســـاـــنـــ فـــيـــقـــدـــرـــ وـــقـــوـــعـــهـــ مـــنـــ  
لـــذـــائـــدـــهـــ وـــشـــهـــوـــاتـــهـــ وـــبـــعـــبـــارـــةـــ أـــخـــرىـــ مـــاـــيـــتـــمـــنـــاهـــ إـــلـــاـــنـــســـاـــنـــ

الـــســـرـــحـــ : مـــا مـــاتـــعـــ الـــحـــيـــاـــةـــ الدـــنـــيـــاـــ فـــيـــ الـــآـــخـــرـــةـــ إـــلـــاـــ قـــلـــيـــلـــ وـــإـــنـــ الدـــارـــ الـــآـــخـــرـــةـــ  
لـــهـــىـــ الـــحـــيـــوـــاـــنـــ لـــوـــ كـــاـــنـــوـــاـــ يـــعـــلـــمـــوـــنـــ : فـــالـــعـــاـــقـــلـــ حـــقـــيـــقـــةـــ مـــنـــ قـــهـــرـــنـــفـــســـهـــ وـــأـــخـــضـــعـــهـــ لـــحـــكـــمـــةـــ  
عـــقـــلـــهـــ وـــشـــرـــيـــعـــةـــ رـــبـــهـــ فـــهـــوـــ يـــحـــاـــســـبـــهـــ عـــلـــىـــ كـــلـــ مـــاـــ تـــأـــتـــىـــ وـــمـــاـــ تـــذـــرـــ فـــاـــنـــ كـــاـــنـ~ــ خـــيـــرـ~ــ اـــرـــدـ~ــادـ~ــ مـــنـ~ــهـ~ــ  
وـــحـــمـــدـ~ــ اللـ~ــهـ~ــ وـــاـــنـ~ــ كـ~ــاـــنـ~ــ شـ~ــرـ~ــاـــنـ~ــابـ~ــاـــلـ~ــيـ~ــهـ~ــ وـ~ــعـ~ــادـ~ــ عـ~ــلـ~ــىـ~ــنـ~ــفـ~ــسـ~ــهـ~ــ بـ~ــالـ~ــقـ~ــهـ~ــ وـ~ــالـ~ــاـــذـ~ــلـ~ــاـ~ــلـ~ــ حـ~ــتـ~ــىـ~ــ تـ~ــسـ~ــلـ~ــاـ~ــكـ~ــاـ~ــمـ~ــ  
مـــبـــيـــنـ~ــ وـ~ــلـ~ــاـــتـ~ــحـ~ــيـ~ــدـ~ــعـ~ــهـ~ــ يـ~ــمـ~ــنـ~ــةـ~ــ اوـ~ــيـ~ــسـ~ــرـ~ــةـ~ــ وـ~ــسـ~ــلـ~ــوـ~ــكـ~ــهـ~ــ بـ~ــالـ~ــقـ~ــيـ~ــاـ~ــمـ~ــ بـ~ــالـ~ــوـ~ــاجـ~ــبـ~ــ عـ~ــلـ~ــيـ~ــهـ~ــ لـ~ــرـ~ــبـ~ــهـ~ــ وـ~ــنـ~ــفـ~ــسـ~ــهـ~ــ وـ~ــأـ~ــهـ~ــلـ~ــهـ~ــ  
وـ~ــقـ~ــوـ~ــمـ~ــهـ~ــ فـ~ــذـ~ــلـ~ــكـ~ــ مـ~ــاـ~ــيـ~ــنـ~ــفـ~ــعـ~ــ لـ~ــاـ~ــ بـ~ــعـ~ــدـ~ــ الـ~ــمـ~ــوـ~ــتـ~ــ مـ~ــنـ~ــ بـ~ــعـ~ــثـ~ــ وـ~ــحـ~ــشـ~ــرـ~ــ وـ~ــحـ~ــسـ~ــاـ~ــبـ~ــ وـ~ــنـ~ــعـ~ــمـ~ــ وـ~ــعـ~ــقـ~ــابـ~ــ ،  
وـ~ــالـ~ــحـ~ــاـــزـ~ــمـ~ــ مـ~ــنـ~ــ يـ~ــسـ~ــتـ~ــعـ~ــدـ~ــ هـ~ــذـ~ــهـ~ــرـ~ــلـ~ــةـ~ــ الطـ~ــوـ~ــيـ~ــلـ~ــةـ~ــ وـ~ــلـ~ــذـ~ــلـ~ــكـ~ــ الـ~ــيـ~ــوـ~ــمـ~ــ الـ~ــمـ~ــشـ~ــهـ~ــوـ~ــدـ~ــ وـ~ــلـ~ــتـ~ــلـ~ــكـ~ــ الدـ~ــارـ~ــ الـ~ــبـ~ــاـ~ــقـ~ــيـ~ــةـ~ــ بـ~ــنـ~ــفـ~ــسـ~ــ  
يـ~ــطـ~ــهـ~ــرـ~ــاـ~ــ وـ~ــخـ~ــلـ~ــقـ~ــ طـ~ــيـ~ــبـ~ــ يـ~ــتـ~ــجـ~ــمـ~ــلـ~ــ بـ~ــهـ~ــ وـ~ــعـ~ــمـ~ــلـ~ــ صـ~ــالـ~ــ يـ~ــقـ~ــدـ~ــمـ~ــهـ~ــ «ـ~ــيـ~ــوـ~ــمـ~ــ لـ~ــاـ~ــيـ~ــنـ~ــفـ~ــعـ~ــ مـ~ــالـ~ــ لـ~ــاـ~ــلـ~ــبـ~ــنـ~ــوـ~ــنـ~ــ»ـ~ــ  
ـــإـــلـــمـ~ــ أـــمـ~ــ أـــتـ~ــىـ~ــ اللـ~ــهـ~ــ بـ~ــقـ~ــلـ~ــ بـ~ــسـ~ــلـ~ــمـ~ــ»ـ~ــ ذـــلـــكـ~ــ الـ~ــكـ~ــيـ~ــسـ~ــ الحـ~ــادـ~ــقـ~ــ أـــمـ~ــ الـ~ــعـ~ــاجـ~ــزـ~ــ المـ~ــقـ~ــسـ~ــرـ~ــ فـ~ــالـ~ــوـ~ــاجـ~ــبـ~ــ  
ـــفـ~ــهـ~ــوـ~ــ ذـــلـــكـ~ــ الـ~ــذـ~ــىـ~ــ يـ~ــأـ~ــتـ~ــمـ~ــ بـ~ــهـ~ــوـ~ــاهـ~ــ فـ~ــنـ~ــفـ~ــسـ~ــهـ~ــ أـ~ــسـ~ــيـ~ــرـ~ــةـ~ــ شـ~ــهـ~ــوـ~ــاتـ~ــهـ~ــ كـ~ــلـ~ــاـ~ــ أـ~ــهـ~ــاـ~ــتـ~ــ بـ~ــهـ~ــ لـ~ــاـ~ــقـ~ــتـ~ــرـ~ــافـ~ــ فـ~ــاحـ~ــشـ~ــةـ~ــ لـ~ــيـ~ــ  
ـــنـ~ــدـ~ــاءـ~ــهـ~ــاـ~ــ وـ~ــكـ~ــلـ~ــاـ~ــ أـ~ــخـ~ــذـ~ــتـ~ــ بـ~ــهـ~ــ عـ~ــنـ~ــ سـ~ــنـ~ــ الـ~ــحـ~ــقـ~ــ سـ~ــارـ~ــ وـ~ــرـ~ــاءـ~ــهـ~ــاـ~ــ غـ~ــيـ~ــرـ~ــمـ~ــبـ~ــالـ~ــ بـ~ــاـ~ــ هـ~ــوـ~ــ صـ~ــائـــرـ~ــاـ~ــلـ~ــيـ~ــهـ~ــ  
ـــوـ~ــمـ~ــنـ~ــ أـ~ــضـ~ــلـ~ــ مـ~ــمـ~ــنـ~ــ اـ~ــتـ~ــبـ~ــعـ~ــ هـ~ــوـ~ــاهـ~ــ بـ~ــغـ~ــيـ~ــرـ~ــ هـ~ــدـ~ــيـ~ــ مـ~ــنـ~ــ اللـ~ــهـ~ــ »ـ~ــ أـ~ــمـ~ــعـ~ــقـ~ــلـ~ــهـ~ــ وـ~ــدـ~ــيـ~ــنـ~ــهـ~ــ فـ~ــقـ~ــهـ~ــوـ~ــرـ~ــانـ~ــ  
ـــلـ~ــشـ~ــهـ~ــوـ~ــتـ~ــهـ~ــ فـ~ــهـ~ــ صـ~ــاحـ~ــبـ~ــةـ~ــ الـ~ــأـ~ــمـ~ــرـ~ــ تـ~ــصـ~ــرـ~ــفـ~ــهـ~ــ كـ~ــاـ~ــتـ~ــرـ~ــيـ~ــ فـ~ــيـ~ــ  
ـــحـ~ــقـ~ــاـ~ــتـ~ــيـ~ــهـ~ــ عـ~ــلـ~ــ اللـ~ــهـ~ــ الـ~ــأـ~ــمـ~ــانـ~ــ الـ~ــكـ~ــاذـ~ــبـ~ــةـ~ــ فـ~ــهـ~ــ يـ~ــعـ~ــلـ~ــ نـ~ــفـ~ــسـ~ــهـ~ــ بـ~ــعـ~ــفـ~ــوـ~ــ اللـ~ــهـ~ــ وـ~ــمـ~ــغـ~ــفـ~ــرـ~ــتـ~ــهـ~ــ وـ~ــسـ~ــعـ~ــةـ~ــ رـ~ــحـ~ــمـ~ــتـ~ــهـ~ــ  
ـــأـ~ــوـ~ــ باـ~ــسـ~ــتـ~ــرـ~ــاـ~ــكـ~ــ ماـ~ــفـ~ــاتـ~ــهـ~ــ آخرـ~ــ حـ~ــيـ~ــاتـ~ــهـ~ــ وـ~ــلـ~ــمـ~ــ يـ~ــدـ~ــرـ~ــ هـ~ــذـ~ــاـ~ــعـ~ــاجـ~ــزـ~ــ أـ~ــرـ~ــحـ~ــةـ~ــ اللـ~ــهـ~ــ كـ~ــتـ~ــبـ~ــهـ~ــ لـ~ــلـ~ــذـ~ــينـ~ــ يـ~ــتـ~ــقـ~ــونـ~ــ .  
ـــوـ~ــيـ~ــؤـ~ــتـ~ــونـ~ــ الزـ~ــكـ~ــاـ~ــةـ~ــ وـ~ــالـ~ــذـ~ــينـ~ــ يـ~ــؤـ~ــمـ~ــنـ~ــوـ~ــنـ~ــ بـ~ــأـ~ــيـ~ــاتـ~ــ اللـ~ــهـ~ــ وـ~ــيـ~ــتـ~ــبـ~ــعـ~ــونـ~ــ الرـ~ــسـ~ــوـ~ــلـ~ــ النـ~ــبـ~ــيـ~ــ الـ~ــأـ~ــمـ~ــ ،ـ~ــلـ~ــمـ~ــ يـ~ــدـ~ــرـ~ــ  
ـــهـ~ــذـ~ــاـ~ــعـ~ــاجـ~ــزـ~ــ أـ~ــنـ~ــ الـ~ــمـ~ــوـ~ــتـ~ــ غـ~ــائـــبـ~ــ لـ~ــاـ~ــ يـ~ــقـ~ــدـ~ــمـ~ــهـ~ــ مـ~ــنـ~ــ تـ~ــيـ~ــأـ~ــغـ~ــتـ~ــ النـ~ــاـ~ــسـ~ــ فـ~ــرـ~ــيـ~ــعـ~ــاـ~ــنـ~ــ  
ـــالـ~ــشـ~ــبـ~ــاـ~ــ حـ~ــيـ~ــثـ~ــ الـ~ــبـ~ــنـ~ــيـ~ــةـ~ــ سـ~ــلـ~ــيـ~ــةـ~ــ وـ~ــالـ~ــقـ~ــوـ~ــةـ~ــ مـ~ــوـ~ــفـ~ــوـ~ــرـ~ــةـ~ــ ،ـ~ــفـ~ــالـ~ــعـ~ــاـ~ــقـ~ــلـ~ــ يـ~ــجـ~ــعـ~ــلـ~ــ هـ~ــوـ~ــاهـ~ــ خـ~ــاضـ~ــعـ~ــاـ~ــ لـ~ــعـ~ــقـ~ــلـ~ــهـ~ــ وـ~ــمـ~ــنـ~ــ

وراء أذن ربه وفي الحديث « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما  
جئت به » والعاقل لا يقمنى من المكافآت إلا ما يتناسب مع عمله الذي قدمه إن  
كان له عمل والجنة ثمنها الإيمان والعمل الصالح « ومن يأته مُؤْمِنًا قد عملَ  
الصالحات فَأُولَئِكَ لَهُمُ الْدَّرَجَاتُ الْعُلَا » فمن لا حظ له منها فلا نصيب له فيها  
ولكن في جهنم « إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا  
وَلَا يَخْيَى » وفي الحكم « لَا تَتَكَلَّوْا عَلَى الْأَمَانِي فَإِنَّهَا بِضَائِعَ النُّوكِي »  
إذا أنت لم تزرع وأبصرت حاصدا ندمت على التفريط في زمان البذر

## ٨٧ الحديث

### الاستشارة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمِنٌ — رواه الترمذى وابو داود عن أبي هريرة السرع : ومعنى الحديث أن المستشار أمين لمن استشاره فان أفسى سره أو لم يحضر له الرأى ولم يخلص له في النصيحة فقد خانه وإذا كان المستشار أمينا فلا تضع سرك الا عند من يرعاه ولا تستشر الا من لهم خبرة بالأمور وفكرا ناضج وقلب مخلص فأولئك الذين يرجى خيرهم وينتفع برأيهم

## ٨٨ الحديث

### المؤمن القوى

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ .

وَفِي كُلِّ خَيْرٍ ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفُعُكَ ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، وَلَا تَعْجِزْ ،  
وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُولْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَّا كَانَ كَذَّا وَكَذَّا وَلَكِنْ  
قُلْ قَدَرَ اللَّهُ ، وَمَا شاءَ اللَّهُ فَعَلَ ، فَإِنَّ لَوْ تَفَتَّحْ عَمَلَ الشَّيْطَانِ —

آخرجه مسلم

**السرع** : في الحديث حث على أمور ثلاثة (١) تقوية اليمان (٢) الحرص على النافع (٣) والاستعاة بالله ، والنها عن أمرين (١) العجز (٢) قوله إذا أصابك مكروه أو فاتك محظوظ لو أني فعلت كذا كان خلاف ما حصل فان هذا القول فتح باب للشيطان ولكن يقول قدر الله وما شاء فعل فتكلك خمسة أمور نبنيها فيما يأتي : —

(١) اليمان محور السعادة في الدنيا والآخرة متي اتبع بالعمل الصالح « مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْيٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنْ يُحِينَهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَنَجَرِيْنَهُ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » والناس متفاوتون في اليمان فمنهم قوى تدفعه عزيمته الى الاعمال الصالحة فتراه مقداما في الجهاد ، أمراً بالمعروف ، نهاءً عن المنكر لا يبالى بالأذى يناله في سبيل الدعوة الى الخير ، صبوراً على القيام بحقوق الله من صلاة وصوم وزكاة وحج وحسن معاملة للناس لا تفتر همته في ذلك ولا يدع لاخور الى نفسه سبيلا . ومنهم ضعيف اليمان تراه بعكس سابقه ، وقد ذكر الرسول (ص) ان الأول خير من الثاني لأنه دائم في طلب السعادة لنفسه كاملة ، أراد الآخرة وسعى لها سعيها او هو مؤمن فسعيه مشكور ، والثاني أمن وقصر في السعي فهو لنفسه عند تقصيره ، وكما أن الأول خير فهو أحب إلى الله من الثاني لأن أنه أقرب من الأعمال بما يقر به اليه و يستدعي عطاءه عليه ولا كذلك الثاني وقد قال الرسول (ص) « وَفِي كُلِّ خَيْرٍ » لأن الاستعداد باليمان عند كل منهما ولكن الأول نماه بالعمل الطيب فزاد رسوخا وثبتا وأقرب أله كل حين باذن ربها وأما الثاني فإنه أهمله ، وإن لم

يتداركه بالعناء وصالح العمل خشى عليه الدبoul فالموت فقد الخير .  
فالغرض من هذه الجملة الحث على العناء بشجرة اليمان يسقيها والقيام عليها  
وإبعاد الحشرات منها حتى يشعر للعبد عزة في دنياه وسعادة في آخره .

(٢) أمرنا الرسول (ص) بالحرص على النافع في الدنيا والآخرة فالمؤمن لا يدع  
فرصة يستطيع فيها كسب مال أو جاه أو علم نافع من علوم الحياة كرياضة أو هندسة  
أو طب أو تربية أو كسب خلق طيب أو تنميته أو أداء عمل يقرب إلى الله وينفع  
في الآخرة كقراءة قرآن ومدارسة دين وصلوة أو صيام . لا يدع فرصة يستطيع  
فيها شيئاً من ذلك إلا انهزها .

(٣) ولا ينسى ربه عند مباشرة الأسباب فإن العواقب جمة وال الحاجة إلى مدد  
في كل لحظة دائمة فإن لم يستعن به ربما وقف عن غايته .

اذا لم يكن عون من الله للفتى فأول ما يجني عليه اجتهاده  
فليستعن بالله الذي بيده كل شيء ومنه التيسير وبه التوفيق «إياكَ نَعْبُدُ  
وَإِيَّاكَ نَسْتَعِنُ» .

(٤) ولا يتأسى من الوصول إلى غرضه وقد ملأت الثقة بالله نفسه بل ليطرح  
عنه الكسل جانباً والتقادم والخمول ظهرياً وليقل كما كان يقول الرسول : «اللَّهُمَّ  
إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجزِ وَالْكَسَلِ» وفي هاتين الجملتين (٢ و ٣) ارشاد إلى  
ما به يقوى اليمان فان قوة العزيمة والجد في مباشرة العمل بعد بحثه وتبين الصالحة  
منه مع الثقة بالله والاستنجاد به مما يزيد اليمان قوة في النفس كما أن الجملة الآتية  
ارشاد لترك المنيات الباطلة وترك الكلام الذي لا يجدى بل يقول حسناً ويفعل طيباً .

(٥) نشرح لك الأمر الخامس بما قاله ابن القيم في زاد المعاد قال : قوله لو  
كنت فعلت كذا وكذا لم يفتني مافاتني أولم أقع فيها وقعت فيه ، كلام لا يجدى  
عليه فائدة البتة فإنه غير مستقبل لما استدبر من أمره وغير مستقيل عثرته بلو وفي  
ضمن «لو» ادعاء أن الأمر لو كان كما قدره في نفسه لكان غير ما قضاه الله وقدره

ومشيئة فإذا قال لو أني فعلت كذا كان خلاف ما وقع فهو محال إذ خلاف المقدر المقضى محال فقد تضمن كلامه كذبا ومحالا وإن سلم من التكذيب بالقدر لم يسلم من معارضته بقوله : لو أني فعلت كذا لدفعت ما قدر على . فان قيل ليس في هذا رد للقدر ولا جحد له اذ تلك الاسباب التي تناها أيضا من القدر فهو يقول لو وفقت لهذا القدر لاندفع به عن ذلك القدر فان القدر يدفع بعضه بعض كما يدفع قدر المرض بالدواء وقدر الذنوب بالتوبة وقدر العدو بالجهاد فـ كلامها من القدر ، قيل هذا حق ولكن هذا ينفع قبل وقوع القدر المكره ، وأما اذا وقع فلا سبيل الى دفعه وإن كان له سبيل الى دفعه بقدر آخر فهو أولى به من قوله لو كنت فعلته بل وظيفته في هذه الحالة أن يستقبل فعله الذي يدفع به أو يخفف ولا يتمنى مالامطعم في وقوعه فإنه عجز محسن والله يوم على العجز ويحب الكيس ويأمر به والكيس هو مباشرة الاسباب التي ربط الله بها مسبباتها النافعة لاعبد في معاشة ومعاده فهذه تفتح عمل الخير وأما العجز فيفتح عمل الشيطان لانه اذا عجز عما ينفعه وصار الى الأمانى الباطلة بقوله : لو كان كذا وكذا فتح عليه عمل الشيطان لأن بابه العجز والكسيل اه وربما يشكل هذا الحديث أن النبي (ص) قال : (لو استقلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ولو لأن معى الهدى لاحلات) رواه البخارى ومسلم . والجواب ان كراهة استعمال « لو » في التلطف والتحسر على أمور الدنيا اما طلبها واما نهرها لما في ذلك من عدم التوكل وأما اذا استعملت في تبني القرارات كما في هذا الحديث فلا كراهة . فما مضى نسلم الأمر فيه لله وتقول . قدر الله وما شاء فعل والمستقبل نعد له عدته معتبرين بالماضى متجنين الأسباب التي أدت الى وقوع المكره أو دفع المحبوب ولباب الحديث تقوية الإيمان والجد في الاعمال والاعتماد على الله وترك الأمانى الباطلة والكلمات غير الجدية والأخذ فيها يفيد .

## الحاديـث ١٩

### دعاـء للرسـول

عَنْ أَنَسَ بْنِ مَالِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسْلِ وَالْجُنْبِ وَالْبُخْلِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ -

رواـء مسلـم

**الشرح:** تعود النبي (ص) بالله من أمر سبعة: أولها وثانيها العجز والكسل والفرق بينهما أن العجز عدم القدرة والكسل عدم انباع النفس للخير وقلة الرغبة فيه مع امكانه وكلاهما داء يقعده الإنسان عن القيام بالواجبات ويفتح عليه أبواب الشرور وكما ان العمل والحمد فيه مناط السعادة في العاجلة والقادمة فكذلك العجز والتکاسل طريق الشقاوة وقد أمر القرآن بالعمل في مثل قوله تعالى ( وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ) والقيام بالعمل يستدعي القدرة عليه والانتفاع وإذا كان العمل واجباً كان الترك محظياً والترك أما للعجز وأما للكسل في الآية خمسمائة فلذلك تعود منها النبي (ص) وبعد العجز عن المرء أما بادامة القدرة ان كانت متوفرة أو بتيسير أسبابها ان كانت مفقودة وثالثها ورابعها الجبن والبخل والأول يتعلق بالنفس والثاني بالمال فلن فقد الشجاعة على مقاومة الشهوات النفسية والخواطر الشيطانية أو مكافحة العدو أو مدافعة الخصم المجادل بالباطل فهو الجبان ومن لم يواس بماله الفقراء والمساكين ويقدمه للغزاة والمجاهدين وينفقه في وجوه المصلحة فكذلك البخيل الذي يقول الله فيه: «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعَدَابٍ أَلِيمٍ » وأمر الله في آيات كثيرة بالجهاد بالنفوس والأموال هو نهى عن

الجبن والبخل وليس ب الرجل في الحياة من لا يقدم نفسه وماله في سبيل اعزاز دينه.

واسعاد أمهـه « وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ »

و خامسها الهرم والمراد به الرد الى أرذل العمر كما صرـح به في رواية أخرى

وسـبـب الاستـبعـادـةـ منهـ ماـ فيهـ منـ الخـرفـ واـخـتـلـالـ العـقـلـ وـالـخـواـسـ وـالـضـبـطـ وـالـفـهـمـ

وـتـشـويـهـ بـعـضـ الـمـنـظـرـ وـالـعـجـزـ عـنـ كـثـيرـ مـنـ الطـاعـاتـ وـالـتـسـاهـلـ فـيـ بـعـضـهـاـ وـيـكـفـىـ

لـلـتـعـودـ مـنـهـ أـنـ اللـهـ سـمـاهـ أـرـذـلـ الـعـمـرـ وـأـنـ الـمـرـءـ فـيـهـ لـاـ يـعـلـمـ مـنـ بـعـدـ عـلـمـ شـيـئـاـ

وـسـادـسـهـ عـذـابـ الـقـبـرـ وـقـدـ اـسـتـدـلـ لـثـبـوـتـهـ بـمـثـلـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ « النـارـ يـعـرـضـونـ

عـلـيـهـاـ غـدـوـاـ وـعـشـيـاـ وـيـوـمـ تـقـيـمـ السـاعـةـ أـدـخـلـوـاـ آلـ فـرـعـوـنـ أـشـدـ الـعـذـابـ »

وـقـوـلـهـ « سـنـعـذـ بـهـمـ مـرـتـيـنـ شـمـ يـرـدـونـ إـلـىـ عـذـابـ عـظـيمـ » وـقـوـلـهـ « وـلـوـ تـرـىـ إـذـ

الـظـالـمـونـ فـيـ غـمـرـاتـ الـمـوـتـ وـالـمـلـائـكـةـ باـسـطـوـاـ أـيـدـيـهـمـ أـخـرـ جـوـاـ أـنـفـسـكـمـ

الـيـوـمـ تـجـزـوـنـ عـذـابـ الـهـوـنـ » وـلـكـنـ لـيـسـ فـيـ هـذـهـ الـآـيـاتـ مـاـ هـوـ نـصـ فـيـ

عـذـابـ الـقـبـرـ وـأـنـماـ الـعـمـدـةـ فـيـ اـثـيـاتـهـ مـاـ وـرـدـ فـيـ السـنـةـ مـنـ مـثـلـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ وـحـدـيـثـ

عـائـشـةـ عـنـ الـبـخـارـىـ :ـ أـنـ يـهـودـيـةـ دـخـلـتـ عـلـيـهـاـ فـذـكـرـتـ عـذـابـ الـقـبـرـ فـقـالتـ لـهـ

أـعـاذـكـ اللـهـ مـنـ عـذـابـ الـقـبـرـ فـسـأـلـتـ عـائـشـةـ رـسـوـلـ اللـهـ (صـ) عـنـ عـذـابـ الـقـبـرـ

فـقـالـ :ـ نـعـمـ عـذـابـ الـقـبـرـ قـالـتـ عـائـشـةـ فـهـارـأـيـتـ رـسـوـلـ اللـهـ (صـ) بـعـدـ صـلـيـ صـلـاـةـ

إـلـاـ تـعـوـذـ مـنـ عـذـابـ الـقـبـرـ .ـ وـفـيـ الـبـخـارـىـ أـيـضـاـ أـنـ النـبـىـ (صـ) مـرـأـةـ عـلـىـ قـبـرـيـنـ فـقـالـ

إـنـهـمـ لـيـعـذـبـانـ وـمـاـ يـعـذـبـانـ فـيـ كـبـيرـ ،ـ ثـمـ قـالـ بـلـيـ أـمـاـ أـحـدـهـاـ فـكـانـ يـسـعـىـ بـالـنـيـمةـ

وـأـمـاـ الـآـخـرـ فـكـانـ لـاـ يـسـتـرـ مـنـ الـبـولـ :ـ وـإـلـىـ اـثـيـاتـ عـذـابـ الـقـبـرـ ذـهـبـ جـمـيعـ أـهـلـ

الـسـنـةـ وـأـكـثـرـ الـمـعـتـزـلـةـ وـنـقـاهـ بـعـضـ الـخـوارـجـ وـبـعـضـ الـمـعـتـزـلـةـ كـضـرـارـ بـنـ عـمـروـ وـبـشـرـ

الـمـرـيـسيـ وـمـنـ وـاقـفـهـمـاـ .ـ وـحـجـةـ النـافـيـنـ لـهـ أـنـ عـمـدـةـ مـاـ وـرـدـ فـيـ أـحـادـيـثـ آـحـادـ وـهـيـ إـنـاـ

قـيـدـ الـظـنـ دـوـنـ الـقـطـعـ الـوـاجـبـ فـيـ بـابـ الـعـقـائـدـ وـلـيـسـ فـيـ الـقـرـآنـ مـاـ هـوـ نـصـ فـيـهـ

وـسـابـعـهـ فـتـنـةـ الـحـيـاـ وـالـمـاتـ وـأـصـلـ الـفـتـنـةـ الـاـمـتـحـانـ وـالـاـخـتـيـارـ وـمـنـهـ فـتـنـتـ الـذـهـبـ

اـذـاـ اـخـتـيـرـتـهـ بـالـنـارـ لـتـنـظـرـ جـوـدـتـهـ ،ـ وـالـحـيـاـ زـمـنـ الـحـيـاـ وـالـمـاتـ وـقـتـ الـمـوـتـ وـالـمـرـادـ

بفتنة الحيا ما يعرض للانسان في حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات أو الابتلاء مع زوال الصبر والمراد بفتنة المات ما دل عليه مثل قوله تعالى « ولوْ ترَى إِذْ يَتَوَفَّ فِي الْدِينِ كُفَّارُ وَالْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَذْبَارَهُمْ » وقوله « وَلَوْ ترَى إِذْ أَطْلَمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ » أى باسطوها بالأيدي أو المراد بها السؤال في القبر مع الحيرة فتلك الأمور السبعة التي تعوذ منها (ص) فنعود بالله من شرها وسوء أثرها .

## الحاديـث ٩٠

### النظر لمن هو أسفـل

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْكُمْ وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَهُوَ أَجْدَرُ أَلَا تَزَدَّرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ : رواه مسلم ولفظ البخاري : إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والأخلاق فلينظر إلى من هو أسلف منه فمن فضل عليه

المعنى : الا زدراء الاحتقار والانتقاد يقال زريت عليه زراية وأزريت به

اذا انتقادته وعيته

الشرح : رضا المرء بما ناله من متع هذه الحياة أساس السعادة فيها والرضا يدعوه إلى شكر الله على ما وحبه قليلاً كان أو كثيراً وقد هذا الرضا مؤلم للنفس موقع لها في الهم والحزن مذك فيها نار الحسد ، فالنفس التي لا ترضى شقية في هذه الحياة ولن تكون يوما سعيدة مهما حصلت من أعراض هذه الحياة فانها كلما بلغت درجة تعود لها فلتها وتطلع إلى غيرها فلم ترض بحالها فتألمت وقد أرشدنا رسول الله (ص)

في هذا الحديث الى الطريق الذى يورثنا القناعة ويملاً نفوسنا بالرضا  
ويعرفنا نعم الله علينا لنتقوم بشكرها الواجب فيزيدها من نعمه ، ذلك الطريق أن  
ننظر الى من هو دوننا في اعراض الحياة الدنيا دون من هو فوقنا فيها لأن ذلك  
يدعو الى الاعتراف بنعم الله علينا وآكيارها والشكر عليها ، لا احتقارها والاستهانة  
بها ، وما من حال للمرء إلا وفي الناس من هو دونه فيها كما فيهم من هو أعلى منه  
فيها فالعقل ينظر الى المبتلى بالاسقام وينتقل الى ما أفضل به عليه من العافية التي  
هي أساس المتع بطيبات الحياة ، وينظر الى من في خلقه تتص من عمي أو صمم  
أو بكم أو تشويه في الشكل ويزن ذلك سلامته من هذه العاهات وأشباهها ،  
وينظر الى من ابتلى بالدنيا وجمعها مع اهمله القيام بحق الله فيها ويعلم أنه قد رجحه  
بالقليل وبقلة التبعة في الأموال وبسلامة دينه ، وينظر الى من يلي بالفقر المدقع  
والدين المشغل وينتقل الى سلامته منهما وهكذا يوازن بين حاله وأحوال من دونه  
فيري تفضيل الله له على كثير من خلقه ويستعظم نعم الله عليه فيلهم بشكره ويجد  
في عبادته ويرضى بمعيشته فيسعد في أولاه وآخرته أما اذا قصر نظره على من علاه  
فهناك الحسد والغنم وهناك ازدراء النعم وهناك التقصير في شكر الله والولوع  
بغایة الغایات من وسائل هذه الحياة وستنفد حیاته دونها .

أما النظر الى من فوقه في العلم والخلق والاعمال الطيبة ووسائل الشرف والعزة  
 فهو نظر محمود يدعو إلى الترقى في مدارج الكمال وذلك خلائق بكل انسان يبغى  
مجداً في دنياه ونعيماً في آخرها . وفي هذا المعنى قول الشاعر :

من رام عيشاً رعیداً يستفید به      في دینه ثم في دنياه إقبالاً  
فلينظرن الى من فوقه أدباً      ولينظرن إلى من تحته ملا

## الحاديـث ٩١

### فـي ذهاب الـهم وقضاء الـدين

عـن أـبـي سـعـيد الـخـدـرـي رـضـي اللـهـ عـنـهـ قـالـ : دـخـلـ رـسـوـلـ اللـهـ  
 حـصـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ذـاتـ يـوـمـ الـمـسـجـدـ فـإـذـا هـوـ بـرـجـلـ مـنـ الـأـنـصـارـ  
 يـقـالـ لـهـ أـبـوـ أـمـامـةـ جـالـسـاـ فـيـهـ ، فـقـالـ يـاـ أـبـاـ أـمـامـةـ مـاـلـىـ أـرـاكـ جـالـسـاـ  
 فـيـ غـيرـ وـقـتـ صـلـاـةـ ، قـالـ : هـمـوـمـ لـزـمـتـنـ وـدـيـوـنـ يـارـسـوـلـ اللـهـ .  
 فـقـالـ : أـلـاـ أـعـمـلـكـ كـلـامـاـ إـذـا قـلـتـهـ أـذـهـبـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ هـمـكـ .  
 وـقـضـىـ دـيـنـكـ . فـقـالـ بـلـ يـارـسـوـلـ اللـهـ . قـالـ : قـلـ إـذـا أـصـبـحـتـ  
 وـإـذـا أـمـسـيـتـ : اللـهـمـ إـنـيـ أـعـوـذـ بـكـ مـنـ الـهـمـ وـالـحـزـنـ . وـأـعـوـذـ بـكـ  
 مـنـ الـعـجـزـ وـالـكـسـلـ . وـأـعـوـذـ بـكـ مـنـ الـبـخـلـ وـالـجـبـنـ . وـأـعـوـذـ بـكـ  
 مـنـ غـلـبـةـ الدـيـنـ وـقـهـرـ الرـجـالـ . قـالـ : فـقـلـتـ ذـلـكـ فـأـذـهـبـ اللـهـ هـمـيـ  
 وـقـضـىـ عـنـ دـيـنـيـ -- روـاهـ أـبـوـ دـاـودـ

الـسـرـعـ : الـأـنـصـارـ هـمـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ الـذـينـ هـاجـرـ إـلـيـهـمـ الرـسـوـلـ (صـ) وـأـحـابـهـ

فـآـوـهـمـ وـنـصـرـوـهـمـ ، رـأـىـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ السـلـامـ أـحـدـ صـاحـابـتـهـ فـيـ غـيرـ وـقـتـ  
 صـلـاـةـ ، وـشـأـنـ الـمـسـلـمـ الـجـدـ وـالـعـمـلـ لـاـ الـضـعـفـ وـالـكـسـلـ ، وـالـمـسـاجـدـ لـيـسـتـ بـيوـتـاـ  
 الـلـسـكـنـi وـلـكـنـ لـذـكـرـ وـالـعـبـادـةـ فـيـ أـوـقـاتـهـ ، فـسـأـلـهـ عـمـاـ أـقـعـدـهـ فـيـ الـمـسـجـدـ ، فـأـجـابـهـ  
 يـأـنـ دـيـوـنـاـ لـزـمـتـهـ ، وـهـمـوـمـ أـحـاطـتـ بـهـ جـعـلـتـهـ يـتـرـكـ النـاسـ وـيـأـتـيـ الـمـسـجـدـ فـيـ غـيرـ  
 ( ١٤ - أـدـبـ )

وقت صلاة ، فعرض عليه الرسول (ص) أن يعده كلاماً إذا قالها في الصباح وفي  
المساء زالت همومه وأحزانه ، وقضيت ديونه التي شغلته التفكير فيها فن遁 عيشه  
وأقض مضجعه وأذهب عن نفسه انشراحها وسرورها ، فقال يا رسول الله أحب أن  
تعلمني هذه الكلمات فعلمه الرسول أن يتبعه بالله من ثمانية أمور :

أولها ونائبتها : الهم والحزن . أما الهم والقلق فإنه يكون في الأمور المهمة المقبلة  
التي يرجو الإنسان حصولها أو يخاف شر وقوعها كطالب في مدرسة شغل الهم  
قلبه وملك منافذه بسبب اقباله على امتحان ينال به الإجازة ، فتراه في شغل دائم  
وتفكر مستمر في صعوبة الامتحان وأحوال الناجحين والراسيين . وما يقول إليه  
أمره لو قدر له الرسوب ، أو بماذا يستغل لو كان من الفائزين ، وهكذا يضيع وقته  
في غير فائدة بذلا من أن يجد في دروسه ويحصل علّمه ويستعد لما هو مقدم عليه  
ويدع النتائج لله وحده وهو معتقد أن الله لا يضيع أجر من أحسن عملا ، وكصاحب  
خصوصة مطروحة أمرها أمام القضاء تراه مهموماً من نتيجتها يخاف أن يحكم عليه  
فيها لخصمه فيطلق للتفكير العناء ، ولا يكتفى بطرابه وقلقها عن الناس ويقصر  
فيما يحب عليه ، ويتقاعد عن العمل الذي يقيه شر القضاء ، وكان أولى به أن يفكر  
في توكل من يحسن الدفاع عنه بالحق والمحافظة عليه . واعداد البراهين والبينات  
التي تغلب حقه على باطل خصميه ، كإيعد العدة حتى إذا حكم عليه وجد ما يخفف وقعه  
ويذيب ألمه ، لا أن يترك لخصمه كل فرصة يتمكن بها منه ويحوك له الحبائل  
والسائد للواقع به لأن ذلك ليس من شأن المسلم ، وقل مثل ذلك في سائر الناس .  
الذين لهم آمال شغلو بالكلام فيها والتحدث عنها عن العمل لنيلها والجذب إلى سبيلها  
أو يخشون قوارع تحلي بهم أو نوائب تصيبهم فتطرير قلوبهم هلعاً ونقوسهم جزعاً ،  
وخليق بهم أن يعدوا كل أمر عدته ، ولكل شدة وقايتها ، وإن يكون تفكيرهم  
في الوسائل المنجية من البلاء أو المبعدة عنه أو الخففة من وقعته  
فمن أجل أن الهم مضيعة لوقت في غير جدوى ، وأنه داع إلى التقصير في

الواجب وانه تقاعد عن التدبير النافع لنيل الخير المرجو ، أو تجنب الشر المذور ، من أجل ذلك تعود الرسول (ص) منه . كما تعود من الحزن الذى يكون على أمر محبوب فات نبله ، أو ضر نزل لا يقلع ، فهذا أيضاً مذموم . وقد نهانا الله عنه بقوله: (ولا تهنو أولاً تحزنوا ) وب قوله حكاية عن رسوله (لا تَحْزُنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا)

ولو كان الحزن يرد فائتنا ، أو يدفع واقعاً لكننا فيه معذورين ، ولكن مضيعة الوقت وسخط على القضاء ، وتعلق بما لا سبيل له ، وتکاسل عن اتخاذ الأسباب لدفع المصيبة أو تخفيف أنها ، فمن أجل ذلك أيضاً تعود الرسول (ص) منه ، وعلى المؤمن أن يدرع بالصبر ويأخذ لنفسه من حوارثه وحوادث غيره عذات لما يستقبل من أيامه حتى لا يقع فيها وقع فيه من قبل (لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين) والله سبحانه يختبر بالمصائب عادة ، ليميز الخبيث من الطيب ويستعين من كان قوي العزم كثیر الحال والتصریف من الخاير الهموع قال تعالى (وَلَنَبْلُونَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشَرٌ الصَّابِرِينَ) . وقال عز شأنه (أَحَسِبَ النَّاسُ أَنَّ يُتْرَكُو أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَمَعَمَّنَ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ السَّكَارِيْنَ)

**الثالث والرابع :** مما تعود منه الرسول (ص) العجز والكسل ، والأول عدم القدرة على الشيء ، والثاني التقاعد عنه مع استطاعته ، وإذا علمت أن بالعمل مكانة الإنسان في هذه الحياة وعلوه ورفعته ، وان به السعادة في الآخرة والفوز بالغيم المقيم ، وان العجز والكسل شر ما يبتلي بهما المؤمن أدركـت انهما داء وبيـلـ من أصيبـ بهـما (خـسـرـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ ذـلـكـ هـوـ الـخـسـرـانـ الـمـبـيـنـ). هذا ومجانبة العجز تكون بمحاجنة أسبابه فلا يعمل الانسان عملاً شاقاً أو يأتـى أمرـاً خطـيراً من شأنـهـ أنـ يـذهبـ بـبعـضـ أـعـضـائـهـ العـامـلـةـ ، أو يـسلـبـهـ الـقـدـرـةـ وـيـجـعـلهـ منـ العـجزـ الـذـينـ لا يـسـتـطـيـعـونـ حـيـلـةـ وـلـاـ يـهـتـدـونـ سـبـيلـاـ فـالـذـىـ يـجـهـدـ نـفـسـهـ وـيـحـمـلـهـ فـوـقـ طـاقـهـاـ وـلـاـ

يعطيها قسطها من الراحة وحظها من الطعام والشراب الحلال الطيب ، والذى لا يداوى علل جسمه ويترك الدواعلمراته أو يدخل عن نفسه بأجر طيب أو بثمن دواء هواسع نحو العجز جان على نفسه شرجنائية ومن يتعد بالله من العجز وهو سائر نحوه في أحد هذه الطرق فإنه يطلب مالا يجد ويقول ما لا يفعل (كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) وأما السكسل فمحابنته تكون بتقوية الارادة ومعاشرة المجدin العاملين ومباشرة الأسباب واستشعار لذة العمل وحلوة بلوغ الآمال وتمثل الخيبة والفشل ، ومعرفة أن المجد في العمل والمغامرة ، والتعس في السكسل وملازمة الراحة .

**والخامس والسادس :** الجبن والبخل . والأول شح بالنفس ، والثاني شح بالمال . فالذى يدخل بنفسه عن بذلها فى سبيل الدين ، فى سبيل اقامة معلم الحق . فى سبيل حفظ البلاد ورد عادية المعتدلين عليها والمتهمتين حرمتها ، والصالبين حقوقها ، والقاسرين أهلها على الذل والاستعباد ، والمستبدلين بهم شر الاستبداد ، الذى يدخل بنفسه عن بذلها فى هذه السبيل المذلة طريق الكرامة والعزة ، الموطدة للشرف والرفة ، الذى يدخل عن ذلك يميت نفسه ، ويشتري نفسه ، لأنه إن حي جسمه فقد ماتت روحه ، ماتت نفسه العالية ، وذهب حياته الطيبة ، وكم من حى بين الناس هو فى عداد الأموات ، وكم من ميت فى عداد الأحياء ( وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا ۖ إِنَّ أَحْيَاهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْزُقُونَ ، فَرِحَّىْنَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ) إذ الحياة الحقة أن تعيش مرفوع الرأس موفور الكرامة فى قولك وتصرفك وقلمك ورأيك واعتقادك ، أن تعيش فى أمة لا سلطان لأحد عليها . ولا من يتحكم فى رقبها وحقوقها وأموالها . رأيه المحترم وقوتها النافذ ، ومصلحتها المقدسة ، ولن يعيش فى أمة هذا وصفها إلا من بذل نفسه فى النزود عنها وكرس حياته فى جلب الخير لها ، ودفع الضرر عنها ، هذاهو الكريم حقا ، هذاهو الشجاع صدق ، هذاهو الجود بلا ريب : والجود بالنفس أقصى غاية الجود

تأخرت أستبقى الحياة فلم أجد لنفسي حياة مثل أن أتقدما  
أما الذي يدخل بماله عن نفسه فلا ينفقه في سبيل ترفيتها وأسعادها وتهذيبها  
وسد حاجتها وتقديم الطيبات لها ، أو يدخل به عن الفقراء والمساكين ، والعجزة  
والمعدين ، والمنكرو بين والملهوفين ، أو يدخل به عن الجهاد ، ومناجزة الأعداء ،  
ومصالح الأمة العامة ، الذي يدخل بماله عن ذلك ويحبسه في خزائنه إنما يسعى في  
هلاك نفسه والقضاء على أمته . وما يبغى من يكنز أمواله عن حقوقها أفيطمع أن  
يأخذه معه إلى جدّه أو ينفق منه في عالم الغربة والوحدة ، أينفعه إذا ما وقف أمام  
أسرع الحاسبين ، واشتد الضرب وهال الخطب . كلام ينفع الإنسان بعد وفاته  
ماله إذا لم يكن من عمله منقذ وناصر بل يكون شرا عليه ونكلا (لَا يحْسِنَ  
الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ ، بَلْ هُوَ شَرًّا لَهُمْ  
سَيِطَّوْقُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ) (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الدَّهَبَ وَالْفِضَّةَ  
وَلَا يُنْفِقُونَ بَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُوهُمْ بِعِذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ  
فَتُكَوَى بِهَا حِبَّاهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ، هَذَا مَا كَنَزُوكُمْ لَا نَفْسٌ كُمْ ،  
فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ ) المؤمن الصادق من بذل في سبيل الدين نفسه  
وفي اعلاه شأن أمته ماله

**السابع والثامن :** غلبة الدين وقهق الرجال : والدين — أعادك الله —  
إذا غالب الإنسان ذهب بعزم ، وأودى بنعيمه وأنسه وأتى على طارفه وتليده ،  
وقد يمه وجديده

إذا غالب الإنسان ملك عليه فكره وعقله ، وصوابه ورشده — فلا يندوق  
طعم المفأدة ولا يحسن التفكير ولا يهتدى إلى الصواب . وإنما يغلب الدين إنسانا  
استدان بلا بصيرة ولم يدبر أمره وينظم شأنه ، ويجد في طلب المال وتمس الطرق  
المشروعة إليه ليقوم بالسداد ، إنما يغلب من استدان ولم يعزم على الوفاء بل كانت

نيته التقصير. أما يغلب من استدان الغير حاجة ماسة بل لارواه شهوة أو ابتغاء الشهرة والملقب والرياء وحب الظهور الكاذب والمقدح بالباطل ؛ أما من استدان لضرورة ملحة عازما على الوفاء فهذا الله ضامنه ، وموقفه للسداد ورازقه من حيث لا يحتسب حتى يخلصه مما أمهه ( وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مُخْرَجًا وَيُرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ، وَمَنْ يَتَّقَ كُلًّا عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسِيبٌ )

وغلبة الرجال إما بالاذلال والاستعباد لغيرهم ، أو انتصارهم عليه في مواطن النزاع والخصومة ، أو في ميادين الحرب والطعن فنعود بالله من أن يستبد بنا فرد فيستخدمنا لماربه ، ويبني على رءوسنا عظمة كاذبة ومجداً موهوماً ، ويطمس معالم مجدنا وسوءتنا ، كما نعود به من أن يغلبنا خصمنا فينصر باطله على حقنا وتكون له الكلمة علينا ، ويقتل رجالنا ويسلبنا أموالنا ويسيء نساءنا وذرارينا ويدوس عزتنا وكرامتنا ، نعود بالله من كل ذلك ونسائله القوة والعدة حتى يرهبنا الأعداء وأن يهينا أسباب السعادة والعزة حتى لا يستبد بنا فرد أو أمة تلك هي الأمور المئانية التي عالمها الرسول (ص) لأبي أمامة فلننأخذ منها غذاء في الصباح وعشاء في المساء حتى نجمع إلى تغذية الجسم تغذية الروح فنضمن لنفسنا اللذة الكاملة والسعادة الشاملة

وإياك أن تعود بالله من هذه المئانية وأنت لسبيلها سالك وفي التلوك بها مقيم بل الواجب عليك أن تجتنبها أو تأخذ في التغصى عنها ، وإياك أن تلو كهرا بسانك ولا تمرها بقلبك فإن الدعوة الطيبة ماصدرت عن القلوب قبل أن تلتفظ بها إلا فواه

## الحاديـث ٩٣

### أفضل الصدقات

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : أَنْ تَصَدِّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ ، حَرَيْصٌ (وَفِي رِوَايَةِ شَحْرِيقٍ) ، تَأْمُلُ الْغَنَى ، وَتَخْشَى الْفَقَرَ ، وَلَا تُمْهِلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحَلْقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا ، وَلِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ — رواه البخاري

**اللغة :** الحرص : الجشع . والشح : منهى البخل : تأمل الغنى . تطمع فيه بلغت الحلقوم : قارت الروح الموت ، إذا لو بلغت حقيقة الموت لم يصح شيء من تصرفه ولا اقراراته . ولم يتقدم للروح ذكرًا كتفاء بدلة السياق — الحلقوم : مجرى النفس — لفلان : المراد منه في الأولى والثانية الموصى له أى أوصيت لفلان بكذا ولفلان بكذا . وفي الأخيرة للوارث أى وقد صار المال للوارث — أو أنها في الأوليين للموصى له وفي الثالثة للمقرره أى وكان على لفلان كذا دينا

**الشرح :** كان أصحاب الرسول عليه السلام يتحرون أفضل أنواع الطاعات وأعظمها عند الله أجرا ، ولا يأتون أن يسألوا الرسول عنها ليتقرروا بها إلى الله ، وينالوا الدرجات العلا . فسأله أحدهم عن أكثر الصدقات أجرا ، فقال له عليه السلام : أن تتصدق وأنت صحيح الجسم معاف في بدنك لم ينقطع أملك من الحياة ، ولم تقف بك القدم على حافة القبر ، اذ المرض يقصر يد المالك عن ملكته ، وسخاوطه بالمال اذ ذاك لا يمحو عنه سمة البخل ولا تدل على طيب نفسه بالعطاء ، لأنّه يكون

قد مل الحياة ، وسم العيش ، ورأى ماله قد صار لغيره ، بخلاف ما إذا كان صحيحًا يكون للمال مكان في قلبه وحب من نفسه لما يأمل من البقاء ويخشى من الفقر فالشح به غالب والسماح به حينئذ أصدق في الأخلاص وأعظم في المثوبة — وكذا إذا تصدق وهو حريص على جمع المال قد توافرت لديه أسباب ادخاره كان ذلك دالاً على الرغبة في الخير وابتغاء ما عند الله .

ولا يتأخر بالتصدق حتى يكون الموت منه قاب قوسين لأنَّه يكون مغلولاً عن التصرف في كل ماله إذ أنَّ المريض لا يجور له أن يتبرع إلا بثلث ماله فقط ، ومهما زاد على ذلك يكون من حق الورثة أن شاءوا أجازوا تصرفه وإن شاءوا لم يحيزوه . ويدل الحديث على أن تنجيز وفاء الدين والصدقة في حال الصحة أفضل منه في حال المرض لأنَّه في الأولى يصعب عليه إخراج المال غالباً ما يخوفه الشيطان من الفقر ، ويزن له من امكان طول العمر وال الحاجة إلى المال ، كما قال تعالى (الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ) وقال (وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدٌ كُمْ الْمَوْتُ) الآية وفي الحديث (مَثَلُ الَّذِي يَعْتِقُ وَيَتَصَدَّقُ عِنْدَ مَوْتِهِ مَثَلُ الَّذِي يُهْدِي إِذَا شَيْعَ) .

## الحديث ٩٣

### ما تجوز الصدقة به في مرض الموت

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَعُوذُنِي مِنْ وَجْعٍ أَشْتَدَّ بِي ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَلَغَنِي مِنَ الْوَجْعِ مَا تَرَى ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا بَنْتٌ ، أَفَتَصَدِّقُ بِثُلَاثَيْ مَالِي ؟ قَالَ لَا ، قُلْتُ فَالشَّيْطَانُ يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ

قَالَ لَا ، قُلْتُ فَالثُّلُثُ ؟ قَالَ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ، أَنَّكَ إِنْ تَذَرَّ  
وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِّنْ أَنْ تَذَرَّهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، وَإِنَّكَ  
لَنْ تُنْفِقْ نَهْقَةً تَبَتَّغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرَتْ عَلَيْهَا حَتَّىٰ مَا تَجْعَلُهُ  
فِي فِي امْرَأَتِكَ — رَوَاهُ الْبَخَارِي

**اللفظ** : الوجع : اسم لكل مرض وجعه أوجاع ووجاع — اشتد : قوى —

بلغ بي : أثر في ووصل غايته — ذو مال : أى كثير فالتنوين للتكميل كاصرح بذلك في رواية أخرى (الابنة) اسمها عائشة ولم يكن سعد (رضه) في ذلك الوقت من الولد الا هذه البنت ، ثم عوفي بعد ذلك ورزق أولاداً كثيرين منهم أربعة ذكور واثنتان عشرة أنثى — ومعنى لا يرثني أى من الذريمة والا فقد كان له عصبة — الشطر . النصف — الثالث . بالنصب على الأغراء أو بفعل ممحض وبالرفع على الابتداء والخبر ممحض أى كافيك . والثالث كثير — يحتمل أن يكون مسوقاً لبيان الجواز بالثالث وان الأولى أن ينقص عنه ولا يزيد عليه . وهذا هو المبادر . أو يكون لبيان ان التصدق بالثالث هو الا كمل الكثير أجره ، أو يكون معناه كثير غير قليل في نفسه تذر : ترك — عالة : فقراء جمع عائل من عالي الحال اذا افتقر — يتکففون الناس . يسألون الناس با كفهم ، يقال تکفف واستکف اذا بسط كفه للسؤال أو سأله ما يكفي عنه الجوع ، أو سأله كفافاً من طعام

**الشرح** : يشير هذا الحديث الى نوع مما كان المسلمين في عهد الرسول يتذمرون من تخbir أفضل القربات إلى الله . فسعد رضي الله عنه لما أحس بثقل المرض وخشي أن يكون قد دنا أجله ثم رأى ان ماله كثير لا يأمن إذا تركه لابنته التي ليس لها وارث سوا ها ان يطغيها او لا تحسن تدبيره وربما جر إلى مالا يؤجر هو ولا هي عليه فسائل الرسول ان يأذن له بالتصدق بالثلثين حيث يرى ان ثلثه الباقى يكفى

ابنته سواء أبقيت من غير زوج أم تزوجت وإن في ذلك القدر صلاحها وخيرها  
ويكون قد قدم لنفسه ما يجعل له عند الله منزلة رفيعة ، فلم يجز له النبي صلى الله  
عليه وسلم التصدق بذلك ، فاستأذن في النصف فلم يأذن له به أيضا . فاستأذن في  
الثلث فأذن له به، ثم أبان له عليه الصلاة والسلام الحكمة السامية من ذلك تلك  
أن المسلمين لا يقتصر ثوابه على ما يقدمه قبل وفاته من صدقة بل أنه يثاب أيضا على  
أن يجعل أولاده في غنى عن سؤال الناس بما يقيهم عوز الدهر ويدفع عنهم غالمة  
الأيام وبؤس الفقر وذله ؛ بل ليس ذلك فقط هو الذي يؤجر عليه المؤمن . فان أفل  
الحظوظ الدنيوية إذا قصد به وجه الله كان طاعة يثاب عليها كما يشير إلى ذلك  
قوله ( حتى ما تجعله في أمرائك )

فانظر كيف أن البر الرحيم ذا الفضل العظيم يرضى من المسلمين ببعض ماله  
ولا يجعله عليه ممتنع كأن خالصاته وحده لا رباء فيه ولا نفاق ، ويفيض عليه من  
رحمته على أدنى الخيرات يأتيا

وقد عبر الرسول بقوله ( ورثتك ) ليكون الجواب كلية مطابقاً لكل حال  
يموت عليها سعد ، سواء أورثه ابنته وحدها أم مع غيرها أم ورثه غيرها ، ولم  
ينحصر ابنته دون سواها ليشمل جميع الورثة وأنه مطالب بأن يغنمهم بما يقيهم ذلك  
السؤال - وهناك لطيفة في نهاية الحديث ، تلك هي قوله ( وإنك لَئِنْ تُنْفِقُ الْخَ )  
فإن سؤال سعد رضي الله عنه يشعر بأنه رغب في تكثير الأجر فلما منعه الرسول  
من الزيادة عن الثلث قال له على سبيل التسلية والترضية : إن جميع ما تفعله في مالك  
من صدقة ناجزة ومن نفقة ولو كانت واجبة تؤجر عليها إذا ابتغيت بذلك  
وجه الله تعالى

هذا ويؤخذ من الحديث سوى ما تقدم

(١) ان الوصية لا تجوز بأزيد من الثلث ان كان هناك وارث ، وقد اختلف  
فيمن ليس له وارث ، فذهب جمهور الأئمة إلى منعه من الزيادة عليه ، وقال

الخلفية بمحواز الزيادة إذ ذاك مستدلين بأن الوصية في الآية مطلقة (من بعد وصيَّةٍ يُوصَى بها أو دِينَ) فقيدها السنة بن له وارث بقى من لا وارث له على إطلاقه . وبهذا الحديث أيضا لأن من لا وارث له لا يترك من يخشى عليه الفقر

(٢) إن السنة تقييد القرآن كما تقدم

(٣) ان خطاب الشرع للواحد يعم من كان على صفتة من المكلفين لاجماع العلماء على أن هذا الحكم عام وليس مختصاً بسعد

(٤) إباحة جمع المال من طرقه المشروعة والمحث على صلة الأقارب

## الحديث ٩٤

### المحث على القصد في العبادة والتمنع بالطيبات

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أتتهم قاتلوا وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم ، قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فقال أحد هم . أما أنا فانا أصلى الليل أبداً ، وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفتر ، وقال آخر أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً ، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فحمد الله وأثنى عليه . وقال : ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ، أما والله إني لأشساكم الله وأتقاكم ، له لكتني أصوم وأفتر ، وأصلى ، وارقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سُنْتِي فليس مني - رواه البخاري وغيره

اللغة : الرهط . الجماعة من ثلاثة إلى عشرة وهو اسم جمع لا واحد له من

لفظه والنفر من ثلاثة إلى تسعة

والثلاثة الذين في الحديث هم على بن أبي طالب ، وعبد الله بن عمرو ،

وعثمان بن مظعون رضي الله عنهم — تقالوها — رأى كل منهم أنها قليلة —

أخشاكم الله وأتقاكم . أكثركم خشية الله وقوى منه . مبابل أقوام . ما شأنهم وما

حالمهم — الرغبة عن الشيء كراهيته والاعراض عنه والرغبة فيه حبه والميل إليه —

السنة — الطريقة

السرع : كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يتجررون عبادة النبي عليه

السلام ومقاديرها رجاء أن يكون لهم حظ مقاربته في الدرجة والمنزلة عند الله تعالى

فباء ثلاثة منهم إلى أزواجه يسألون عن كيفية عبادته في السر ومقاديرها ، فلما علموا

أنها لا تزيد على عبادتهم وجدوها قليلة بالنسبة إليهم ، لاتفي بما يبغون الحصول

عليه من الزلفي ورأوا من وعد الله غفران ذنوب الرسول ما تقدم منها وما تأخر

ما يغنيه عن كثرة العبادة ، وأنهم دونه في ذلك بمراحل كبيرة ، وفي حاجة إلى

مداومة الطاعة والاكتثار منها ، فأخذ كل على نفسه أن يلازم نوعاً من العبادة

لا ينقطع عنه ، فرأى أحدهم أن يجافي جنبه عن المضاجع ليلاً ويصرف جميع

لياليه أبداً في العبادة فلا يعطي نفسه حظها من النوم والراحة ، لأن السهر في ذكر

الله يصفى الفكر ويرقق الذهن ، والنوم يدعوا إلى السكسل والتراخي ويملا النفس.

ورأى آخر أن يصوم الدهر ولا يفطر ، لأن الصيام يكبح حماج شهواته ويكسر

شرة نفسه وينقى ماختبئ من طباعه ويفصل ما دنس من أخلاقه ، ويجعله يستشعر

الرحمة والرأفة بالضعفاء والقراء والمساكين . ورأى آخر أن يعتزل النساء فلا

يتزوج . لأن ذلك يبعده عن الاشتغال بالدنيا ولملاذها وينسيه عبادة الله ، حيث

يشغله أمر معاشه والسعى على أولاده وتربيتهم والنظر في أمورهم من التفرغ للطاعة.

فلما بلغ ذلك الرسول (ص) خطب المسلمين من بها إلى خطأ ما عزّم عليه هذا النفر ،

وإلى أن التقرب إلى الله لا يكون بتحميم النفس فوق طاقتها واجهادها بالشاق من الطاعات بل ان خير الأعمال الى الله أدومها وإن قل ، وانهم يوشكون أن يوقعوا أنفسهم في عجز وضعف لا يقوون معههما على أدنى أنواع العبادات فضلا عن أعلاها فيكونون كالمنبت لا أرضا قطع ولا ظهرا أبقى . وخير لهم أن يترفقوا بأنفسهم ليستديروا الطاعة ويتمتعوا بما أحله الله لهم من الطيبات ، إذ لارهابانية في الاسلام ولقد كان من آدابه (ص) اذا رأى شيئا يكرهه وخطب في شأنه ألا يعين فاعله ولا يواجهه بما يكرهه ولا يسميه باسمه على رءوس الملا ، بل يقول مبابا رجال أو مبابا أقوام لأن المقصود وهو الضرر بما اعتمدا عليه يحصل لهم ولغيرهم من سمع الخطبة أو بلغه أمرها بدون الالتجاء إلى توبتهم ، وهذا من مكارم أخلاقه عليه السلام وحسن آدابه وجميل عشرته ، ولقد قال تعالى (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ )  
وقال عليه السلام (أَدَّبَنِي رَبِّي فَأَخْسِنَ تَأْدِيبِي)

وفي الحديث اشارة الى أن الحنيفية السمححة لا تدعوا إلى الرهابية وحرمان النفس مما أحله الله ، ولكن في الأفطار ليقوى المؤمن على الصيام ، وفي النوم ليتقوى على القيام ، وفي التزوج ليكسر شهوة نفسه ويعفها ويكثر النسل

ومن رغب عن ذلك ، فان كان لنوع من التأويل والفهم لا يعد ذلك خروجا عن الملة ولا كفرا ، ويكون معنى (فليس مني) أي ليس من طريقى ، وإن كان اعراضا وتنتفعا يفضى إلى اعتقاد صواب ما عمل ورجحانه كان معنى (فليس مني) فليس على ملتى لأن اعتقاد ذلك كفر ، وإن كان تورعا لشبهة في ذلك لم يكن منوعا ولا مكررها

ويؤخذ من هذا الحديث سوى ما تقدم

(١) التنبية على فضل النكاح والترغيب فيه

(٢) وعدم الغلو في الانتفاع عن الملاذ وما أحله الشرع

(٣) فيه رد على من منع استعمال المباحات والحلال من الأطعمة الطيبة

والملابس الالينة وآثر عليها غليظ الطعام وخشن الثياب من الصوف وغيره ( قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ) ، ( لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا )

والحق العدل والقصد في جميع الأمور ، فان ملازمنة الطيبات تقضى إلى الترفه والبطر ، ولا يؤمن معها من الوقوع في الشبهات ، كما أن منع النفس من تناولها يؤدي إلى التنطع المنهى عنه ، وملازمنة الاقتصار على الفرائض مثلا وترك النفل يفضي إلى إيثار البطالة وعدم النشاط إلى العبادة ، وربما يؤدي إلى التكاسل عن الفرائض . وقد أخذ النبي (ص) بالأمرتين وشارك في الوجهين ، فليس مرة الصوف والشمرة الخشنة ، ومرة البردة والرداء الحضرمي ، وتارة كان يأكل القثاء بالرطب وطيب الطعام إذا وجدده ، ومرة كان يأكل الدجاج

(٤) يؤخذ من الحديث أيضاً مشروعية التوصل إلى العلم بكل أحد حتى النساء إذا تعذر أخذها من أصل محله

(٥) وعلى تقديم الحمد والثناء على الله عند إلقاء مسائل العلم ، وإزالة الشبهة عن المجتهدين

(٦) الحث على متابعة السنة والتحذير من مخالفتها ، وهذا من أهم الأمور التي تركت ونشأ عن تركها مفاسد عظيمة في الدين والدنيا

## الحديث ٩٥

### جزاء العجب والخيلاء

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه مخيلة لم ينظر الله إليه يوم القيمة —  
الله عليه وسلم من جر ثوبه مخيلة لم ينظر الله إليه يوم القيمة —  
رواه البخاري .

اللغة : جر ثوبه وأسبله وأطاله : الخيلة والخيلاء العجب والكبر عند فضيلة يترآها الإنسان في نفسه . لم ينظر الله إليه لم يرحمه ولم يحسن إليه لأن النظر الحقيقي وهو تقليل الحدقة محال على الله تعالى لما يلزم من المأصلة للاحواد

**السرع** : أحل الله سبحانه وتعالى لنا الطيبات من الرزق من مأكل ومشرب وملبس لننعم بها في غير معصية ولا طغيان . ومن شر المعاصي الكبر والاعجاب لأن الكبر يسلب الفضائل ، ويكسّب الرذائل ، ويباعد بين المؤمن وبين التواضع وهو رأس أخلاق المتقين ، ويورث الحقد والغصب والازدراء بالناس واغتيابهم ويحافي بين المرء وبين الصدق وكظم الغيظ وقبول النصح ، والوقوف على ما يكون فيه من عيب ، واستفادة العلم والانقياد للحق ، ومنشأ ذلك استحقاره واستصغره ولذلك قال رسول الله (ص) (الكبير بطر الحق وغضّ الخلق) أى رد الحق والمراة فيه وازدراء الناس

والكبير أسباب كثيرة : منها العلم . وما أسرع الكبر إلى العلماء ، فلا يلبث أحدهم أن يستشعر في نفسه كمال العلم فيستعظم نفسه ويستحقر الناس ويستجهلهم ، وذلك بأن ما هو عليه ليس بعلم حقيقي لأن العلم الحقيقي ما يعرف العبد به ونفسه وخطر أمره وهذا يورث الخشية والتواضع قال تعالى : (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ) أو بأنه سوء التحizة خبيث الدخلة فلا يزيد العلم إلا خبشاً وسوءاً ومنها الحسـب والنـسب فـيتـكبر من يـعـرف له عـلـوـ نـسـبـ على من دونـه وربـما يـأنـفـ من مـخـالـطـةـ النـاسـ وـمـجـالـسـهـمـ ، وـيـجـرـىـ علىـ لـسانـهـ التـفاـخـرـ بـنـسـبـهـ ، وـلـقـدـ روـىـ أنـ أـبـاـ ذـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ: قـاـوـلـتـ رـجـلـاـ عـنـدـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـقـلـتـ لـهـ يـاـ بـنـ السـوـدـاءـ فـغـضـبـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـقـالـ( يـاـ بـاـذـرـ لـيـسـ لـاـبـنـ الـبـيـضاـ عـلـىـ اـبـنـ السـوـدـاءـ فـضـلـ ) وـمـنـهـ اـمـالـ وـالـقـوـةـ وـالـأـتـبـاعـ وـالـعـشـيرـةـ فـفـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ يـبـيـنـ لـنـاـ الرـسـوـلـ سـبـبـاـ مـنـ أـسـبـابـ الـخـيـلـاءـ . وـالـعـجـبـ فـهـوـ جـرـ ثـوـبـ وـإـطـالـتـهـ تـيـهـاـ مـنـ الرـجـلـ أـوـ الـمـرأـةـ وـلـوـ كـانـ الـلـبـسـ مـعـ التـشـمـيرـ لـأـنـ يـضـرـ بـالـنـفـسـ فـيـ الدـنـيـاـ حـيـثـ يـكـسـبـ

المقت من الناس وإضاعة المال . وفي الآخرة حيث يكسب الأثم . أما من قصد إظهار نعمة الله عليه شاكراً عليها غير محترملن ليس مثله فلا يضره مالبس من المباحثات قال عليه السلام ( كُلُوا وَاشْرُبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مُخْيَلَةٍ ) وقال ابن عباس ( كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك اثنان سرف ومخيلة )

ولا شك أن ما هو في حكم جر التوب إطالة الأكمام وتوسيعها عن المعاد وقدر بعضهم المذموم بما نزل عن الكعبين إلا إذا كان لمداراة عيب أو عاهة فلا بأس بها وقيل بكرامتها لما روى من أن رسول الله (ص) أبصر رجلاً قد أسبل إزاره فقال ارفع إزارك ، فقال إني أحنف ( معوج الرجل إلى الداخل ) تصطرك ركبتي ركبتي ارفع إزارك فكل خلق الله حسن : ولا تدعوا إلى الخيلاء وتعلق النجاسات بالثوب

فعليك أيها المؤمن بالتواضع تزدد رفعة ، وبالعمل بآداب الدين تزدد من الله قرباً ومحبة ، وتذكر مبدأك وهو نطفة مذرة ، ومنهاك وهو حيفة قدرة ، فانك إن عرفت ذلك لم تأخذك العزة في غير الحق ، ولم تتعاظم على إخوانك المؤمنين . وإذا ذكرت الله عليك فضلاً ونعمـة فاذكر أن لذلك نهاية وتحولـا . فياك والبطروالخيلاء فانـها محقـقة للبرـكة ، مذهبـة للنـعـمة ، تـأـكل الحـسـنـات كـما تـأـكل النـارـالـحـطـبـ

## الحاديـث ٩٦

### بيعـالـرـجـلـعـلـيـبـعـاـخـيـهـوـخـطـبـتـهـعـلـيـخـطـبـتـهـ

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيع الرجل على بيع أخيه وأن يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يتوك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب — رواه البخاري

اللغة : الخطبة بكسر الخاء طلب الزواج بالمرأة

المرح : اشتغل هذا الحديث على النهى عن أمرتين : بيع الرجل على بيع أخيه خطبة الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخطاب قبله أو يأذن له أما الأول فصورته أن يبيع شخص لا آخر شيئاً ويكون للمشتري الخيار فيأتي ثالث ويقول للمشتري في مدة الخيار افسخ لا يبعك مثله بأتفص من الثمن . وإنما نهى عن هذا النوع من البيع لأنّه يجعل العداوة والبغضاء بين البائع الأول والثاني وربما جر ذلك إلى أضرار لا تنتهي عند حد كا هو مشاهد معلوم . فلعرض قليل من متع الدنيا لا يليق بالمسلم أن يسبب من الشرور والإحن لأخيه ولنفسه ما يغضب الله ورسوله ويزرع الحقد في القلوب

وبناء على القاعدة القائلة ( إن النهى عن الشيء يقتضي فساده ) يكون بيع الرجل على بيع أخيه فاسداً وبذلك قال المالكية والحنابلة . أما جمهور الفقهاء فيقولون بصحمة هذا البيع مع الأثم لأن النهى هنا ليس لذات النهى عنه بل لأمر خارج . وأما الثاني : فهو أن يطلب الرجل من امرأة أو من ولها التزوج بها فقبلت هي أو الولي بزواجه فيجيء آخر وينخطبها لنفسه مع علمه بخطبة الأول وهو حرام بالاجماع اذا قبلت المخطوبة أو ولها الزواج من الخطاب الأول . أما لورد أحدهما فلا تحرم خطبة الثاني

وهل الحرمة تقصد زواج الخطاب الثاني . قالت الظاهرية يفسخ نكاحه سواء قبل الدخول أم بعده . وقال الجمهور لا يفسخ لأن النهى عن الخطبة ، وهي ليست شرطاً في صحة النكاح فلا يفسخ لوقوعها غير صحيحه

وهذا الحكم عام يشمل عدم جواز الخطبة على خطبة الأول ولو فاسقاً أو كافراً وهو رأى عامة العلماء . وقيل لا تحرم الخطبة على خطبة الفاسق والكافر لأن الحديث مقيد بعدم خطبة الرجل على خطبة أخيه ، ولا أخوة بين المسلم والكافر

وب الحديث : ( المؤمن أخو المؤمن ) فيخرج بذلك الفاسق ورد ذلك بأن التعبير بالأخ هنا خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له  
وقوله في الحديث ( حتى يأذن له الخطاب ) يدل بنصه على جواز الخطبة  
له بعد الأذن . وبمفهومه على جواز ذلك لغيره لأن إذن الخطاب الأول قد دل  
على عدوله فتجوز خطبته الكل من يريد نكاحها

## الحديث ٩٧

### ما ينبغي اعتباره في اختيار الزوجة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **تُنكحُ المرأةُ لِرَبِيعٍ، لِمَا هُنَّا وَجَاهَهَا وَلَدِينَهَا فَاظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَكَ** — رواه الجماعة إلا الترمذى

اللغة : الحسب . الشرف بالآباء والأقارب مأحوذ من الحساب لأن العرب كانوا إذا تفاخروا عدواً مناقبهم وما ثر آبائهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عدده على غيره ، وقيل المراد به هنا الأفعال الحسنة . تربت يداك لصقت بالتراب بسبب الفقر . وهذه جملة خبرية يعني الدعاة لكن لا يراد بها حقيقته بل يراد بها الحث والتحريض . وقيل أنها مثل على حد قولهم للشاعر قاتله الله لقد أجاد

**السرع** : الزواج سنة من سن المدى حتى عليه الرسول ( ض ) ورغبة

فيه بأنواع الترغيب . والناس في اختيارهم الزوجة وتفضيلهم بعض النساء على بعض مختلفون . منهم من يرغب في ذات الغنى الوافر والثروة الواسعة لكن تعينه على مطالب الحياة ومشاق الزوجية ومرافق الأولاد ، أو توفر عليه بعض مطالبه الخاصة أو يتمتع في مالها وينعم بها . ومنهم من يرغب في ذات الحسب العالى والعدد

الكثير يتخذ منهم عصبة ويعتز بهم عن قلة ويقوى عن ضعف ، و منهم من يرحب في ذات الجمال البارع يتع بمنظرها نفسه ويستروح بها قلبه ، و منهم من يرحب في ذات الدين الحسان ، يؤمن بدينه أن يثم شرفه ، أو تزل قدمها في مهواه المعاصي والشروع ، إن غاب حفظت غيه ، وإن حضر لم تقع عينه منها على ما يكره وكل له وجهة ، يدفعه إلى الاختيار ما يرى أنه الجدير بالطلب أو يتحقق رغباته ويسد نهماته ، فلا يزال يسعى وراء بغيته ويدأب للحصول على طلبتها ، لا يرضي بديلها عمما رسمه لنفسه ولا يقنع بغير ما يرى أن سعادته في العثور عليها وتحصيلها حتى ينال أمنيته أو يقنع بما تيسر له ، غير أن الرسول عليه السلام اختار من بين هؤلاء الجديرة بالبحث والطلب ، القمينة بأن تقتني وتدخل وتكون شريكة الرجل في حياته تلك هي ذات الدين ، إذا وجدت لا ينبغي العدول عنها ، لأنها صبيحة الرجل وأمن أولاده ، وأمنيته على ماله وسره وشرفه فدينه يجعل الرجل مطمئناً يفضي إليها بذات نفسه ويطلعها على مكنون أمره ، وتكون الحفيظة على ماله ومنزله ، المرية أولاده على التقوى والصلاح فهو بها سعيد وهي به سعيدة

أما ذات المال التي لم تعتض بالدين ولم تتحل بالتقوى فقلما يدوم له صفائحه ويسلس قيادها وترى حقوقه ، وت تكون له البارزة المطبعة ؛ وإنما تعزز عليه بما لها ، وتفخر برأها ، ترى أن لها من غناها ما يجعلها النافذة الكلمة المطاعة الأمر ، ذات الحرية المطلقة فيخرج من يده زمامها ، ويفلت من حكمته وطاعته قيادها وتكون البالية عظمى إذا كان دونها في الثروة ، أو كان هو معدماً ، هنا لا تكون هي السيدة وهو المسود ، هي الأميرة وهو المطيع ، هي الملكة لأمره تسيره كما تحب وتهوى ، فينقلب الأمر وتعظم المصيبة كما هو مشاهد بين ظهرانينا مما تئن منه الحياة الزوجية ، ويهدم في كيان الاسر ، وينشىء البناء على أسوأ المثل وأدنى الصفات ويجعل المنزل مبأة مقت وكره ، ومثابة شروع وآلام ، وزناع وخصام وأما ذات الحسب فأنها تدل على زوجها بحسبها ، وتفخر عليه بعد يدها وبخاصة

اذا كان أقل منها عددا ، فلا يشعر بها ببهاء ولا سعادة ، أو يطأطىء لها رأسه ،  
ويذل نفسه

واما ذات الجمال فتكون مبعث ظنة ، وبجلبة ربيه ، ولقد استشار رجل  
حكما في الزواج فقال له افعل وياك والجمال البارع فقال فكيف ذلك؟ فأجابه

ولن تصادف مرءاً عن تمر عابدا الا وجدت به آثار منتاجع  
ولقد قال الرسول عليه السلام في ذلك ( لا تزوجوا النساء لحسنهن فلعل  
حسنهن أن يرديهن ، ولا تزوجوهن لأموالهن فعلى أموالهن أن تطغيهن ، ولكن  
تزوجوهن على الدين ، ولا ملة سوداء ذات دين أفضل )

وليس المراد من ذلك أن يعرض المرأة عن ذات المال والحسب والجمال ،  
ويقبل على المعدمة الوضعية الدمية بل المراد الا يجعل الإنسان نصب عينه في اختيار  
الزوجة وتفضيلها المال أو الحسب أو الجمال غير أنه بما عساه يكون لها من صفات  
أخرى ، ولا ينكب عمما تتحلى به من خلال قد تفضل ما نظر إليه منها ولبيداً  
بذات الدين والتقوى فإذا ضمت إلى ذلك خلة من الخلال المرغوب به كان خيراً وأفضل  
والا فلا يضره كثيراً أن تفقد مع دينها وصلاحها مالا ينفد وحسباً يزول  
وجمالاً يذبل وتذوى نصرته بعين حين ، أما الدين فلا يزيد مع الأيام الأجردة ،  
ولا يأتي إلا بخير دائم وسعادة مستمرة

## الحاديـث ٩٨

### الحث على الزواج

عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاشر الشباب من استطاع منكم البناء فليتزوج فإنه

أَغْضَبَ لِلْبَصَرِ وَأَحْسَنَ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ  
فَإِنَّهُ لَهُ وَجَائِهٌ — رواه الجماعة

**المفهوم:** العشر — جماعة يشتمهم وصف واحد . الشباب — جمع شاب  
( ولم يجمع فاعل على فعال غيره ) وهو اسم لم يبلغ ولم يجاوز الثلاثين وقيل الأربعين .  
ثم يسمى كهلاً إلى الأربعين ، ثم شيخاً . الباءة . والباء — الجماع . وأصله الموضع  
يتبوأه الإنسان ويأوي إليه ، وقيل معناه في الحديث مؤونة النكاح .

ويصبح حمله على كلا العينين ويكون المعنى من قدر على الوطء ومؤون التزويج ،  
كما يشهد لذلك رواية « من استطاع منكم أن يتزوج فليتزوج ». ورواية « من  
كان ذا طول (قدرة) فلينكح » — أغضب للبصر — أشد كفاله عن النظر إلى  
الحرم — أحسن للفرج — أشد منعا له من الوقوع في الفاحشة . وجاء . أصله  
الغمز ومنه وجاء في عنقه إذا غمزه دافعاه ، ووجه بالسيف إذا طعنها به ، ووجأ اثنبيه ،  
غمزها حتى رضهما . وتسمية الصوم وجاء من باب الاستعارة لملائكة المشاهدة لأن  
الصوم لما كان مؤثراً في ضعف شهوة النكاح شبه بالوجاء

**الشرح:** يخاطب الرسول عليه السلام شباب أمته الذين هم غرسها النامي ،  
وعقادها في مسটقبل أيامهم أن يبادر الشاب منهم إلى التزوج متى كان قادرًا على  
أمور الزواج من النفقه وما يتبعها وكان به توقان إلى النساء حتى لا تزل به القدم  
في مهواه العاصي وحمة الشرور فان للشباب فتوة وزينة تدفع الشاب إلى اطاعة  
شهوته وتقوه على ارضائها بدون أن يبالى سوء مغبة أو حسنه . وكم جر ذلك من  
ويلات وأعقب من أدواء استفحلا فيما بعد شرها . وعم ضررها وأصبحت ملائكتها  
عسيرة وتدارك أخطارها في غير الوسع والطاقة ، وكم من شاب أغرتها شهوته واستعبدته  
لذته فآتى نفسه من العاصي حظها وأروى من الموبقات علتها فكان عاقبة ذلك  
إن افتقر بعد يسر ومال عريض ، وضعف بعد قوة وصحة شاملة ، وانتابتة الأمراض  
والعلل فصار حليف الهم والشهاد ، ينام على مثل شوك القتاد ، قد أفض مضجعه ،

وذلت نصرة وتنكرت له الحياة بعد اقبالها ، وكشرت الأيام بعد ابتسامها ، وكلبه الزمان وقد كان له مواتيا مطينا ، ونفر منه الأصدقاء وكان قرة أعينهم وموضع الغبطة والسرور منهم

ولقد بين الرسول (ص) حكمة المبادرة الى الزواج بعد القدرة والاستطاعة بأنها تحسن الفرج عن الوقوع في الحرمات وملائكة ما يغضب الله ويزرى بالشرف والكرامة وتدعى الى العفة وغض البصر عمما لا يحل من محارم الله - أضف الى ذلك ان المبادرة الى الزواج تسكن المرأة اذا رزق أولادا من تربيتهم والقيام بشؤونهم واعدادهم لمستقبل حياتهم وجعلهم رجالا صالحين ينفعون أنفسهم وأهاليهم ، ويجعل منهم عمادا لها وقوة يرعب بهم جانبيها وتقوى شوكتها وتحفظ هيبتها وكرامتها ويدفع من يريد اذلاها واستبعادها . أما اذا أبطأ في الزواج حتى تقدم به العمر فقد لا يستطيع تربية أولاده لضعف قوته وعجزه عن تحصيل مابه حياته وتوفير أسباب السعادة لهم وربما ادركه الأجل فيتركهم كزغب القطا مهيني الجناح ضعيفي الملة ، لا يقدرون على دفع عوادي الأيام وكلب الزمان

زد على ذلك أيضا أن الابطاء في الزواج يزيد في كثرة الفتيات العانسات ويفوت عليهن زمن نصرتهن ، وجنى ثمارهن في أبنائهن وليس لهن القوة على مدافعة الشهوة كالرجال فتطفى عليهم وتجبرهن على سلوك طريق الغواية والفساد وهناك الطامة الكبرى والمصيبة العظمى ، من اختلاط الانساب وانتهاك حرمة الاعراض وتمزيق ثوب الحياة ، والاستهتار بما يزيل الكرامة ويدل الشرف والعزة ويفضي على الإباء والمروءة والنخوة

وقد وصف الرسول (ص) العلاج لغير القادر على الزواج وهو الصوم فانه يكسر الشهوة ويقتل الميل والرغبة في النساء لأنه يضعف البدن وينقص من الدم الذى يبعث الحرارة والقوه فتقل دوافع الشهوة وتضمحل شدتها

## الحاديـث ٩٩

### استئذان المرأة في الزواج

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف إذنها؟ قال أن تستكت رواه الجماعة

**اللغة:** الأيم . كل ذكر لا أئن معه ، وكل أئن لامذكر معها بكرًا أو ثيبا ، يقال آم الرجل وأمت المرأة إذ لم يتزوجا ، وقيل الأيم التي لازوج لها وأصله التي كانت متزوجة ففقدت زوجها بزء طرأ عليها ثم قيل في البكر مجازا لأنها لازوج لها . والمراد بها هنا التثيب بدليل مقابلتها بالبكر . تستأمر . يطلب ولها أمرها قبل أن يزوجها . البكر التي لم تزل بكارتها والمراد بها هنا البالغة . تستأذن . يطلب أذنها بالزواج

**الشرح :** يستأثر بعض الأولياء بترويج من يكون تحت كنفهم من النساء بكاراً كن أم ثيبات صغيرات كن أم كبارات بمن يشاؤن لا يرجعون اليهن برأى ولا يعتقدون منها بقول فيملكونهن من لا يرغبن ويسامون قيادهن من لا يحسنون ولا يرضين عشرته فيشجر الخلاف والشقاق ، وتنمو البغض والحقد ويحل الكره محل الحب ، والخصام محل الوئام ، وقد يكون الباعث للأولياء على ذلك رغبة في مال الزوج أو اعتزازاً بمحاه ، فأرشدنا الرسول الناصح الأمين إلى أنه لا يصح أن ينفرد الولي بتحيز الزوج لوليته والعقد عليهما بدون رضاها لأنها ستكون في مستقبل الأيام شريكة للزوج في حياته . وأما لأولاده ومدبرة لمنزله . فينبغي أن يكون لها رأى في اختياره فإن كانت ثيباً فلا بد من تصريحها بالأذن ولا يكفي

السکوت منها ، وإن كانت بکرا أکتفی بسکوتها عن صریح الرضا ، بدلیل التعبیر بالاستئثار في جانب الأیم وهي الثیب ، وبالاستئذان في البکر ، والأول یدل على تأکید المشاورة ، ذلك بأن الثیب قد قلل حیاؤها بمارستها الرجال فلا تستحق من التصریح بالرضا ، أما البکر فيغلب عليها الحیاء فلا تصریح فيکتفی بالسکوت في الدلالة عليه ، ولو ردت واحدة منهمما الزواج فلا یصح من ولیها العقد عليها – المراد من البکر التي أمر الشارع باستئذانها هي البالغة إذلا معنی لاستئذان الصغیرة لأنها لا تدری ما الاذن

هذا وقد ذهب الحنفیة الى أنه یشترط في صحة زواج الولی الكبیرة اذنها فلو عقد عليها بدون استئذان لم یصح سواء كان الولی أبو أم جدا أو غيرها بکرا كانت أو ثیبا إذ لا ولایة عندهم على البالغة لأن علة الولایة هي الصغر وقال الشافعی ومالك واحمد یجوز للابن أن یزوج البکر ولو كانت بالغا بغير استئذانها . لقوله عليه السلام ( الثیب أحق بنفسها من ولیها ، والبکر تستأمر واذنها سکوتها ) فقد جعل الثیب أحق بنفسها من ولیها ومفهومه أن ولی البکر أحق بها منها . وبما روى أن ابن عمر والقاسم وسالما كانوا یزوجون الابکار لا يستأمرونهن

واستدل الحنفیة:(١) بما رواه أحمد وأبو داود أن جاریة بکرا أتت رسول الله صلی الله علیه وسلم فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة خیرها النبي عليه السلام (٢) بأن الولی ليس له أن یتصرف في مال البکر البالغة إلا باذنها ومال دون النفس فكيف يملک أن یتصرف في نفسها ويخرجها إلى من قد يكون أبغض الناس إليها (٣) أن جميع ما في السنة من الأحاديث الصحاح والحسان المصرحة باستئذان البکر ومنع العقد عليها إلا باذنها لا یعقل له فائدة إلا العمل على وفقه لاستحالة أن يكون الغرض من استئذانها مخالفتها . فلو كان للولی اجبار عليها لم یکن للأمر باستئذانها فائدة

واختلف في المراد من البکر التي یعتبر سکوتها رضا فذهب الحنفیة أنها

من لم يمسها انسان ويكون مصيبتها أول مصيب سواه بقيت عذرتها أم زالت بسبب غير الواقع كمرض أو وثب أم لم يكن لها عذرة أصلاً - ومن زالت بكارتها بوطء حلال فهى ثيب . ومن زالت بزنا فان تكرر منها ذلك أو أقيم عليها الحد فهى ثيب ، وإن لم يتكرر ولم تحد فهى في حكم البكر من حيث اعتبار سكوتها رضا عند أبي حنيفة لأن الناس عرفوها بكاراً ولم يشهر أمرها فلا يزال لها حياء الابكار - وقال أبو يوسف ومحمد والشافعى إنها ثيب فلا يكتفى بسكتها عند استئثارها بل لا بد من الأفصاح منها لأنها ثيب لغة وشرعًا ولا يسلم بقاء حياؤها من ذكر الزواج وفي هذا الحديث تقرير لمبدأ جليل ذلك هو اعتبار المرأة انساناً كامل الإرادة والاختيار لاحق لأحد عليهما في أكراهها على ما لا تحب وترضى متى كانت عاقلة فقد جعل لها اختيار الزوج الذي سيكون شريك حياتها تشاشه الحياة الزوجية وما تتطلبه من تكاليف ومهام ، ولم يبح لأحد من ذوى قرابتها ولو كان أنها أن يكرهها على الزواج من لا ترغب . بل جمل تزويجه أباها من أي شخص كان موقوفاً على اذنها واجازتها ، فان إجازته ورضيت عن فعله بعد علمها بما يلزم العلم به انعقدت رابطة الزواج متبينة غير منقوضة ، وإلا فلا سلطان لأحد عليهما . ذلك بعد إن كانت المرأة في الجاهلية وضيعة الشأن قليلة الخطر تكاد تكون من سقط المتابع لا رأى لها ولا إرادة في أي أمر من أمورها جل أو هان ، وكان لوليهما أن يزوجها بمن يشاء وبما يشاء أو يغضلاها عن الزواج لا راد لقوله ولا معقب لعمله بخاء الإسلام وفك عنها قيود العبودية والأذلال وانهلا قسطها من الحرية والاستقلال حسبما تقتضيه طبيعتها الخلائقية ووظيفتها في المجتمع

## الحاديـث ١٠٠

### اـحداد المـتوفـى عـنـهـا زـوـجـها

عـن زـينـب اـبـنة أـبـي سـالـمـة عـنـ أـمـ حـبـيـبـة قـالـتـ سـمـعـتـ رـسـولـ اللهـ  
 صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ لـأـمـرـأـ لـأـحـلـ لـأـمـرـأـ تـوـمـنـ بـالـلـهـ وـالـيـوـمـ الـآـخـرـ  
 أـنـ تـحـدـدـ عـلـىـ مـيـتـ فـوـقـ ثـلـاثـ إـلـاـ عـلـىـ زـوـجـ أـرـبـعـةـ أـشـهـرـ وـعـشـرـاـ

روـاهـ الـبـخـارـيـ مـنـ حـدـيـثـ طـوـيـلـ

**الـلـفـةـ :** تـحدـ : فعل مضارع إما بفتح التاء مع ضم الحاء أو كسرها من حدـتـ  
 المـرأـةـ حـدـاـ وـحـدـادـاـ وـأـمـاـ بـضـمـ التـاءـ وـكـسـرـ الـحـاءـ مـنـ أـحـدـادـاـ إـذـاـ اـمـتـنـعـتـ عـنـ الزـيـنـةـ  
 مـنـ طـيـبـ وـلـبـاسـ لـمـوتـ زـوـجـ أـوـقـرـيـبـ . وـأـصـلـ الـحـدـ فـيـ الـلـغـةـ الـمـنـعـ وـمـنـهـ سـمـيـ الـبـوـابـ  
 وـالـسـجـانـ حـدـادـاـ ، وـسـمـيـتـ الـعـقـوـبـةـ حـدـاـ ، وـالـمـرـادـ هـنـاـ مـنـعـ الـمـتـوـفـ قـرـيـبـهاـ أـوـ زـوـجـهاـ  
 تـقـسـهـاـ مـنـ الزـيـنـةـ وـالـطـيـبـ وـمـنـعـ الـخـطـابـ خـطـبـهـاـ وـالـطـمـعـ فـيـهـاـ . ثـلـاثـ لـيـالـ . أـىـ مـعـ  
 أـيـامـهـاـ وـقـوـلـهـ وـعـشـرـاـ . أـىـ لـيـالـ مـعـ أـيـامـهـاـ كـذـلـكـ

**الـسـرـحـ :** الـحـزـنـ عـلـىـ الـقـرـيـبـ أـوـ زـوـجـ أـوـ الصـاحـبـ غـيـرـ مـحـظـورـ وـرـبـماـ كـانـ  
 مـشـكـوـرـاـ بـلـ قـدـ يـكـونـ اـظـهـارـهـ وـاجـبـاـ مـرـاعـاـتـ لـحـقـ الـقـرـابـةـ وـوـفـاءـ لـوـاجـبـ الـصـحـبـةـ .  
 وـلـكـنـهـ مـتـىـ خـرـجـ عـنـ هـذـاـ الـقـدـرـ صـارـ مـذـمـومـاـ لـأـنـهـ يـبـعـثـ السـأـمـ إـلـىـ الـقـلـبـ وـالـغـمـ  
 إـلـىـ النـفـسـ ، وـيـدـعـوـ إـلـىـ تـعـطـيلـ الـأـعـمـالـ وـتـحـرـيمـ مـاـ أـحـلـ اللهـ . وـرـبـماـ جـرـ إـلـىـ  
 السـخـطـ مـنـ قـضـاءـ اللهـ . وـالـحـدـيـثـ يـدـلـنـاـ عـلـىـ الـقـدـرـ الـذـيـ يـبـاـحـ لـلـمـرـأـةـ فـيـهـ أـنـ تـبـدـيـ  
 الـحـزـنـ عـلـىـ مـنـ يـمـوتـ مـنـ زـوـجـ أـوـ غـيـرـهـ ، وـقـدـ بـيـنـ أـنـ هـاـ الـاـحـدـادـ عـلـىـ غـيـرـ زـوـجـ  
 مـنـ أـبـ أـوـ اـبـنـ أـوـ أـخـ أـوـ غـيـرـهـ إـلـىـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ ، أـمـاـ عـلـىـ زـوـجـ فـالـيـ نـهـاـيـةـ الـعـدـةـ وـهـيـ  
 أـرـبـعـةـ أـشـهـرـ وـعـشـرـةـ أـيـامـ ، فـتـمـتـنـعـ مـنـ التـزـينـ وـالـتـطـيـبـ وـالـظـهـورـ بـظـهـرـ الـفـرـحـ أـوـ

السر وروكذا تمنع خطبتها والتكلم في شأن زواجها حتى تنتهي عدتها  
وقد أشار بقوله لا يحل إلى أن مجازة الأحداد من ثلاثة أيام على غير الزوج  
حرام تعجب الله رسوله، ولذا فإن كثيراً من زوجات الرسول (ص) ونساء الصحابة  
كن يكففن عن الأحداد على من يموت من أقاربهن ويبدين أمارات التزين  
بعد ثلاثة أيام امتناعاً لأمر الرسول (ص) وقياماً عند تعاليه  
واستدل الحنفية بكلمة (امرأة) على أنه لا يجب الأحداد على الصغيرة لأن  
المرأة لا تطلق إلا على البالغة . وقال غيرهم بوجوب الأحداد عليها إذا توفى زوجها  
كما تجب العدة ، والتقييد في الحديث بلفظ امرأة لأن خرج مخرج الكثير الغالب  
ويطالب ولها بمنعها مما تمنع منه البالغة – واستدلوا أيضاً بتذكر امرأة على وجوب  
الأحداد سواء دخل بها أم لا حرمة كانت أو أمّة أو كتابية أو أم ولد إذا مات زوجها  
لا سيدها . واستدلوا بقوله (تؤمن بالله الخ) على أنه لا إحداد على النمية وبذلك  
قال بعض الماكية . وقال الجمهور أن قيد اليمان لامفهوم له وإنما ذكر تأكيداً  
للمبالغة في الزجر ، ولأن الأحداد من حق الزوج وهو متحقق بالعدة في حفظ  
النسب فتطالب به الكافرة

واستدل بقوله (على ميت) على أنه لا إحداد على امرأة المفقود لأنه لم تتحقق  
وفاته – وبقوله (الا على زوج) على أنه لا يزيد على الثلاث في غير الزوج أياً كان  
أو غيره وعلى أنه لا إحداد على المطلقة مطلقاً وبه قالت الشافعية والجمهور .  
أما الحنفية فقالوا بذلك في المطلقة رجعياً والمطلقة قبل الدخول أما المبانا فعليها الأحداد  
قياساً على المتوفى عنها زوجها، هذا ولم تظهر للتحديد بأربعة أشهر وعشرين حكمه جليه

فتشكل ذلك إلى العلیم الحکیم

## الحادي عشر

## نَخِيرُ الْأَوْقَاتِ لِلْمَوْاعِظِ

عَنْ أَبْنَى مُسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا - رَوَاهُ البخاري

**المفهوم** : يتخلو عن المفهوم المأمول . يتعهد فابتنيع المفهوم ولا يشق علمنا بمتابعه — السآمة .

الملل والضجر

السرع : خير الوعاظين وعظا وأجادهم نفعاً وأكثراهم تأثيراً من يفقد أحوال  
الناس وأنسب أوقاتهم فيلقي إليهم بوعظه وينشر بينهم مآثره ، كما ان أحسن  
العلماء أثراً من اختار للناس مسائل العلم ، وانتقى ما يفيدهم في دنياهم وأخرتهم وكان  
في كل ذلك حسن العبارة فصريح القول يخلط الجد بالمزاح التريف ، والحكمة  
بالفكاهة الشيقية ، وينتهز تشويفهم الى ما يبين لهم وخلوهم من شواغل الدنيا ،  
واستجمام قواهم ورغبتهم في التفقه والتعلم فهناك يكون لوعظه وعلمه أبين الأثر  
وأنجم الفائدة

وهذا قدوة المؤمنين صلى الله عليه وسلم كان يتفقد الأوقات المناسبة للصحابية فيعظمهم ويعلمهم ، ويحمل من حواծهم وأحوالهم عظات بالغات ، ودروسًا جمة المنافع وما كان يداوم عليهم بذلك مخافة أن يلتحقهم الملل والضجر فيساموا وينصرفوا عن سماعه وقبول قوله ، ولكنـه كان كالطبيب يعطى من الدواء بالمقدار الملائم للمرض ويتمشـى معه في طريق العلاج متـرقـيا في مقـادـير الدـوـاء حتى لا يـيلـ المـريـضـ ويـكـرهـ الدـوـاءـ فـيـصـعـبـ عـلـاجـهـ وـيـسـتفـحـلـ دـاـوـهـ وـيـعـزـ شـفـاؤـهـ . وـفـيـ الـحـقـ انـ لـلنـفـوسـ أـوـقـاتـ تـكـونـ فـيـهاـ رـاغـبـهـ فـيـ الـعـلـمـ تـوـاقـةـ إـلـىـ سـمـاعـ الـمـوعـظـةـ وـذـاكـ عـنـ صـفـائـهـ وـاستـراـحتـهـ

من العناء والمشقة ، وحين ذلك ينبغي أن تتبعه مهما بما يناسب مقداراً ومادة ، وأن لها أوقات تكون فيها مكرودة ضجرة ، قد أثقلتها متاعب الحياة وشغلتها صوارف الأيام فلا تقبل علماً ولا تقبل على عالم ، بل تنفر وتفر هاربة لا تلوى على نصح ناصح ولا تصيخ إلى وعظ مرشد ، ومن الخطل في الرأي أن يتبع الناصح لها في تلك الأوقات رشدًا أو يرقب إصلاحاً ، فعلينا أن تقتدى بالرسول (ص) في ذلك ولا يكون الوعاظ أو المرشد كمحاطب ليل لا يدرى ما يلقى على الناس ولا من يلقى عليه مواعظه — ولجهل كثير بطرق الوعظ والارشاد واختيار مسائل العلم وتفقيف الناس وبخاصة العامة منهم قلت الفائدة منهم على كثتهم ، وانصرف الناس عن الاستماع اليهم والركون إلى قوله ، وفضلوا الجلوس في مجالس اللهو عن دروس العلماء والوعاظين ، اللهم إلا قليلاً أحسنوا الوعظ فأحسن القوم الاستماع والعمل ، وأجادوا في القول وتحيزوا أساليبه فكان لهم التأثير الحسن والسلطان على القلوب فأ لأنوا قاسيها ، وأسلسوها عصيتها ، وملّكوا زمامها فكانوا من الصالحين المصلحين الذين عملوا بقوله (ص) يسرعوا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا

## الحديث ١٠٣

### ما يكره من المادح

عن أبي موسى رضى الله عنه قال : سَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مُيَتَّى عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيهِ فِي الْمَدْحَةِ « وفي رواية في المدح ، وفي أخرى في مدحه » فقال : أَهْلَكُمْ أَوْ قَطَعَمُوهُ ظَاهِرَ الرَّجُلِ — رواه البخاري ومسلم

اللغة : يطريه . يبالغ في مدحه — المدح بكسر الميم كيفية المدح وهيئته

أَهْلَكُمْ أَوْ قَطَعَمُوهُ — كذا بأو شك من الراوى

السَّرْعَ : المدح على الشيء قد يكون من أشارات الاستحسان ودعائى التسبيح والاجادة واستحساث الهمم إلى جلائل الأعمال والاشادة بذكر المجد العامل ، وحفز العزائم على الدأب والسعى لتحصيل الحامد وابتلاء المكارم ، كما أن السكوت عنه غلط من شأن أولى الهمم وتبنيط لهم ، وفت في عضدهم ، و إيمانه لما عساه يكون عندهم من غرائز يدفعها التنسيط ، ويقبرها الغموض والزيارة ، كل هذا خير مadam القصد ما ذكر ، أما اذا كان المدح للتسلق واسناد الأعمال الى غير أربابها فانه مجلاة الطغيان وباعت النفاق والذلة، ومحي المهانة والحقارة وموجب المقت والسطح والكذب ، لأن المادح يضطر الى الافراط وقول غير الحق وإلى إظهار ما لا يضر لممدوح ، واعتقاده أنه كما يقول مادحه وقد يكون فاسقا أو ظالما وهذا غير جائز . ففي حديث أنس : إذا مدح الفاسق غضب رب . وقال الحسن رضي الله عنه : من دعا ظالم بطول البقاء فقد أحب أن يعصي الله في الأرض فإذا ما سلم المدح من تلك الآفات كما تقدم لم يكن به يأس ولقد كان سيدنا على رضي الله عنه اذا أتيه عليه يقول : اللهم اغفر لي ما لا يعلمون ، ولا تواخذني بما يقولون ، واجعلني خيراً مما يظنون

## الحاديـث ١٠٣

من الذنوب لا يستر الانسان من بوله وأن يمشي بالنسمة

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَائِطٍ مِّنْ حِيطَانَ الْمَدِينَةِ أَوْ مَكَّةَ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعْذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْذَّبَانِ وَمَا يُعْذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ثُمَّ قَالَ بَلِي . كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَرِي . وَفِي رَوَايَةٍ لَا يَسْتَرِي . وَفِي أُخْرَى لَا يَسْتَرِنُهُ - مِنْ بَوْلِهِ وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ - رواه

البخاري وغيره

اللغة : الحاط البستان - في كثير - في أمر يشق عليهم اجتنابه والابتعاد عنه بلي . اي أنه لـ كثير خطره « يحسبونه هينا وهو عند الله عظيم » . يستر يجعل بينه وبين قوله سترة أي لا يتحفظ منه - ويستبرئ - يظهر - ويستنزه . يبعد عن أن يصيبه البول أي لا يتوقى منه - النعمة . هي نقل الكلام بين الناس لا يقع الأذى وإلحاد الفسر بهم

الشرح : ينبع علينا الرسول (ص) أن من الذنوب ما يعده الإنسان صغيراً لا يبالى أن يقترفه ولا يأبى ارتكابه ويفتنه حين الشأن . وهو وسيء المغبة مؤلم العاقبة وإن من ذلك عدم الاستئثار وقت قضاء الحاجة فتبدوا للناس من الإنسان عورته كالحيوان البهيم . مع أن الله كرمه على سائر الخلق (ولقد كرمنا بني آدم) ويفقد حياءه وتضيع كرامته ويصبح حقيراً شأنه شأن الدواب . أو ألا يحترز من البول فتصيبه النجاسة وتتناثر على جسمه وملابسها فتلوثها وتجعله مستقدراً في أعين الناس وتفسد صلاته وعبادته - ومن ذلك أيضاً السعي بالنعمة ونقل الكلام بين الأصدقاء والخلان بقصد الضرار بهم وافساد صداقتهم ومودتهم ، وكشف ما يكره كشفه من أمورهم سواء أكان ذلك بالقول أم بالكتابة ، وسواء كان المقصود من الاعمال أم من الأقوال . ولذا كان خطبها جسيماً وعاقبتها سيئة

ولقد قال الرسول (ص) لا يدخل الجنة نمام . وقال : أحبكم إلى الله أحسنكم أخلاقاً الموطئون أكثناها الذين يألفون ويؤلفون وإن أبغضكم على الله المشاءون بالنعمة المفردون بين الأخوان ، الملتمسون للبراء العثرات

وقال الحسن : من نم إليك نم عليك . ومعنى هذا أن النمام ينبغي أن يبغض ولا يوثق بقوله ولا بصدقته . وكيف لا وهو لا ينفعك عن الغدر والخيانة والأفساد بين الناس وهذا من آفات manus التي يجب على المسلم أن يحذر منها ويأخذ نفسه ولسانه على الحق والصدق ومحبة الناس والعمل لخيرهم وبعد عمما يضرهم ويسىء إليهم

## الحاديـث ١٠٤

### تعاهـد القرآن

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال صلى الله عليه وسلم تعاهدوا القرآن فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفصيًّا من الإبل في عقلها — رواه البخاري ومسلم

الفـة : تعاهدوا القرآن . حافظوا عليه وتفقدوه حيناً بعد حين بـلـازمة تلاوته —

تفصيـاً . تخلصـاً وـتـقـلـتـاً ، يـقالـ تـفـصـيـتـ منـ الشـىـءـ تـفـصـيـاـ اـذـ تـخـلـصـتـ وـخـرـجـتـ مـنـهـ العـقـلـ . بـضمـتـينـ جـمـعـ عـقـالـ بـكـسـرـ العـيـنـ وـهـوـ الـحـبـلـ يـشـدـ فـيـ رـكـبةـ الـبـعـيرـ

الـسـرـحـ : القرآنـ هوـ قـانـونـ شـرـيعـتـناـ الـاسـلامـيـةـ ، وـقـامـوسـ لـغـتـناـ الـعـرـيـةـ .

ـوقـدـوـتـنـاـ وـأـمـاـمـاـ فـيـ حـيـاتـنـاـ، بـهـ نـهـتـدـىـ ، وـالـيـهـ نـخـتـمـ وـبـأـوـامـرـهـ وـنـوـاهـيـهـ تـقـتـدـىـ ، وـعـنـدـ حدـودـهـ تـقـفـ، سـعـادـتـنـاـ فـيـ سـلـوكـ سـنـنـهـ وـاتـبـاعـ مـنـاهـجـهـ ، وـشـقـوـتـنـاـ فـيـ تـنـكـبـ تـعـالـيـهـ وـالـبـعـدـ عنـ شـرـعـتـهـ ، وـمـنـ الـوـاجـبـ أـنـ تـعـهـدـهـ وـتـفـقـدـهـ بـالـحـفـظـ وـمـداـمـةـ التـلاـوةـ وـالـمـدارـسـةـ حـتـىـ لـاـ يـنـسـىـ

ـولـقـدـ شـبـهـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ بـالـبـعـيرـ الـذـىـ يـخـشـىـ مـنـهـ الشـرـادـ فـمـاـ دـامـ تـعـاهـدـهـ بـالـعـقـالـ أـمـنـ قـوـرـهـ، أـمـاـ إـذـ أـهـمـلـ شـرـدـونـ وـصـارـ مـنـ الصـعـبـ اـمـساـكـ كـهـ وـرـيـاضـتـهـ، وـكـذـلـكـ القرآنـ فـمـىـ كـانـ مـسـلـمـ شـدـيدـ الـعـنـيـةـ بـهـ لـاـ يـتـرـكـ تـعـاهـدـهـ بـالـتـلاـوةـ بـلـ يـجـعـلـهـ سـمـيرـهـ فـيـ خـلـوـتـهـ وـجـلـيـسـهـ فـيـ وـحدـتـهـ وـمـؤـسـهـ فـيـ وـحـشـتـهـ، يـسـتـبـدـلـهـ بـلـغـوـ القـوـلـ وـالـكـلـامـ فـيـاـ لـاـ يـفـيدـ دـامـ حـفـظـهـ وـطـالـ مـقـامـهـ . أـمـاـ إـذـ أـهـمـلـ شـائـنـهـ وـشـغـلـتـهـ الصـوـارـفـ عـنـهـ نـسـيـهـ وـكـلـاـ طـالـ الـعـهـدـ بـتـرـكـهـ اـزـدـادـ نـسـيـانـاـ، وـوـجـدـ مـشـاقـ جـسـيـمـهـ فـيـ اـسـتـعـادـهـ حـفـظـهـ وـتـقـلـلـ عـلـيـهـ اـسـتـدـراـ كـهـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ يـوـافـقـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ (اـنـاـ سـنـلـقـ عـلـيـكـ قـوـلـاـ ثـقـيلاـ). وـيـحـضـ عـلـيـ مـداـمـةـ تـلاـوةـ الـقـرـآنـ وـيـفـيدـ إـبـاحـةـ الـقـسـمـ عـنـدـ الـخـبـرـ المـقـطـوـعـ بـصـحـتـهـ مـبـالـغـةـ فـيـ تـبـيـيـتـهـ فـيـ صـدـرـ سـامـعـهـ

## الحاديـث ١٠٥

### في الاستعاـدة من الـاثـم والـدـين

عن عائشة رضى الله عنها أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ . فَقَالَ قَائِلٌ : مَا أَكْثَرُ مَا تَسْتَعِذُ يَا رَسُولَ اللهِ مِنَ الْمَغْرَمِ فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ - رواه البخاري  
اللغة : أَعُوذُ أَجَأْ وَأَسْتَجِيرُ - المأثم . الـاثـم والـذـنب - المـغـرم . بفتح الميم  
والراء الغرم وهو الدين و فعله غرم كشرب

الـسـمـرـعـ : المعاصـى محـارـمـ اللهـ الـىـ نـهـىـ عـبـادـهـ الـمـؤـمـنـينـ عـنـ اـقـتـارـافـهاـ وـحـذـرـهـمـ  
مـنـ اـنـتـهـاـ كـهـاـ وـأـنـ يـحـومـواـ حـوـلـهـاـ . وـالـدـينـ - وـقـالـ اللهـ ذـلـهـ - مـثـقلـ الـاعـنـاقـ ،  
وـطـرـيقـ الـمـنـهـ وـالـأـذـىـ وـسـبـيلـ الـفـقـرـ وـمـورـتـ الـمـهـانـةـ فـيـ أـكـثـرـ أـحـوـالـهـ ، فـلاـ غـرـوـ أـنـ  
استـعاـدـ الرـسـوـلـ (صـ)ـ مـنـهـمـ وـأـكـثـرـ مـنـ استـعاـدـتـهـ فـيـ صـلـوـاتـهـ حـتـىـ أـدـرـكـ ذـلـكـ ذـلـكـ  
الـصـحـابـةـ فـسـأـلـ أـحـدـهـمـ عـنـ الـبـاعـثـ عـلـىـ كـثـرـةـ تـعـودـهـ مـنـ الـدـينـ فـقـالـ انـ الرـجـلـ  
إـذـاـ اـدـانـ اـضـطـرـ إـلـىـ أـنـ يـخـفـيـ مـعـسـرـتـهـ وـبـؤـسـهـ حـتـىـ لـاـ يـشـمـتـ فـيـهـ عـدـوـهـ وـلـاـ يـلـحـفـ  
فـيـ مـطـالـبـتـهـ غـرـيـمـهـ فـيـظـلـ يـمـلـأـ مـاضـغـيـهـ بـزـخـرـفـ مـنـ القـوـلـ يـمـوـهـ بـهـ عـلـىـ سـامـعـيـهـ ،  
وـيـحـافـيـ بـيـنـهـمـ وـبـيـنـ الـاطـلـاعـ عـلـىـ حـقـيـقـةـ أـمـرـهـ وـدـخـيـلـةـ نـفـسـهـ وـيـظـلـ يـقـولـ إـنـ لـىـ  
عـقـارـاـ بـجـهـةـ كـذـاـ ، وـتـجـارـةـ لـنـ تـبـورـ فـيـ أـصـنـافـ كـذـاـ وـكـذـاـ تـدـرـعـلـىـ مـنـ الـأـرـبـاحـ كـلـ  
عـامـ الـقـنـاطـيرـ الـمـقـنـطـرـةـ مـنـ الـذـهـبـ وـالـفـضـةـ ، وـلـىـ دـيـونـ عـلـىـ فـلـانـ وـفـلـانـ ، وـلـكـمـ  
سـخـوتـ عـلـىـ الـفـقـرـاءـ وـجـدـتـ عـلـىـ الـمـساـكـينـ ، وـأـبـرـأـتـ مـدـيـنـيـنـ مـنـ دـيـونـ كـانـوـاـ عـنـ  
ادـهـاـ عـاجـزـيـنـ ، وـهـكـذـاـ لـاـ يـبـرـحـ يـقـولـ إـنـ لـىـ وـلـىـ وـهـوـ فـيـ كـلـ ذـلـكـ كـاذـبـ مـائـنـ  
( ١٦ - أدـبـ )

ومنافق مخادع حتى ينكشف للناس أمره ويبدو لهم عواره فيطالبوه ويلازموه  
فيعدهم وينيهم ويضرب لهم الآجال ويتملّقهم رجاء أن يمهلوه حتى إذا جاءت  
مواعيده ، وحلت النجوم ، استمهم وطلب منهم أن ينسئوه مرة أخرى وهو  
في كل ذلك يماطل ويراغب ، لأن الدين بهظه وضاقت عليه موارده ، وخانه حظه  
وعثر به جده ، وفي يديه صفراً مما كان يؤمله ، فالمتس الخلاص لنفسه من  
الناس وإذا بالسبيل كسم الخياط أو هي أصيق ، وبالابواب قد ارتجت دون تنفس  
كربته أو تفريح غمته فسقط في يده وأسلم نفسه للمقادير تناوشة فتصرّعه فلا يجد  
منها مفرأ ولا ملتحدا

ذلك شأن الذي يستدين فيما يكرهه الله أو فيما لا يكون له حاجة للاستدانا  
فك من بيت عامرة خربت ، وثروات طائلة ذهبت وبادت ، ونفوس كانت  
كريمة عزيزة ذلت وهانت ، وحرمات استطالت على الدهر خضعت ، وأنوف عزت  
على الأحن والحوادث ارغمت بالدين ومهنته . كل ذلك لدين لم تمّس إليه الحاجة  
ولم تدع إليه ضرورة ملحة . بل لظهور كاذب وفاق مزرك ، وابتغاء الزلقي لحاكم أو ولـ.  
والجري وراء عرض زائل أو إشعاع شهوة مرذولة ، واطفاء غلة مقوته ، وهذا هو  
الذي يستعيذ منه الرسول صلوات الله عليه ، أما الاستدانا حاجة ماسة مع القدرة  
على الأداء فلا يستعاد منه ، ولا يستغنى عنه إلا القليل من الناس لأن بعضهم يحتاج  
إلى بعض ولاغى لأحد هم عن الآخر — وما أحوجنا إلى الاقتداء بالرسول في استعادته .  
والبعد عمّا يوجب الذلة ويبرى بالكرامة ويريق ماء الحياة ويضيع المروءة ، وما أحوجنا  
إلى ابتغاء العزة والمحافظة على الشهم والإباء ، ولا يكون ذلك إلا بتمسكنا بأدبـ.  
ديننا والعمل بها وخاصة في هذه الأيام التي قل المعين والمناصر وكثير العدو وأحكـ  
فيينا جيائـه واعمل في هدمـ كيانـ وحدـتناـ وـدينـناـ وكلـ عـزـيزـ عـلـيـنـاـ جـهـدـهـ وـمـكـاـيدـهـ  
ولا حول ولا قـوـةـ إـلـاـ بـالـلـهـ العـظـيمـ

## الحاديـث ١٠٦

### في الحلف بغير الله

عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع  
 عمر بن الخطاب وهو يحلف بآيةه . فقال ، إن الله ينهاكم أن  
 تحلفوا بآياتكم ، من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت -

رواه البخارى

**الشرح :** قد يلقى إنسان لا آخر قولاً أو يذكر له خبراً فلا يصدقه السامع إما  
 لخالقته لما يعلمه من موضوع الحديث ، أو لغراحته عنده أو لغير ذلك من البواعث  
 التي تحول دون وقوع ذلك الخبر موقع القبول ، أو يصدقه ولكن يحتاج من القائل  
 إلى ما يؤكده ويزيده ثبوتاً وتحققاً ، فيضطر المتكلم إلى أن يؤكّد قوله ويؤكّد  
 خبره بأنواع المؤكّدات ، ومنها اليمين .

فالحلف على الشيء يفيد توكيده المخلوف عليه باقترانه بما يعظم عند السامع  
 والمتكلم . وفي هذا الحديث يعلمنا الرسول (ص) بن نحلف ونؤكّد أقوالنا اذا  
 أردنا الحلف ، ومن نعظم ، ويبين لنا أن نحلف بالله ولا نحلف بآياتنا ، لأن التعظيم  
 الحقيق لا يكون إلا لله سبحانه وتعالى وهو الجدير بالاجلال والاكبار  
 ولما كان النهي يقتضي الحرمة . فقد أفاد الحديث حرمة الحلف بالأباء وبكل  
 ماسوى الله من بي أو ول وتحصيص الحلف بالله خاصة . لكن اتفق العلماء على  
 أن اليمين تتعقد بالله وذاته وصفاته العلية ، والمشهور من مذهب المالكية أن النهي  
 عن الحلف بالأباء للكراهة لا للتجرير ، وعند الحنابلة للتجرير لقوله عليه الصلاة  
 والسلام (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) ويرى بعض الأئمة أنه لا إثم

في الحلف بغير الله مالم يسو بيته وبين الله في التعظيم ، أو كان الحلف متضمناً كفراً أو فسقاً وأما ما ورد في القرآن من القسم بغير الله كالشمس والقمر والنجوم والطور فيه جوابان : أحدهما أنه على حذف مضاف والتقدير ورب الشمس الح . والثاني أن ذلك مختص بالله سبحانه وتعالى فإذا أراد تعظيم شيء من مخلوقاته أقسم به وليس لغيره ذلك

## الحديث ١٠٧

### النية في الحلف

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَمِينَ عَلَى نِيَةِ الْمُسْتَحْلِفِ — رواه مسلم وابن ماجه السرح : يتخاصل اثنان أمام القاضى في حق لأحدهما على الآخر وليس لصاحب الحق منها بيته فيطلب يمين خصمه فيحلف بأمر القاضى ناويا خلاف ما يحلف عليه .

ويكلف رجل آخر عملاً من الاعمال فيزعم أنه قام به ويقسم على ذلك ناوياً في بيته عملاً آخر ، أو معرضاً بشيء سوى ماحلف عليه ، فهل تعتبر في ذلك نية الحالف أو نية المخالف ؟

يدلنا الحديث على أن المعتبر ما نوأه الحلف لا الحالف ، والحيث وعده على ما نوأه المستحلف فمن حلف ناوياً خلاف ما طلب منه الحلف عليه حنى في بيته وعليه كفارة اليمين .

وقد فصل العلماء في ذلك . وخلاصة التفصيل أن الحلف إن كان ظالماً أو كاذباً في دعواه فالعبرة بنية الحالف وإلا فبنية المخالف ، وكذا إذا كان المخالف هو القاضى أو نائبه فعلى نية المخالف . أما إذا كان بغير طلب أو بطلب غير القاضى أو في موضع

لا تعلق لأحد بحق قبل المحالف فعلى نية المحالف .

والحاصل أن اليمين على نية المحالف في كل الأحوال إلا إذا استحلفه القاضي أو نائبه في دعوى توجهت عليه ف تكون على نية المستحلف . وهذا مراد الحديث سواء كان اليمين بالله تعالى أم بالطلاق أم بالعتاق إلا إذا حلفه القاضي بالطلاق أو العتق فتنفعه التورية ويكون الاعتبار بنية المحالف لأن القاضي ليس له التحليف بهما وإنما يستحلف بالله تعالى

## الحديث ١٠٨

### كرامة المحلف في البيع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْحَافِ مَنْفَقَةُ لِسْلُعَةٍ مَحْقَةُ لِبَرَّةٍ - وَفِي رِوَايَةِ لِلرَّبِّحِ - رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة : المحلف : القسم والمراد اليمين الكاذبة كما صرحت بذلك في رواية الإمام أحمد - منفقة . مصدر ميمي من النفاق بفتح النون وهو الرواج ضد الكسد . السلعة بكسر السين . واحدة . السلع بكسر ففتح وهي المتعة وما أعد للتجارة . ممحقة . بوزن منفقة من الحق وهو النقص والابطال . واهءا فيهما للمبالغة - البركة الزيادة والنماء

الشرح : تساوم تاجرًا في شراء شيء وتحتفلان في الثمن فيقسم لك اليمان المغلظة أنه لا يربح فيها شيئاً إذا باعها لك بما ذكر من الثمن أو أن غيرك قد عرض عليه فيها أكثر مما تعرض أنت وإن في بيعها لك بما رغبت علينا عليه وخساراً كبيراً . أو تختلف معه في نوع السلعة أو جنسها فينقلك باليمين أنها من الصنف

الفلاني أو من نوع كذا ولا يزال ينمق لك الكلام ويفريك بالإيمان حتى تفتر  
وتصدقه فتشتريها كما قال بما طلب من الشمن ، حتى إذا خصت عنها لم تجد لها كما  
كنت ترغب أو وجدتها لا تساوى مادفعت فيها بينما يكون البائع قد ظفر منك  
بالمشمن الذى أراده ، وهكذا يصنع مع غيرك فتنفق بضاعته وزداد ثروته ، وكما  
وجد الربح قد نما بين يديه ولم يربح الذهاب والفضة أمام عينيه استمرأ هذا السبيل  
الذى يرى أنه يدر عليه الربح الوفير من غير كبر مجهد ولا خسارة مادية ويظن  
أنه بذلك قد أمن البوار وسلم من الخسران . حتى إذا ظن أن الدنيا قد دواته ، وأن  
السعادة أقبلت عليه وسائله الأيام نزلت به مصيبة في جسمه أو ماله أو ولده ذهبت  
بواهر شرائه . واحتاحته جائحة أودت بما جمع واقتني ، من مرض مض أو فقد ولد  
أو سرقة أو حريق أو نحو ذلك من البلايا التي يصيب بها الله من لا يرعون  
لدينه حقا . ولا يخسرون لبطشه بأسا ولا عقابا ، ومن يتخذون اسمه هزوا ولعوا ،  
ويشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا ، فيصبح صفر اليدين يندب حظه ، ويلقى  
على الدهر تبعه ما أصابه ، وما درى أنه هو الذى خاط لنفسه ثوب الفقر وما نزل  
به وهو الذى حفر لنفسه تلك الهوة السحيقة التى تردى فيها لا إلى نجاة أو قرار بما  
حفر من ذمته وكذب فى قوله ، وتقضى من يمين الله واحب الوفاء بها ، لازم رعايتها  
وهكذا يصدق عليه قول الله تعالى ( سلستدرجهم من حيث لا يعلمون ، وأمل لهم  
آن كيدي متين )

فواجب المؤمن فى تجارتة أن يكون صادقا أمينا لا خائنا ولا غاشيا ، وأن يقنع  
بالربح القليل من حلال طيب عن ربح كثير من حرام خبيث لأن الأول كثير  
البركة وأمون الفائدة ، بعيدة عنه الغواص بنجاة عما يذهب به من النواصب . أما الثاني  
فبسبيط أن تأخذه النازلات الفادحات فتقل بركته وتحقق زيادته ، ولما قليل فى  
صححة وطمأنينة وراحة بال ، خير من غنى كثير فى مرض واضطراب فكر  
ووساوس وهموم

## الحاديـث ١٠٩

### شراء المـصرـاة

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اشترى غَنِمًا مُصَرَّأً فَاحتَلَبَهَا فَإِنْ رَضِيَّهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ سَخَطَهَا فَفِي حَلْبِهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ — رواه البخاري وأبو داود

**المـصرـاة :** المـصرـاة . الدـابة الـقـى رـبـط ضـرعـها لـيـجـتـمـع الـلـبـن مـن قـولـكـ صـريـفـ المـاء فـي الـحـوض وـصـرـيـفـهـا بـالـتـخـفـيفـ وـالتـشـدـيدـ إـذـاجـعـتـهـ سـخـطـهـا . كـوـهـ شـرـاءـهـا وـلـمـ يـرـدـ بـقـاءـهـا عـنـهـ . الصـاعـ: قـدـحـانـ وـثـلـثـ

**الـسـرـجـ :** كان بعض الناس . ولا يزالون — اذا أراد بيع شاة أو بقرة ربط أثداءها يومين أو أكثر حتى يجتمع اللبن فيها ثم يخرج بها الى السوق ليبيعها فيظن من لا يعرفحقيقة أمرها أنها غزيرة اللبن حافلة الفرع وأن ذلك عادتها فيفتر بذلك ويشتريها بشمن غال . حتى إذا ما عاد إلى بيته واحتواها منزله وحلب ذلك القدر الذي كان قد اجتمع في ضرعها وجدها قد صارت عجفاء لا تدر أخلفها ولا تعطيه من اللبن إلا اليسيير فيعرف أنه قد خدع بظنه أن ورمها شحم وأن تصريتها أكتناز بالبن فيسقط في يده ويصبح في حيرة من أمره وغم وبؤس مما صار إليه فيبين الرسول (ص) في هذا الحديث أن من حدث له ذلك واشتري دابة مصرة فهو بالخيار بعد أن احتلبها إن شاء أمسكها ورضي بها على ما فيها من عيب وغرس وإن شاء ردتها على باعها ورد معها قدحين وثلثا من التمر لقاء ما احتلبها من لبنها واسترداد الثمن الذي دفعه لأن البائع غرر به وخدعه واستغل طيب نفسه وتقاء سريرته من اتهام غيره بالغش وعدم احتياطه .

ومن هذا الحديث تستبين أمور

(١) أن الخيار لا يثبت إلا بعد الحلب والجمهور على أن المشترى إذا علم أنها مصراة ثبت له الخيار على الفور ولو لم يحلب لكن لما كانت التصرية لا تعرف غالباً إلا بعد الحلب جعل الحلب قيداً في ثبوت الخيار

(٢) أن المصراة يحل بيعها مع ثبوت الخيار ولا مدة له بل يثبت عقب الحلب ثلاثة أيام بعد الحلب كما يدل على ذلك بعض الروايات التي روى بها الحديث

(٣) إن هذا الحكم لا يختص بالغنم بل يشمل الإبل والبقر من كل ما كول اللحم أما غير ما كوله كالجارية والأثان فلا يرد للبن عوض وإن ثبت له خيار ردها لفوائد أمر مقصود منها

وهل يثبت الخيار بمجرد الخلبة الأولى أو أن له الثانية والثالثة؟ اتفق العلماء على أن له الخلبة الثانية ولا يسقط خيار بسكته بعد الأولى . واختلفوا في الثالثة فقال الجمهور أن له الثالثة لأن الخلبة الأولى لا يتحقق معها معرفة التصرية . وكذا الثانية لجواز أن يكون نقصها عن الأولى لاختلاف المرعى أو لامر غير التصرية . فإذا حلبت الثالثة تحققت تصريتها فكان له ردها

(٤) يفيد الحديث أن الصاع يرد مع الشاة . ويلزم من ذلك عدم رد اللبن ولو كان باقياً أي لا يلزم البائع بقبوله لأن نص الحديث أثبت له حقاً هو صاع التمر وهل يتعين التمر أو يجوز غيره مما يقتات به أهل البلد أو قيمته؟ مذاهب ويدل الحديث أيضاً على وجوب الصاع قبل اللبن أو كثرة حسماً للتزاع في قلته وكثريته إذ قد يحصل البيع في صحراء أو بادية لا يوجد من يعتمد قوله في المقدار والقيمة

هذا وقد خالف الحنفية الحديث ولم يعملا به فلم يثبتوا الرد بغير التصرية ولم يوجبا رد الصاع من التمر . وحجتهم على ذلك أن حكم هذا الحديث مخالف للاصول المعلومة ، وما كان كذلك لا يلزم العمل به ، أما المقدمة الأولى فان المعلوم

من الاصول أن المثلثات تضمن بمثلها والقيمتين بقيمتها من النقادين . ووهننا إن  
كان اللبن مثليا فضمانه بمثله لبنا وإن كان قيميا فضمانه بقيمته من النقادين ، وهو  
في الحديث مضمون بالتمر فهو خارج عن الاصلين جميعا  
وأيضا إن القواعد الكلية تقتضى أن يكون الضمان بقدر التالف من المضمون  
وهنا قدر الضمان بالصاع مطلقا أقل اللبن أو أكثر . وأيضا إن الحديث يقضى برد الصاع  
ولو كان اللبن باقيا ، وفي ذلك ضمان الأعيان مع بقائهما والاعيان لا تضمن بالبدل  
إلى إذا هلكت كالغصوب وسائر المضمونات  
وأما المقدمة الثانية فان هذا الحديث خبر أحد فيفيد الظن ، والاصول المعلومة  
مقطوع بها من الشرع ، والمظنون لا يعارض المقطوع  
وقد نوقشت هذه الحجج ورد عليها بما لا يتسع المقام لبساطه

## الحاديـث ١١٠

### ثبوت خيار المجلس في البيع والشراء

عن حكيم بن حزام : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **البيـعـانـ**  
**بـالـخـيـارـ مـالـمـ يـتـفـرـقـاـ** ، فإن صدقـاـ وـيـدـنـاـ بـورـكـ لهـمـاـ فيـ يـعـهـمـاـ ، وإن  
كـتمـاـ وـكـذـاـ بـاـ مـحـقـقـتـ بـرـكـةـ يـعـهـمـاـ — رـوـاهـ البـخارـيـ وـمـسـلـمـ وـأـبـوـ دـاـودـ  
وـالـنـسـائـيـ وـأـمـدـ

المفهـمـ : البيـعـ الـبـاعـ وـالـمـشـتـرـىـ ، وـيـسـمـيـ المشـتـرـىـ بـيـعاـ منـ بـابـ التـغـلـيبـ  
لـأـنـ الـبـيعـ هوـ الـبـاعـ — الـخـيـارـ . اـسـمـ منـ الـاـخـتـيـارـ أوـ الـتـخـيـيرـ وـهـوـ طـلـبـ خـيـرـ  
الـأـمـرـيـنـ مـنـ إـمـضـاءـ الـبـيعـ أوـ فـسـخـهـ . وـالـمـرـادـ بـهـ خـيـارـ الـمـلـسـ فـيـ الـفـسـخـ لـأـنـ الـامـضـاءـ  
لـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ شـيـءـ زـائـدـ عـلـىـ إـلـيـجابـ وـالـقـبـولـ وـيـكـفـيـ فـيـ السـكـوتـ — يـتـفـرـقـاـ .  
يـأـبـدـانـهـمـاـ وـقـيلـ يـفـرـقـاـ بـالـأـقـوالـ أـىـ مـاـ لـيـمـ الـبـيعـ بـالـإـلـيـجابـ وـالـقـبـولـ . وـزـعـمـ بـعـضـهـمـ

أنه يقال افترقا بالكلام وتفرقا بالأبدان ورد ذلك بقوله تعالى ( وما تفرق الذين  
أتووا الكتاب ) فإنه ظاهر في التفرق بالكلام لأن المخالفة في الاعتقاد ، ويرجح  
حمل التفرق في الحديث على تفرق الأبدان ما رواه البيهقي بلفظ ( حتى يتفرق من  
مكانتهما ) وبأن ابن عمر رضي الله عندهما كان إذا باع أو اشتري شيئاً ولم يسأل الرجوع  
قام من مجلسه ومشى هنيهة - صدقاً وبينا . أى صدق البائع المشترى في نوع المبيع  
وسلامته من العيوب وبين له ما فيه . وصدق المشترى البائع في نوع الشمن وجنسه  
وبين له ما فيه من عيب أو نحوه - كتماً وكذباً - أى أخفى كل منهما عن الآخر  
ما في البطل الذي يكون من جهةه وغش كل الآخر فيما عليه البطل

محقت بركة بيعهما . أى قات وضاعت الزيادة والفائدة التي كان يرجوها  
كل منهما البائع في الشمن والمشترى في المبيع بما يتعلمه الله به من الجوانح والمصائب  
التي تذهب بما في أيديهما

السرع : قد يشتري الإنسان شيئاً من آخر حاجة له فيه ثم يندم على الشراء  
لطروء ما يدعوه للندم من رغبة عما اشتراه أو استكثر الشمن أو بدو أمر لم يكن بادياً  
من قبل يقتضي رد المبيع ، وقد يبيع شيئاً من ماله حاجة عرضت ثم يتبيّن له أفضلية  
بقاءه أما لتبين خسارة في البيع أو اهتدائه إلى مخلص سوى البيع من الحاجة التي  
دعت إليه فيiod كل منهما أن لو أقاله صاحبه وفسخ ما بينهما من عقد أو وجد سبيلاً  
يحله من هذا التعاقد ، لذا بين الرسول (ص) أن كلاماً من البائع والمشترى بالخيار  
بعد لا يحاب والقبول بين امضاء البيع أو فسخه ماداماً في مجلس البيع فلا كل  
منهما أن يفسخه بدون رضا الآخر ، ويسمى هذا ( خيار المجلس ) أما إذا ترك  
أحدهما صاحبه فلا خيار لها ولا لأحدهما لأن ما كان بينهما من عقد قد تأكد  
بالمفارقة فلا سبيلاً إلى العدول عنه إلا برضاء الطرفين بالأقلة . فالتفرق المذكور في  
الحديث هو التفرق بالأبدان لأن المفهوم عند الأطلاق إذا قيل تفرق الناس .  
ولأن البيعين ( بتشديد الياء ) هما البائع والمشترى على ما تقدم ولا يسمى أحدهما

جيعاً حقيقة الا بعد حصول العقد منهما ومتى حصل العقد لا يكون منهما تفرق بالأقوال بل بالأبدان . ولأن كل واحد يعلم بداهة علماً عاماً أن المشتري بالخيار مالم يوجد منه قبول البيع ، وإن البائع خياره ثابت في ملكه قبل أن يعقد البيع ، فلو كان المراد من التفرق الاختلاف في الأقوال وهي الایجاب والقبول – إذ ليس بينهما أقوال سواهما – خلا الحديث عن الفائدة ولم يكن له معنى – وبهذا تمسك من أثبتت لكل من المتباعين خيار المجلس وهو جماعة من الصحابة والتبعين منهم على وابن عمر وابن عباس وأبو هريرة وشريح والشعبي وعطاء – وذهب مالك وأبو حنيفة إلى عدم القول بخيار المجلس وإلى أن الصفقة متى تمت بالإيجاب والقبول فلا خيار إلا بالشرط . ولم يعملوا بهذا الحديث لعارضته ما هو أقوى منه من نحو قوله تعالى : ( وأشهدوا إذا تباعتم ) لأن الآية تدل على طلب الاشهاد عند البيع فان وقع قبل التفرق لم يكن لهفائدة مع ثبوت خيار المجلس ، وان وقع بعد التفرق لم يصادف محله لأنّه وقع بعد تمام البيع . وقوله ( أوفوا بالعقود ) والراجح عن وجوب العقد قبل التفرق لم يكن موفياً به . وقوله عليه السلام ( المسلمين عند شروطهم ) والخيار بعد العقد بدون شرط مفسد لشرط وهو العقد الذي بينهما – وفي بعض هذه الأقوال

مقال يرجع اليه من شاء في المطولات  
والمشهور أن حد التفرق بالأبدان موكول إلى العرف فما عده العرف تفرقا  
حكم به والا فلا

وفي الحديث دلالة على شوئ التدليس والكذب ويمتن الصدق والارشاد

## الحاديـث ١١١

النهـى عن بـيع الثـمـر قبل بدـو صـلاحـه

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المثار حتى تُزْهِيَ ، فقيلَ وَمَا تُزْهِيَ ؟ قالَ حَتَّى تَحْمِرَ

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَرَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الشَّمَرَةَ بِمَا يَأْخُذُ  
أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ - وَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

اللغة : تزهي : في القاموس . زها النخل طال كازھى ، والبسر تلون .  
كازھى وزھى .

**الشمر** : كان الناس في عهد الرسول يبيعون ثمار نخيلهم أو بساتينهم قبل أن يظهر نضجها وأمانها من العاهات بل قبل أن يbedo الشمر من أكمامه فتجتاحه الجواح وتذهب به العاهات والأمراض بأن يعن الطمع أو يفسد الشمر حتى إذا جاء الجذاذ لم يجد المشترى ثمراً مما رغب فيه وقت الشراء فيختصم مع البائع ويكثر بينهما الجاج والشحنة ، البائع يقول بعتك وما ضمنت لك السلامة من الآفات والمشترى يقول ما اشتريت إلا لكي أتفع بما دفعت ثمنه، وبم تستحل الثمن الذي أخذته إذا كنت لم أقبض شيئاً مما اشتريته وفي ذلك من العداوة والبغضاء ما فيه فنهى الرسول (ص) البائعين والمشترى من بيع الثمار قبل أن تعقد بيدها صلاحها وظهور حمرتها وصفرتها وتصير بأمان من الآفات التي تهلكها لكيلا يحصل بينهم الاختلاف والخاصمة إذ قد عرف كل منهم ما هو مقدم عليه وأمن على البدل الذي يأخذه من الآخر

و بظاهر النهى قال بعض العلماء ببطلان البيع قبل أن تزهي الثمار سواء قبل وجودها أم بعده وقبل ازدهارها وقيل إن البيع جائز  
هذا ونهاية الحديث تدل على العلة في النهى، وأنه مخاطب به البائع لئلا يأكل مال أخيه بالباطل ، والمشترى لئلا يضيع ماله ، ويساعد البائع على الباطل ، وفيه أيضاً قطع أسباب النزاع بين المسلمين

وهل يكفي بدو الصلاح في جنس الثمار ؟ حتى لو بدا الصلاح في بستان من البلد جاز بيع ثمرة جميع البساتين وإن لم يبد الصلاح فيها ، أو لا بد من بدو الصلاح في كل بستان على حدة ، أو لا بد من صلاح كل جنس على حدة ، أو في كل شجرة .

على حدة ، قال مالك يكفي بدو الصلاح في جنس التمار لجواز البيع في الجميع وإن لم يبد صلاحها ولو كانت من أنواع مختلفة ، وقال الإمام أحمد لا بد من بدو الصلاح كل بستان على حدة ، وقال الشافعى يشترط لصحة بيع كل جنس بدو الصلاح في ذلك الجنس بصلاح بعضه ولا يشترط صلاح الجميع لأن الازهاء متلاحم واحتراط صلاح الكل يؤدى إلى إفساد أكثره ، وقد من الله تعالى على عباده بكون التمار لا تطيب دفعه واحدة ليطول زمن التفكك والتلاذ بها فيشكروا الله على ما آتاهم

## الحديث ١١٢

### فضل التجاوز عن المعسر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفِتْيَانِهِ تَجَاوِزُوا عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوِزَ عَنَّا فَتَجَاوِزَ اللَّهُ عَنْهُ — رَوَاهُ الْبَخَارِي

الشرح: التجاوز عن المعسرين وتفريح كرب المكرورين من أعظم الأعمال مثوابه، وأكثره عند الله أجراً، وعنده الناس حمداً وشكراً . ولقد قال الرسول (ص) «من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيمة فلينفس عن معسر أو يضع عنه» . وقال (ص) «من فرج عن مؤمن كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيمة» ، وقد يأتي على المرء شدة ومسغبة يضيق بها واسع رحابه ، وتمسك بتلاييه وتصبح الدنيا أمامه كسم الخياط ، يود الخلاص منها بأى ثمن وإن غلا ، ويود أن لو ابتلعته الأرض ، لديون تراكمت ، وأزمات به حللت لم تبق على رطب ولا يابس ، ولا صامت من ماله ولا ناطق ، فإذا ما أنقذه دائنها مما هو فيه وحط عنه بعض دينه أو تجاوز له بما شغلت به ذمته ، كان كمن ردت اليه الحياة وقد كادت

ترهق ، أو اتسلل من براثن الهملاك وقد أوشك أن يغرق ، وناهيك إذا كان  
المتحاوز تاجرا شأنه البيع والشراء للربح والكسب فهو جد حريص على زيادة ماله ،  
وإنماء ثروته ، وتقليل تجارة في الأسواق يبتغى المال الوفير ، والربح الكثير ، فإذا  
ما وضع عن غريميه بعض ما عليه دل ذلك على اخلاصه وسلامه نفسه من الشح  
ورغبته في الخير وابتغاء الأجر فلا غرو أن يتاجز الله عن سيادته ويحط من أوزاره  
ويغفو برحمته عن هفواته وزلاته وهو الغفور الرحيم

## الحديث ١١٣

### استقرارض الأبل وحسن القضاء

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رجُلًا أتى النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يتقاضاه فاغلظَ ، فَهُمْ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، ثُمَّ قَالَ أَعْطُوهُ سِنَنًا مِثْلَ  
سِنَنِهِ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ لَا نَجِدُ إِلَّا مِثْلَ مِنْ سِنَنِهِ ، فَقَالَ أَعْطُوهُ  
فَإِنَّ خَيْرَ كُمْ أَحْسَنْ كُمْ قَضَاءً — رواه البخاري ومسلم بألفاظ مختلفة

المعنى : يتقاضاه يطلب منه قضاة الدين — أغلظ . شدد في المطالبة — فهم

به أصحابه . أراد أصحاب الرسول أن يؤذوه — مقلا . صولة في الطلب وقوة الحجة  
— سنا مثل سنه . جملان سنه مثل الذي له — أمثل . أفضل وأحسن

الشرح : اقترب الرسول (ص) من أعرابي بعيرا ، فلما حلَّ أجل الأداء  
 جاء الأعرابي ليستوفي ماله ولكنَّه لم يحمل في الطلب ولم يحسن بل شدد في المطالبة  
على عادة الأعراب من الجفوة ، فأساء ذلك بعض الصحابة الذي حضروا المطالبة  
وأرادوا أن يؤذوا الأعرابي لسوء أدبه مع الرسول ولكنَّهم لم يفعلوا أبداً مع النبي (ص)

فقال لهم الرسول : دعوه ولا تأخذوا عليه القول حتى يبين حقه ويطلب ماله  
فإن صاحب الحق ذو صولة وقوة وبيان ، فإذا حيل بينه وبين المطالبة به ضاع حقه  
وُعد كاذباً أو محتالاً ، ولا شك أن هذا من حسن أخلاق المصطفى عليه السلام فكان  
يبدى عذراً لاعرabi في تشديده في الطلب ويكفى عنه عادية الصحابة ويكبح من  
غيفظهم الذي أثاره جفاء ذلك الاعرabi وغلظته ويسرى عنه ما يعتريه من الخوف  
والفزع لارادتهم الایقاع به  
ثم أمر بأن يشتري له بغير يقضى به حقه فقالوا لم نجد إلا أفضل من الذي  
يستحقه فقال (ص) اشتروه واعطوه إيه يكن لكم فضل حسن القضاء  
يدل هذا الحديث على أمور :

جواز المطالبة بالدين اذا حل أجله . وحسن خلق النبي (ص) وعظم حلمه  
وتواضعه وانصافه — وقبح مجازفة صاحب الحق وإن أساء في الطلب ، وجواز  
استقرار الأبل ويلحق بها جميع أنواع الحيوان وعلى هذا أكثـر العلماء . أما الحنفية  
فلم يجوزوه ، لأن فيه بيع الحيوان بالحيوان نسيئـة وهو منهـى عنهـ في جملة أحاديث  
صحـيحة رجـالها ثـقات فـهي نـاسـخـة لماـ في هـذاـ الـحدـيـثـ ، ولـأنـ الـحـيـوـانـ مـاـ تـخـتـلـفـ  
أـفـرـادـهـ اـخـتـلـافـاـ كـبـيرـاـ وـيـقـعـ بـيـنـهـ اـقـاـوـتـ كـبـيرـاـ يـؤـدـيـ إـلـىـ اـخـصـوـمـةـ وـالـنـازـعـةـ — وـيـدلـ  
عـلـىـ جـوـازـ الـوـفـاءـ بـمـاـ أـهـلـ أـفـضـلـ مـنـ الـمـقـرـضـ إـذـ لـمـ يـكـنـ ذـلـكـ مـشـروـطاـ فـالـعـقدـ ،  
وـإـلـاـ فـهـوـ حـرـامـ لـأـنـ رـبـاـ ، وـيـسـتـوـىـ فـيـ الـزـيـادـةـ الـقـلـيلـ وـالـكـثـيرـ وـالـصـفـةـ وـالـمـقـدـارـ

## الحاديـثـ ١١٤

### النهـىـ عـنـ القـضـاءـ حـيـنـ الغـضـبـ

عـنـ أـبـيـ بـكـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ  
وـسـلـمـ يـقـولـ : لـاـ يـقـضـيـنـ حـكـمـ وـفـيـ روـاـيـةـ لـاـ يـحـكـمـ أـحـدـ بـيـنـ اـثـيـنـ  
وـهـوـ غـضـبـانـ — رـوـاـيـةـ الجـمـاعـةـ

اللغة: الحكم، الحكم، ويطلق على القيم بما يسند إليه وعلى ما يرضيه  
الخصمان للفصل بينهما

السرع: العدل دعامة العمran وباعت الطمأنينة إلى النفوس، به يتحقق  
الحق ويزهق الباطل، يأمن في ظلاله الخائف، ويرتدع من جبروته وسطوته  
الظلم، ويقوى الضعيف الحق، ويضعف القوى المبطل، و تستثير بضوئه مسالك  
لحياة الوداعة السعيدة، ويضمحل على صخرة صخب البطش والجور

وآخر من نصب للفصل بين الناس في الخصومات واستجلاء الحق في ثانيا  
الدعوى والباطيل أن يكون جد حريص على وضع الأمر في نصابه وتقرس  
الصواب من بين عريض الأقوال والمزاعم، ولا يتحقق ذلك إلا بأن يكون  
حاضر الذهن واعياً لكل ما يقال بين يديه، يزن بميزان الصيرفي الناقد،  
والعيقري الحاذق، مالكا زمام أمره، خالي الذهن من الصوارف التي تحول بينه  
وبينه، ماجعل له رزينا لا تستفزه الأهواء، ولا يأسر لبه الملقم والأطراء،  
حليماً لا تخل حبوته المكدرات، ولا تهيج طائره المفزعات، فارغ النفس من  
الهموم والشواغل، هنالك يتحقق منه العدل، ويرتضى الحكم، وتخضع الهمامات  
العصبية، وتذلل النفوس الطاغية، ويمتد ظل الأمان على الناس، وتسكن ثورة  
الأهواء، ويفضي على نزوات العيش والفساد

أما إذا كان القاضي أو الحكم على غير ذلك اختل نظره وربما تجاوز الحق إلى  
الباطل في حكمه كأن يكون حال عصب استولى على نفسه، وصعب عليه صرفه  
ومقاومته، وكذا سائر ما يتعلق به القلب تعلقاً يشغله عن استيفاء النظر ودقة البحث  
لاستيفاض الصواب. ولذا نهى الرسول (ص) في هذا الحديث أن يقضى القاضي  
بين الناس وهو غضبان، وقاد العلماء على الغضب كل مامن شأنه أن يؤثر على  
العقل ويفير الفكر من جوع أو مرض أو هم أو نحو ذلك

## الحاديـث ١١٥

### التعرـيف باللقطة و حكمـها

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضى الله عنه قال جاءَ رجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْلَّقْطَةِ : فَقَالَ أَعْرِفُ عَفَاصَهَا وَوَكَاءَهَا ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا شَانَكَ بِهَا ، قَالَ : فَضَالَةُ الْغَنَمِ ، قَالَ هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِذَذَبِ ، قَالَ : فَضَالَةُ الْإِبْلِ ، قَالَ مَالَكَ وَلَهَا ، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاءُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا — رواه البخاري وغيره بالفاظ مختلفة

المفهـم : اللقطـة — (بضم اللام وفتح القاف على المشهور) كل مـال معصـوم مـعرض للخـياع لا يـعرف مـالـكـه ، وأـكـثر ما تـطلق عـلـى مـاسـوى الـحـيـوان ، أمـالـحـيـوان فيـقال له ضـالة . العـفـاصـ : الـوعـاءـ الـذـى يـكـونـ فـيـهـ الشـىـءـ مـنـ جـلدـ أوـ نـسيـجـ أوـ خـشـبـ أوـ غـيرـهـ مـاـخـوذـ مـنـ الـعـفـاصـ وـهـوـ الـذـى لـأـنـ الـوعـاءـ يـثـنىـ عـلـىـ مـاـفـيـهـ ، وأـصـلـ الـعـفـاصـ الـجـلدـ الـذـى يـكـونـ عـلـىـ رـأـسـ الـقـارـوـرـةـ ، يـقـالـ عـفـصـهـاـ عـفـصـهـاـ إـذـاـ شـدـتـ الـعـفـاصـ عـلـيـهـاـ وـأـعـفـصـهـاـ إـذـاـ جـعـلـتـ هـاـ عـفـاصـاـ — الـوـكـاءـ : (بـكسر الـوـاـوـ) هـوـ مـاـ يـشـدـ عـلـىـ رـأـسـ الـصـرـةـ وـالـكـيسـ مـنـ خـيـطـ وـخـوـهـ وـفـعـلـهـ أـوـ كـأـعـطـىـ . وـالـمـرـادـ مـنـ مـعـرـفـةـ الـعـفـاصـ وـالـوـكـاءـ تـميـزـهـاـ عـنـ غـيرـهـاـ حـتـىـ لـأـخـتـلطـ الـلـقـطـةـ بـمـالـ الـلـمـتـقـطـ ، وـحـتـىـ يـسـتـطـعـ إـذـاـ جـاءـهـ صـاحـبـهـ أـنـ يـسـتـوـصـفـهـ الـعـلـامـاتـ الـتـىـ تـميـزـهـاـ عـنـ غـيرـهـاـ لـيـتـبـينـ صـدـقـهـ مـنـ كـذـبـهـ — عـرـفـهـاـ سـنـةـ . أـنـشـرـ خـبـرـهـاـ بـيـنـ النـاسـ بـقـدـرـ اـسـتـطـاعـتـكـ حـتـىـ يـعـلـمـ صـاحـبـهـاـ أـمـرـهـاـ شـانـكـ بـهـاـ . تـصـرـفـ فـيـهـاـ لـأـخـيـكـ - المـرـادـ بـهـ أـمـاـ صـاحـبـهـاـ أـوـ )

ملقط آخر . - للذئب . المراد به كل حيوان مفترس . مالك وله . دعها وشأنها ، سقاوها ، السقاء وعاء الماء والمراد به هنا كوشها لأنها تخزن فيه الماء فتقوى على السير عدة أيام دون أن تشرب - حذاؤها . المراد به اخفاها أى أنها تقوى على السير وقطع البلاد ورعي الشجر والامتناع على السباع المفترسة - ربها . صاحبها الشرح : اشتتمل هذا الحديث على حكم ثلاثة أشياء سئل فيها رسول الله

صلى الله عليه وسلم

(١) اللقطة : وقد تقدم تعريفها وأنها أكثر ما تطلق على غير الحيوان . وقد بين الرسول حكمها بأنه يجب على ملقطها أن يتبع علاماتها التي تميزها عمادها من وعاء ورباط وكذا كل ما اختصت به من نوع وجنس ومقدار (كيل أو وزن أو ذرع ) ويحفظ عليها احتفاظه على ماله ، ولا يعتقد أنها غنية ساقها الله إليه فيعمل فيها يد الاتلاف والاتفاق كأنما هي مال ملوك له ، سواء في ذلك الحقير والخليل ثم يعرفها وينشر نبأها بما يستطيع في مجتمع الناس وعقب الصلوات في المساجد وحيث يظن أن ربه هناك وما يعتقد أنه يذيع أمرها حتى يصل إلى صاحبها . ومرة التعريف سنة ، وتلك في ذات القيمة غير التافهة . وقال جمهور العلماء إن التعريف سنة واحب اذا أراد مالكها ولم يرد حفظها على صاحبها ، أما اذا أراد حفظها مالكها فال الصحيح أنه يلزم التعريف أيضا لئلا تضيع على صاحبها فإنه لا يدرى أين هي حتى يطلبها .

اما القليل التافه الذي يعلم أن صاحبه لا يطلبها عادة فإنه لا يعرف أصلا وملك بأخذها . وإن كان يتبعه صاحبه يعرف أياما إلى أن يغلب على الظن أن صاحبه لا يطلبها بعد ذلك . وإن كانت اللقطة مما يتسرع اليه الفساد كالطعام فالمقطط أن أن ينتفع بها ويضمنه لصاحبها ، وله أن يتصدق بها ولا ضمان عليه - هذا حكم تعريفها أما أخذها والتقطها فهو مستحب ، وقيل يجب ، وقيل إن كانت في موضع يأمن عليها إذا تركها استحب الأخذ ، وإلا وجب ، وإذا علم من نفسه الطمع

فيها حرم عليه أخذها . وهذا كله في غير لقطة الحرم . أما لقطته فيحرم أخذها إلا لتعريفها لقوله عليه السلام ( لا يلتفت لقطتها مكة إلا من عرفها ) ولما فقدت الأمانة ، وغلب الطمع على الناس سنت الحكومات في قوانينها أن من وجد شيئاً وجب عليه تسليميه إلى رجال الحكومة وإلا عد سارقا يعاقب بما يستحق ، وهذا لا بأس به

واللقطة في مدة التعريف وديعة عند الملقط لا يضمنها إذا هلكت إلا بالتعدي ، وعليه ردتها لصاحبها متى بين من العلامات والامارات ما كان خاصاً بها يميزها عمادها ولا يتشرط أن يقيم البينة . وإذا انقضت المدة ولم يطلبها صاحبها كان للملقط الانتفاع بها وعليه ضمانها لصاحبها إن عاد يطلبها

(٢) ضالة الغم : وقد ذكر النبي عليه السلام أنه يجوز أخذها بقوله ( هي لك أو لأخيك الخ ) فكانه قال هي ضعيفة معرضة للهلاك ، متعددة بين أن تأخذها أنت أو أخوك وهو صاحبها أو ملقط آخر ، أو أن تفترسها الوحوش ، وفي ذلك حيث على أخذها . وهل يجب تعريفها أو لا ؟ الجمود على الوجوب ، فإن لم يطلبها صاحبها كان للملقط أن يأخذها وغم لصاحبها ، وقال المالكية أنه يملكتها ب مجرد الأخذ ولا ضمان عليه ولو جاءها صاحبها لأن سوى في الحديث بين الذئب والملقط والذئب لاغرامة عليه ، فكذلك الملقط

وأجمعوا على أنه لو جاء صاحبها قبل أن يأكلها الملقط ردت إليه

(٣) ضالة الإبل : وقد ذكر رسول الله (ص) أنها مستغنية عن الملقط وحفظه بما ركب في طباعها من الجلادة على العطش والقدرة على تناول الماء كول من الشجر بغير تعب لطول عنقها فلا تحتاج إلى ملقط ، وبخاصة إن بقاءها حيث ضلت يسهل على صاحبها العثور عليها ، بدل أن يتقدّمها في إبل الناس

## الحاديـث ١١٦

النـهى عن عـقوـق الـأـمـهـات وـكـثـرـة السـؤـال وـإـضـاعـة المـال

عـنـ الـمـغـيـرـةـ بـنـ شـعـبـةـ قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ :  
 إـنـ اللـهـ حـرـمـ عـلـيـكـمـ عـقـوـقـ الـأـمـهـاتـ ، وـوـادـ الـبـنـاتـ ، وـمـنـعـ وـهـاتـ  
 وـكـرـهـ لـكـمـ قـيلـ وـقـالـ ، وـكـثـرـةـ السـؤـالـ ، وـإـضـاعـةـ المـالـ -

رواه البخارى

**اللغة :** عـقوـقـ الـأـمـهـاتـ إـيـذـاـهـنـ وـعـدـمـ الـقـيـامـ بـحـقـوقـهـنـ - وـأـدـ الـبـنـاتـ . دـفـنـهـنـ  
 أـحـيـاءـ . مـنـعـ . مـصـدـرـ مـنـعـ يـمـنـعـ . هـاتـ . اـسـمـ فـعـلـ بـعـنـيـ أـعـطـيـ . وـلـرـادـ بـهـماـ مـنـعـ  
 مـاـ أـمـرـ اللـهـ بـاعـطـائـهـ وـطـلـبـ مـاـ لـيـسـتـحـقـ - قـيلـ وـقـالـ : وـفـيـ روـاـيـةـ قـيـلاـ وـقـالـاـ ، وـهـمـاـ اـمـاـ  
 اـسـمـانـ ، يـقـالـ كـثـرـ القـيـلـ وـالـقـالـ ، وـاـمـاـ مـصـدـرـانـ لـقـالـ يـقـولـ وـلـرـادـ كـثـرـ الـكـلامـ  
 الـمـفـضـىـ إـلـىـ الـخـطـأـ وـالـزـلـلـ ، وـكـرـرـ الـمـبـالـغـةـ فـيـ الـزـجـرـ عـنـهـ ، وـاـمـاـ فـعـلـانـ مـحـكـيـانـ وـلـرـادـ  
 حـكـاـيـةـ أـقـاوـيـلـ النـاسـ وـالـبـحـثـ عـنـهـاـ لـيـحـدـثـ بـهـاـ . فـيـقـولـ : قـالـ فـلـانـ كـذـاـ  
 وـقـيلـ كـذـاـ

**الـشـرـح :** اـشـتـمـلـ هـذـاـ حـدـيـثـ عـلـىـ سـتـةـ أـشـيـاءـ يـحـبـ عـلـىـ الـمـسـلـمـ اـجـتـنـابـهـاـ

**أـوـهـاـ :** عـقوـقـ الـأـمـهـاتـ وـعـدـمـ الـقـيـامـ بـحـقـوقـهـنـ وـالـوـفـاءـ هـنـ بـمـاـ يـحـبـ منـ حـسـنـ  
 الـطـاعـةـ وـالـنـفـاقـ وـالـمـعـونـةـ ، وـطـيـبـ الـقـولـ وـالـبـعـدـ عـمـاـ يـغـضـبـهـنـ أـوـ يـسـبـ سـخـطـهـنـ ،  
 فـطـالـاـ شـقـيـتـ الـأـمـ بـاـنـهـاـ حـمـلاـ وـفـصـالـاـ وـرـضـاعـاـ وـتـرـبـيـةـ وـحـيـاطـةـ مـنـ كـلـ أـذـىـ وـضـرـرـ ،  
 تـسـهـلـ لـيـنـامـ ، وـتـعـبـ لـيـرـتـاحـ ، وـتـشـقـىـ لـيـسـعـدـ ، اـبـتـسـامـتـهـ وـهـوـ صـغـيرـ أـشـهـىـ لـدـيـهـاـ مـنـ  
 الدـنـيـاـ وـمـاـ فـيـهـاـ ، وـصـحـتـهـ وـسـرـورـهـ أـغـلـىـ مـاـ تـبـغـيـ الـحـصـولـ عـلـيـهـ ، تـفـتـدـبـهـ بـكـلـ مـرـتـخـىـ

وغال ، وتقيه بما تستطيع وتملك من كل غائلة وشر ، ان يكى طارت نفسها شعاعا ،  
وان مرض تفرحت جفونها التياع ، فليس من حسن الصنيع ان يقابل ذلك بالجحود  
والكفران او يجعله في مطارح النسيان . وقد خص الام في هذا الحديث لأن  
العقوق اليها أسرع لضعفها ولينبه على أن بر الام مقدم على بر الأب في  
التلطف والحنو

وثانيها : دفن البنات وهن أحياء ، وكان أهل الجاهلية يفعلون ذلك مخافة  
الفقر أو العار ، لأن البنت ضعيفة الملة ، عاجزة عن مزاومة الرجال في كسب مادة  
الحياة فتكون عبئا على أبيها وحملها ثقيلا ، فكان بعضهم يقتل البنات ليخف عنده  
نُقل معيشتهن ، وبعض آخر يتدهن مخافة أن يجلبن عليه العار بزلة تجعل أهلها  
سبة الدهر

وثالثها : منع وهات . والمراد بهما البخل بالمال عن الواجبات الشرعية وما  
تفتتضيه المروءة من زكاة وصدقة وبر واعانة تحتاج وغوث مستغيث ونحو ذلك ،  
والطمع فيما ليس أهلا له من ابتغاء أجر بدون عمل ، أو زيادة على استحقاق لما  
في ذلك من اضاعة المروءة وادلال النفس وأكل المال بالباطل

ورابعها : قيل وقيل . والمراد تتبع أخبار الناس وأحوالهم للتحدث بها واساعتها  
وربما كان في شيء منها ما يغضب المقول فيه من أمور كان يود اخفاءها وأسرار  
لا يحب اذاعتها ، فتنشأ العداوة وتنمو الضغينة ويعم الفساد والأذى  
أضف الى ذلك ما يوصم به من كانت هذه صفتة من المذلة والصغر ، وما  
يلقاه من الناس من الاهانة والاحتقار

وخامسها : كثرة السؤال ، والمراد بذلك اما سؤال المال والصدقة ؟ وفي ذلك  
من اراقة ماء الوجه وادلال النفس ما يربأ المؤمن أن يدنس به نفسه وإما السؤال  
عن المشكلات والمعضلات وأخبار الناس واحتراز الأ حاجي والألغاز للتعجيز  
والارهاق لما يترب على ذلك من اضاعة الوقت في غير المفيد . وربما كان

فِي الْجَوابِ عَنِ السُّؤَالِ مَا يُؤْلِمُ السَّائِلَ وَيُسَعِّي إِلَيْهِ أَوْ إِلَى غَيْرِهِ عَلَى حِدْقَوْلِهِ تَعَالَى  
(لَا تَسْأَلُوا عَنِ أَشْيَاءِ إِنْ تَبَدَّلُكُمْ تَسْؤُكُمْ)

وَسَادِسُهَا : اضْعَافُ الْمَالِ . بِالْإِسْرَافِ فِي إِنْفَاقِهِ أَوْ إِنْفَاقِهِ فِيمَا يَغْضِبُ اللَّهُ مِنْ  
الْمُحْرَمَاتِ .

وَعَلَى الْجَمَةِ إِنْفَاقُهُ فِي غَيْرِ وِجْهِ الْمَأْذُونِ فِيهِ شَرْعًا مَا يَحْلِبُ مَصْلَحةً دِينِيَّةً أَوْ  
دُنْيَوِيَّةً أَوْ يَدْفَعُ مَضْرَرَةً كَذَلِكَ . ذَلِكَ بِأَنَّ الْمَالَ قَوْمُ الْحَيَاةِ ، وَمَادَةُ الدُّنْيَا الَّتِي هِيَ  
مَزْرَعَةُ الْآخِرَةِ ، وَاضْطَاعُهُ تُورُثُ النَّدَمَ وَالْفَقْرَ وَالذُّلَّ ، انْظُرْ إِلَى مَا يَصْنَعُ فِي الْأَفْرَاحِ  
وَالْمَآتِيمِ وَجَهَازِ الْعَرَوْسِ وَالْمَنَازِلِ ، وَمَا يَنْفُقُ فِي الْمَلَادِ وَالْمَلَاهِيِّ ، وَالرِّيَاءِ وَالْمَلْقَى  
لِلْحُكْمِ ، وَالظُّهُورُ فِي الْمَظَاهِرِ الْكَاذِبَةِ الْخَادِعَةِ وَمَا يَحْلِبُ ذَلِكَ مِنَ الْخَرَابِ الْعَاجِلِ  
وَقَاتَ اللَّهُ شَرُّهُذَهُ الْآثَامِ وَوَقَاتَنَا لِلْعَمَلِ بِسَنَةِ خَيْرِ الْأَنَامِ

## الْحَدِيثُ ١١٧

### قِبْضُ الْعِلْمِ بِهُوتُ الْعُلَمَاءِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَبْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ إِنْ تَرَادَ أَيْنَ تَرَعَهُ مِنَ  
الْعِبَادِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ  
عَالَمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا . وَفِي رِوَايَةِ رُوَسَاءِ . جُهَّا لَا فَسِيلُوا فَاقْتُلُوا  
بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا — رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ

الشَّرْحُ : الْعُلَمَاءُ هُمْ مَصَابِحُ الْهُدَى ، وَرَسُولُ الرِّشادِ ، وَأَمْنَاءُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ ،  
يَهْدُونَ الضَّالِّ ، وَيَأْخُذُونَ بِيَدِ الْمُسْتَرْشِدِ إِلَى حِيَثُ السَّدَادُ وَالصَّوَابُ ، آتَاهُمُ اللَّهُ  
مِنْ بُسْطَةِ الْفَهْمِ ، وَوَسْعَةِ الْعُقْلِ وَنَفَادِ الْبَصِيرَةِ مَا يَكُونُ عَصْمَةً لَهُمْ مِنَ الزَّلَلِ فِي

الرأى ، والخلط في الفهم ، وعوناً على استكناه الحقائق ، وكشف غوامض العلوم ، فتصدorum أوعية المعارف ، وعقولهم خزان الحكم ، يفيض منها على الناس ينبع لainضب ، ومعين لا يغيب ، وعلى مقدار كثتهم في الأمة واسترشاد الناس بهم يكون رقيها وعزها ، كما أن في قلتهم وانقضاض الأفراد من حولهم أو ابتعدتهم عن الناس يكون انحطاطها وتأنّرها ، وانصرافها في جهالة جهلاء ، وفسو الأكاذيب والأضاليل فيها .

وبموت العالم يخبو مصباح يضيء ظلمات الحياة ، ويسلم سيف كان للحق ماضياً ، ويهدم ركن من أركان عظمة الأمة وبجدها ، فإن لم يخلفه غيره بقى ذلك الجانب مهيضاً . وظل ذلك الركن مظلاً ، واستولت من بعده على العقول والأوهام والخرافات ، وثارت من مكامنها هوم الفتنة والزيف ، وتصدر المجالس من ليس لها بأهل ، وأفقي من ليس بيته وبين العلم نسب ولا صهر ، فأذاع الأساطير ، وملا الأفئدة والأذان بما ينبو عنه العلم الصحيح ، ويحافي الحق والصواب ولا يزال سادراً في ظماء الزيف حتى يصل من حوله بضلاله ويعمى البصائر عن سوء السبيل فواجب على العلماء أن يذيعوا ما آتتهم الله عليه من مسائل العلوم وأبكار الفنون وأن ينشروا بين الناس نور الهدى ولا يستأثروا به دونهم ، وعلى العامة أن يحرصوا على تفهم ما يحتاجون إليه في حياتهم حتى لا يصبحوا في يداء لاهدى فيها ولا رشد .

## الحادي عشر

### مضار الاختلاف وكثرة السؤال

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ سُؤَالُهُمْ

وَاحْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَاءِهِمْ ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَإِذَا  
أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ فَاتَّوْا مِنْهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ - رواه البخاري ومسلم

الشرح : لهذا الحديث سبب . روى أن رسول الله (ص) خطب الناس

فقال : أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فجروا ، فقال رجل أكل عام يارسول الله ؟  
فسكت حتى قالها ثلاثة ، فقال رسول الله (ص) لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ،

ثم قال ذروني ما تركتكم الخ الحديث

يعلم الرسول (ص) المسلمين الاقتصاد في السؤال على ما لا بد لهم منه ،

وعدم الالحاد فيما لا فائدة فيه مخافة أن تقع الأجاية بأمر يستقل فيؤدي لترك  
الامتنال فتقع المخالفه والمعصيه فيكون العذاب ، وهذا إذا لم يكن المقام مقام استفهم  
واسترشاد حيث يحمد السؤال ويندم السكوت ، وربما يفضي كثرة السؤال إلى  
مثل ما وقع فيه بنو اسرائيل ، إذ أمروا أن يذبحوا بقرة ، فلو ذبحوا أى بقرة كانت  
لامثلوا ، ولكنهم شددوا فشدد عليهم

ثم أرshedهم إلى أنه يجب عليهم أن يقفوا عند نواهى الرسول (ص) ويتجنبوا  
كل ما حظر عليهم فعله فلا يسوغ لهم الآتيان بشيء منه ، وقد استدل بعض العلماء  
بعلوم النهي في هذا الحديث على أن الاكراه أو الضرورة لا تبيح فعل المنهى عنه  
كالتداوى بمحرم أو دفع العطش به

وأن الشرع لم يكفهم إلا بما يطيقون ، فلا يكفهم بما فوق طاقتهم ولا بما  
يستحيل عليهم فعله ، ويدخل في ذلك كثير من الأحكام ، كالصلة لمن عجز  
عن ركن منها أو شرط فيأتي بما في مقدوره . وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ  
بعض الفاححة

وقد استدل بهذا الحديث على أن اعتناء الشرع بالمنهيات فوق اعتنائه  
بالمأمورات لأن أطلق الاجتناب في المنهيات ولو مع مشقة الترك ، وقيد في المأمورات  
بقدر الطاقة . وقد يقال إن النهي يقتضي الكف عن الشيء وهذا مقدور لكل

أحد ولا مشقة فيه فلا يتصور عدم الاستطاعة ، بخلاف الأمر فإنه يتضمن الفعل وقد يعجز عن مبادرته كما هو مشاهد فلذا قيد الأمر بالاستطاعة دون النهي . واستدل به على ذم كثرة السؤال والتعتمد في المسائل إذا كان على وجه التعمت والتتكلف ، أما إذا كان على وجه التعلم والتعليم لما يحتاج إليه من أمر الدين أو الدنيا فذلك جائز بل مأمور به لقوله تعالى ( فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ) أضف إلى هذا أن كثرة السؤال عما لا يعني مضيعة لوقت واستغلال بما هو عبث وداعيه إلى الاختلاف والجادلة بالباطل ، ومثل ذلك كثرة التفرع على مسائل لا أصل لها من الكتاب ولا السنة ولا الإجماع فيصرف فيها زمان كان صرفه في غيرها أولى ومن ذلك البحث عن أمور مغيبة ورد الشرع بالأيمان بها مع ترك البحث عن حقيقتها ، وعما لم يثبت فيه دليل صحيح كالسؤال عن وقت الساعة وعن الروح ، وعن مدة هذه الأمة إلى غير ذلك مما لا يعرف إلا بالنقل ويوقع التعمق فيه في الشك والخيرة . وقد روى أن النبي (ص) قال : لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله ؟

### وضابط القول في ذلك

أن المذموم من البحث والسؤال هو الاكتشاف فيما لا يأتي بفائدة ، وتفرع المسائل وتوليدها لاسيما فيما يقل وقوعه أو يندر ، وبخاصة إذا كان الحامل على ذلك المبالغة والغالبة . وكذا أغلاق باب البحث والمناقشة حتى يفوت الإنسان كثيرون من الأحكام التي يحتاج إليها في حياته

أما إمعان النظر والبحث في كتاب الله تعالى والمحافظة على ما جاء عن رسول الله (ص) والصحابة الذين شاهدوا التنزيل وعرفوا السنة وما دلت عليه فإن ذلك محمود نافع مطلوب ، وهو الذي كان عليه عمل الفقهاء من التابعين ، أما من جاء بعدهم فقد كثر بينهم الجدال والمراء ، وتولد الشحناء والبغضاء ، وهم أهل دين

واحد حتى صدق عليهم قول الرسول (ص) في آخر الحديث (فاما أهلك من كان  
قبلكم سوائهم واختلافهم على أنبيائهم)

## الحديث ١١٩

### في فضل الصدقة والاستعفاف عن السؤال

عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الْيَدُ الْعُلَيْمًا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدأْ بِعَنْ تَعْوُلٍ —

رواه البخاري ومسلم

اللغة : اليد العليا . اليد المتصدقة المنفعة — اليد السفلية . اليد الآخذة —

تعoul . يكون في عيالك وتلزمك نفقته

الشرح : من أفضل نعم الله على عبده سعة الرزق وبسطة المال ، وخير المال

ما وقى به المرء نفسه ذل السؤال ، وحفظ به ماء وجهه ، فمن عرف لنفسه حقها ،  
وبغى لها السعادة دأب وسعى في تحصيل ما يوفر كرامته ويعينه عن سؤال الناس  
وجعل له يداً عندهم ، ولم يجعل لأحد عليه فضلاً ، وأما من رضي بالهوان وقنع  
بالدون ، واستطاب الراحة والدعة لا يبالي أن يعرض أديم وجهه للامتنان ولا يؤلمه  
أن تستباح كرامته ، وترافق على ما في أيدي الناس عزته وإباءه

فالرسول (ص) يرغينا في السعي لجلب الرزق من طرقه المشروعة وليكون

لنا فضل التصدق على المؤسأ والعوزين ولا تكون من يدون أيديهم لسؤال  
الناس ويقنعون بما يلقى إليهم من فتات الموائد ، ويحثنا على الإنفاق في سبيل الخير  
ما أفاء الله علينا ، وأن نبدأ بذوى القربي منا ومن تلزمنا نفقتهم حتى يكون

ثواب الصدقة مضاعفاً وأجرها عظيماً

## الحاديـث ١٣٠

### في التحلـل من المظالم في الدنيا

عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
 مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّهُ مِنْهَا ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَمَّ دِينَارٌ  
 وَلَا دِرْهَمٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ  
 حَسَنَاتٌ أَخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطَرِحْتُ عَلَيْهِ — رواه البخاري

اللغة : مظلمة . بكسر اللام مصدر ظلم كضرب ، وهو الجور والايذاء . يتحلل  
 منها . يستبرئ منها بإيقائه إياها أو برائتها . ثم . في اليوم الآخر . يؤخذ من حسناته .  
 من ثوابها .

**السرع** : ما أجمل العدل وaitاء كل ذى حق حقه ، وما أحسن الوفاء يجمع  
 شمل المسلمين ، ويقوى رابطهم وتشد أواصر وحدتهم ، وما أجرهم أن يصدروا  
 في أعمالهم عن حب يتبادونه ، واحلاص يفيض عليهم هناء وسعادة ، وما أشقاهم  
 اذا لبسوا ثياب النور ، واصطبعوا بالآمن والبغضاء ، واستشعروا الغل والضفن ،  
 كل يبغى الشر لأخيه ويود لوالدهم ما في يده وأودى بطريقه وتالده واستثار دون  
 الآخر بالخير ومرافق الحياة

ماذا يرجو الظالم من ظلمه ؟ وماذا يرتاح لعقابته ؟ وما الذي أعده يوم يقتضى  
 منه و يؤخذ للمظلوم بحقه ، لئن غره اقبال الأيام وابتسم الدهر له فليحذر تقلباته  
 فإنها شديدة قاسية ، ولئن اعزز بقوة جسمه ، وامتداد سلطانه ، فسيندوق لطغيانه  
 وتجبره مرارة الصاب والعلقم

يُوْم يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأَمْهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبِتِهِ وَبْنِيهِ، يُوْم يَعْضُ الظَّالِمَ عَلَى يَدِيهِ  
يَقُولُ يَا لِي تَنْتَ اتَّخَذْتَ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا، هَذَا لَكَ تَبَجَّبُ عَنِ الْعَيْنَ الغَشَاوَةِ وَيَتَفَرَّقُ  
عَنِ الْعَاصِي الْأَصْحَابِ وَالْأَنْصَارِ، وَلَا يَبْقَى إِلَّا مَا أَسْلَفَ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍ، وَيَؤْخَذُ  
يَدُ الْعَاصِي فَيَنْصَبُ عَلَى رُؤُسِ النَّاسِ، وَيَنْدَادِي مِنَادٍ هَذَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ، ثُمَّ  
كَانَ لَهُ حَقُّ فَلَيَّاتٍ، فَيَأْتُونَ، فَيَقُولُ الرَّبُّ : أَتَ هُؤُلَاءِ حُقُوقَهُمْ، فَيَقُولُ يَارَبِّ  
فَنِيتُ الدُّنْيَا فَمَنْ أَيْنَ أُوتِيَّهُمْ؟ فَيَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ خَذُوهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِ الصَّالِحةِ فَأَعْطُوهُمْ  
كُلَّ إِنْسَانٍ بِقَدْرِ طَلْبَتِهِ، وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَتَدْرُونَ  
مِنْ الْمَفْلِسِ؟ قَالُوا الْمَفْلِسُ فِينَا مِنْ لَا دَرْهَمٌ لَهُ وَلَا مَتَاعٌ. فَقَالَ إِنَّ الْمَفْلِسَ مِنْ يَأْتِي  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَوةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَةً وَقَدْ شُتِّمَ هَذَا، وَقُدِّفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا،  
وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعَطَّى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنَّ  
فَنِيتَ حَسَنَاتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ أَخْذُ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرَحْتَ عَلَيْهِ ثُمَّ طَرَحْتَ  
فِي النَّارِ — رَوَاهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ

## الْحَدِيثُ ١٣١

### فِي بَطَانَةِ الْخَيْرِ وَبَطَانَةِ الشَّرِّ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخَافَ مِنْ خَلِيفَةٍ  
إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَةٌ، بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْذِّهُ عَلَيْهِ ،  
وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْذِّهُ عَلَيْهِ ، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ  
تَعَالَى — رَوَاهُ الْبَخَارِي

اللُّغَةُ : الْبَطَانَةُ. خَلَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِرَجُلِ الظِّنَّ لِيَبْطِئُونَ أَمْرَهُ وَيَخْصِبُوهُ بِزِيَادَةِ التَّقْرِيبِ

يسمى به الواحد والجمع . يقال بطن فلان بفلان يبطن به بطونا وبطانة إذا كان خاصا به داخلا في أمره - تحضه عليه . ترغبه فيه وتحببه إليه

السرع : من ولـى أمور الناس ومهمـهم فقد تعرض لخطير العظام ، وحمل جسيمات الأمور ، وصار مرهوب البطش مأمول النوال ، ومن شأن ذلك أن يترقـ الناس أحـوالـه ، ويـطـرـقـونـ أـبـواـبـهـ ، كلـ يـبغـيـ عنـدـهـ الـزـلـفـيـ ، وـلـمـ فيـ ذـلـكـ مـأـربـ شـتـىـ وـهـمـ فيـ ذـلـكـ فـرـيقـانـ ، فـرـيقـ نـاصـحـ يـبـصـرـهـ بـعـاـيـبـ الـأـمـوـرـ وـنـقـائـصـ الـأـعـمـالـ ، وـيـرـشـدـهـ إـلـىـ مـزـالـقـ الـأـقـدـامـ وـمـطـارـحـ الـهـلـكـةـ فـيـجـنـبـهـ اـيـاـهـ ، وـيـهـدـيهـ السـبـيلـ الـأـقـومـ ، وـيـأـخـذـ بـيـدـهـ إـلـىـ حـيـثـ السـلـامـةـ وـالـنـجـاهـ ، فـيـكـونـ النـاصـحـ الـأـمـيـنـ ، وـالـصـادـقـ الـوـفـيـ وـإـنـ أـصـابـهـ فـيـ ذـلـكـ مـكـرـوـهـ اـحـتـمـلـهـ ، وـفـرـيقـ يـزـينـ لـهـ كـلـ مـاـصـدـرـ مـنـهـ ، وـيـمـوـهـ أـمـامـ عـيـنـيـهـ حـقـائـقـ الـأـشـيـاءـ فـتـبـدوـ عـلـىـ صـورـةـ مـسـتـعـارـةـ ، وـيـجـعـلـ كـلـ مـاـيـعـمـلـهـ أـوـيـقـولـهـ كـاـنـهـ مـلـهـمـ أـوـوـحـيـ مـتـلـوـ لـاـ يـتـطـرـقـ إـلـيـهـ الـخـطـأـ مـنـ نـاحـيـهـ مـنـ نـوـاـحـيـهـ ، كـاـيـهـوـنـ لـهـ مـاـيـكـوـنـ مـنـ خـطـلـ فـيـ رـأـيـهـ ، أـوـفـسـادـ فـيـ إـدـارـةـ حـكـمـهـ ، وـيـخـفـيـ الـضـرـرـ الـذـىـ تـبـدـوـ أـعـلـامـهـ فـيـ سـبـيلـهـ فـلـاـ يـلـبـثـ حـتـىـ يـرـتـطمـ فـيـ سـوـءـ عـمـلـهـ ، وـتـشـتـبـهـ عـلـيـهـ مـصـادـرـهـ وـمـوـارـدـهـ ، وـيـرـتـبـكـ فـيـ سـيـئـاتـ مـاـصـنـعـ ، فـلـاـ هـوـ بـعـسـتـطـعـ أـنـ يـتـقـدـمـ فـيـزـدـادـ سـوـءـاـ ، وـلـاـ أـنـ يـتـأـخـرـ إـذـ ضـلـتـ بـهـ السـبـيلـ . ضـمـ إـلـىـ ذـلـكـ تـخـلـىـ الـأـوـفـيـاءـ الـخـلـاصـيـنـ عـنـهـ ، وـانـفـضـاضـهـمـ مـنـ حـوـلـهـ ، فـيـعـيـاـ عـلـيـهـ الـأـمـرـ وـيـعـزـ الـهـدـىـ وـالـسـدـادـ

والـشـواـهدـ عـلـىـ ذـلـكـ كـثـيرـةـ فـيـ كـلـ عـصـرـ وـأـمـةـ ، وـمـاـأـخـذـ الـمـسـلـمـونـ مـنـ جـمـيعـ نـوـاـحـيـهـ إـلـاـ بـتـقـرـيـبـهـ بـطـانـةـ الشـرـ وـرـجـالـ السـوـءـ وـتـوـلـيـتـهـمـ شـيـوـعـهـمـ غـيـرـ الـأـمـنـاءـ الصـادـقـيـنـ ، وـتـشـرـيـدـهـمـ أـوـلـىـ الرـأـيـ وـالـحـزـمـ ، وـأـقـصـائـهـ الـصـالـحـيـنـ الـأـكـفـاءـ ، وـتـصـدـيقـهـمـ ماـيـوـسـوسـ بـهـ الـيـهـمـ شـيـاطـيـنـ الـأـنـسـ مـنـ زـخـرـفـ الـقـوـلـ وـالـغـرـورـ ، حـتـىـ ظـنـوـاـ فـيـ السـرـابـ شـرـابـاـ ، وـفـيـ الجـديـبـ نـفـرـةـ وـرـيـاـ ، فـهـلـسـكـواـ وـأـهـلـكـواـ مـنـ تـبـعـهـمـ وـتـخـطـقـهـمـ الـأـمـمـ مـنـ كـلـ جـانـبـ ، وـسـاـمـهـمـ كـلـ مـفـلسـ ، وـتـكـلـمـ عـنـهـمـ مـنـ لـاـيـحـسـنـ لـهـمـ قـوـلـاـ ،

ولا يرعى لهم مصلحة ولا كرامة ، وقد تما كانت بطانة السوء وبلا على الأمراء والخلفاء والأمم ، ونكالا على الصالحين أولى القدر على كفاء الأمور وتصريف الشئون .  
أجل إنه ينبغي للحاكم أن يتخد له من يكشف أحوال الناس في السر .  
ولتكن يجب ألا يعتمد إلا على من كان مأموناً ثقة فطناً عاقلاً ، وأن يكون هو حازماً نادقاً متديراً في أحوال أعوانه ، لأن المصيبة أنها تدخل على الحاكم المأمون من قبولة قوله قول من لا يوثق به ، فتى كان كذلك عصمه الله بمشيئته من الرلل ، وأمنه العثرات — هذا .

وقد يقال أن هذا التقسيم لا يمكن انطباقه على النبي لأنه وإن جاز عقله أن يكون فيمن يتودد إلى الرسول ويكون من بطانته من هو من أهل الشر فلا يتصور منه أن يصفعه إليه ويعمل بقوله لوجوب العصمة للرسل والجواب : إن في نهاية الحديث الاشاره إلى سلامه النبي (ص) من ذلك وهي قوله ( فالمقصوم من عصمه الله تعالى )

وفي معنى الحديث ما روى عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي (ص) :  
من ولي منكم عملا فاراد الله به خيراً جعل له وزيراً صاحبا ، إن نسي ذكره ، وإن ذكر أعاده

## الحديث ١٢٢

### في ثواب الخوف من الله وصدقة السر

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال : سَبْعَةٌ يُظْلَمُونَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ .  
إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فِي

خَلْوَةٍ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعْلَقٌ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلًا  
تَحَاوَّلَ فِي اللَّهِ اجْتَمِعًا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتٌ  
مَنْصَبٍ وَجَهَالٌ إِلَى نَفْسِهَا فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ  
بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمُ شِمَالَهُ مَا صَنَعْتُ يَمِينَهُ — رواه  
البخاري ومسلم بترتيب وألفاظ مختلفة

**السرع** : يذكّر الرسول عليه السلام في هذا الحديث ما أعده الله سبحانه  
وتعالى لسبعة من عباده المؤمنين الذين صفت عقيدتهم وزكت نقوسهم وراقبوا الله  
في سرهم وعلاناتهم وصدروا في جميع أعمالهم عن رهبة منه وخوف وطمع ، فهم  
يوم القيمة في كنفه وحياطته حيث لا ناصر لهم ولا معين

**أولهم** : امام نصب ليرعى مصالح المسلمين وينظر فيما يرقى بهم ويرفع شأنهم ،  
فسار بينهم بالقسطاس المستقيم وانتصف للمظلوم من الظالم ، ولم يخش ضعيف من  
جوره ، ولم يطعم قوى في جاهه وسلطانه ، قد أخذ الناس بالحزن على الجادة ،  
ومهد لهم سبل اقامة الدين ، ومعرفة حدوده في غير افراط ولا تفريط فأمن الناس  
في غدوهم وراحهم على أنفسهم وأموالهم ، وفي الحق أن العدل دعامة الملك ،  
ووسيلة التقدم والعمران ، وسير الأمم في سبيل الرقى بخطوات واسعة في جميع  
مرافق حياتها ووسائل نهضتها وسعادتها — ويدخل في ذلك أيضاً كل من ولـى  
شيئاً من أمور المسلمين فعدل فيه

**وثانيهم** : شاب امتلاً فتوة ونشاطاً ، واكتمل قوته ونعموا الازم عبادة الله ،  
وراقب في سره وجهره مولاه ، لم تغلبه الشهوة ، ولم تخضعه لطاعتها دوافع  
الهوى والطيش

**وثالثهم** : رجل خلا إلى نفسه فذكر عظمة ربه وقوته سلطانه ، ورحمته على  
عباده وجزيل احسانه ، فاغرورقت عيناه بالدموع وفاضتا طماعاً في ثوابه وغفرانه ،

ورهبة من عذابه وأليم عقابه ، لم يفعل ذلك رباء وخديعة على ملايين الناس  
ومشهدهم ، مما يدل على صدق تأثيره وعمق رهبته

ورابعهم : من حب اليه المساجد فيفضل متعلقا بها يسرع اليها اذا حان وقت  
الصلوة ويحافظ على أوقتها ، وليس المراد حب المدران ولكن حب العبادة  
والتضرع الى الله فيها وهذا يستلزم تجاهيله عن حب الدنيا واشتغاله بها وهي رأس  
كل خطيئة ، والمساجد بيوت الله ومجتمع المسلمين ومناط وحدتهم والتثام كتمهم ،  
شرعت فيها الجماعات في الجمع والأعياد لما في ذلك من حكم جمة وفوائد لا تُحصى  
وخامسهم : رجال تمكنوا بينهم او اصر المحبة الصادقة ، والصدقة المتينة ،  
الخالصة لله من شوائب النفاق وابتغاء النفع ، لا يؤثر فيها غنى ولا فقر ، ولا تزيدها  
الأيام الا ثبوتاً واحكاماً ، سرها في طاعة الله ، وجهرها في مرضاته ، لا يتناجيان  
في معصية ولا يسران منكرا ، ولا تسعى أقدامهما الى فسق أو فحور ، تجمعهما  
رابطة الدين وحبه وتفرقهما الغيرة على الدين والزياد عن حرمته ، لا لعرض زائل  
أو متعة من الدنيا قليل

وسادسهم : رجل دعوه إلى منكر امرأة اجتمعوا لديها كل دواعي الغنى  
والعصيان من جمال رائع ، وحسب ومال يغرى ذوى النفوس المريضة والأيمان  
الضعيف ، ويهيب بأولى الشهوات الجامحة - وقل من يجتمع فيها ذلك من النساء -  
فسرعان ما تلبى النداء وترى في خضراء الدمن ، ولكن هذا الرجل صدها عن  
غينها وزجرها عما تبعيشه منه ، وذكرها بقوه الله وشدة بطشه وأنه منه جد خائف  
لا يقوى على عصيانه ولا يطيق عذاب نيرائه

وهذا إنما يصدر عن شدة خوف من الله تعالى ومتين تقوى وحياء  
وابعهم ، رجل ينفق في سبيل الله لا ينتهي من الناس جزاء ولا شكوراً ،  
 فهو من المرأة بعيد ، وعن الزلفي والخداعة للناس ناء ، يكاد لاختفائه الصدقة ألا  
تعلم شمله ما تنفق يمينه ، فأين نحن من مثل هذا ؟ نرى الواحد اذا حدثه نفسه

بِعَمَلٍ بِرٌّ زُفْتَ أَمَامَهُ الْبَشَّارُ وَدَقْتَ حَوْلَهُ الطَّبُولُ ، وَيَأْبَى إِلَّا نَيْقَنَ اسْمَهُ بِالْقَابِ  
الْتَّعْظِيمِ وَالتَّبْجِيلِ ، وَيَنْعَتْ بِنَعْوَتِ الْإِحْسَانِ وَالْبَرِّ مَا يَنْوِي بِهَا عَمَلَهُ وَلَا يَقُويُ عَلَى  
حَمْلِهَا مَا اعْتَزَمَهُ ، حَتَّى إِذَا أَتَى وَقْتَ الْعَمَلِ ، وَإِبْرَازَ مَا نَوَاهُ إِلَى عَالَمِ الظَّهُورِ خَارَتْ  
تَلَكَ الْعَزِيزَةُ وَتَضَاءَتْ هَذِهِ الْهَمَةُ وَنَسِيَ مَا كَانَ مِنْهُ فِي سَالِفِ الزَّمَانِ ، حَتَّى يَصِيرَ  
فِي خَبْرِ كَانَ . وَلَذَا مَحَقَّتِ الْبَرْكَةُ مِنَ الْأُمُوَالِ وَسَلْطَتْ عَلَيْهَا الْأَرْزَاءُ وَالْأَدْوَاءُ وَصَارَتْ  
مَنْبَعَ آلَامٍ وَشَقَاءً بَدَلَ أَنْ تَكُونَ سَبِيلَ سَعَادَةٍ وَهَنَاءٍ

فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هُؤُلَاءِ السَّبْعَةِ فِي الدَّرْوِةِ مِنَ التَّقْوِيَّةِ وَالصَّالِحِ وَالْمُنْزَلَةِ الْعُلِيَّةِ  
مِنْ مَنَازِلِ الْأَبْرَارِ وَالْمُتَقِينَ ، فَلَا غُرُورٌ أَنْ كَلَّا هُمُ اللَّهُ بِحُفْظِهِ وَحَاطِهِمْ بِحِيَاطِهِ ، وَمَنْ  
كَانَ فِي كَنْفِ اللَّهِ لَمْ تَرْهِقْهُ النَّوَافِعُ وَلَمْ تُرْقِ إِلَيْهِ الْخَطُوبُ وَالْأَهْوَالُ

## الْحَدِيثُ ١٢٣

### جزاء الاتحرار وقتل النفس

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ : مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَرَدَّى  
فِيهِ خَالِدًا مُخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ تَحْسَنَ سُمًا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمَّهُ  
فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ قُتِلََ  
نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَحْمَدُهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا  
مُخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا — رواه البخاري

اللغة : تردى . سقط ، والمراد سقط نفسه — خالدا مخلدا . يطول مقامه ويدوم

عذابه — تحسى . تجرع وشرب — يجأ . يطعن

**السرع** : إن الصبر على المكاره من علامات قوة العزيمة ، والجزع واليأس  
 من صفات أهل الضعف والخور ، فالغافل من رضى بالعيش حلوه ومره وقابل الشدائـد  
 بعزمـة ثابتـة وجـنان قـوى ، عـلما بـأن الـأمور يـيد الله ، وـأن الـعـسـر يـعـقـبـه الـيـسـرـ ،  
 والـضـيق يـأتـى بـعـدـهـ الفـرجـ .ـ والـفـقـرـ يـزـولـ بـالـغـىـ ،ـ لـادـوـامـ لـحـالـ وـلاـ اـسـتـمـرـارـ  
 فـنـ حدـثـتـهـ نـفـسـهـ بـالـاـنـتـحـارـ لـضـيقـ مـعـيشـتـهـ ،ـ أـوـ مـرـضـ طـالـتـ مـدـتـهـ ،ـ أـوـ إـخـفـاقـ  
 فـيـ اـمـتـحـانـ ،ـ أـوـ ضـيـاعـ مـالـ ،ـ أـوـ فـقـدـ حـبـيبـ فـيـسـعـىـ لـمـتـخلـصـ مـنـ الـحـيـاةـ بـأـنـ يـلـقـىـ  
 نـفـسـهـ مـنـ جـبـلـ ،ـ أـوـ يـتـناـولـ سـماـ ،ـ أـوـ يـبـقـرـ بـطـنـهـ بـعـدـيـةـ أـوـ خـنـجـرـ ،ـ أـوـ يـطـلـقـ عـلـىـ رـأـسـهـ  
 الـرـصـاصـ ،ـ أـوـ يـرـمـىـ بـنـفـسـهـ تـحـتـ قـطـارـفـلـاـ يـظـنـ أـنـهـ بـذـلـكـ قـدـ نـجـاـ وـتـخـلـصـ مـنـ الـعـذـابـ  
 بـلـ تـعـرـضـ لـعـذـابـ طـوـيلـ الـأـمـدـ ،ـ شـدـيدـ الـأـلـمـ بـمـاـ قـتـلـ بـهـ نـفـسـهـ فـيـ الدـنـيـاـ ،ـ فـلـاـ هـوـ  
 أـبـقـىـ عـلـىـ حـيـاتـهـ وـلـاـ هـوـ بـالـنـاجـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ مـنـ عـقـابـ اللهـ ،ـ  
 فـالـحـازـمـ الـمـفـكـرـ ،ـ وـالـبـصـيرـ الـمـتـدـبـرـ لـاـ يـسـتـسـلـ لـلـيـأـسـ ،ـ وـلـاـ يـقـنـطـ مـنـ رـحـمـةـ اللهـ ،ـ  
 وـلـاـ يـلـجـأـ إـلـىـ مـشـلـ هـذـهـ النـقـائـصـ ،ـ بـلـ يـشـابـرـ وـيـصـبـرـ وـيـكـلـ إـلـىـ اللهـ تـصـرـيفـ الـأـمـورـ  
 فـالـمـلـيـضـ يـشـفـىـ ،ـ وـمـنـ رـسـبـ فـيـ الـاـمـتـحـانـ هـذـاـ الـعـامـ فـقـدـ يـنـجـحـ فـيـ الـعـامـ الـقـابـلـ ،ـ وـمـنـ  
 نـزـلتـ بـهـ كـارـثـةـ فـيـ صـحـةـ أـوـ فـيـ مـالـهـ فـانـ اللهـ قـادـرـ عـلـىـ أـنـ يـزـيلـهـاـ وـيـعـوـضـهـ خـيـراـ مـنـهـاـ

## الحاديـثـ ١٣٤

النهـىـ عـنـ سـبـ الدـهـرـ

عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـىـ اللهـ عـنـهـ قـالـ :ـ قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ :ـ يـسـبـ بـنـوـ آـدـمـ الدـهـرـ وـأـنـاـ الدـهـرـ يـبـدـيـ اللـيـلـ  
 وـالـنـهـارـ رـوـاهـ الـبـخـارـيـ

**السرع** : تنـزـلـ بـالـمـرـ حـوـادـتـ ،ـ وـتـحـلـ بـهـ كـوـاـرـتـ ،ـ وـتـجـرـىـ تـصـارـيفـ الـقـدـرـ عـلـىـ

غير ما يرغب ، فيشتدهم ، وتصبح الدنيا في وجهه أضيق من كفة الحابل فيسخط  
ويتبرم ويشور ويضطرب حتى يخرج عن جادة العقلاة ، ويحيد عن سبيل المازمين  
الحكماء ، كانوا أخذ على الأيام عيدها ألا تجري ريحها له الارباء حيث أصاب ،  
وعقد بينه وبينها ميثاقاً أن تكون على ما يهوى في جميع الأوقات والازمان  
فإذا لم تكن على ما يشتهى سب الزمان وتصاريقه ، ولعن الأيام وما أحدثت ،  
وما درى أن الأيام مسخرة من بيده تقليل الليل والنهار ، وأنها تسير بقدر معلوم  
ليس له فيه اختيار ، فالسخط عليها سخط على من يميئنه زمامها ، وبقدر تهتئرها  
لحكمة يريد لها ونظم وإبداع يجويه لا طاعة لخلوق ولا وقوفا عند رغبة إنسان ،  
فمن ألمت به نازلة أو حلت بواديه فادحة فلا يصدق بها صدره ولا يكفر بجزيل نعم  
الله عليه ولি�صبر فإن الأيام لا تبقى على حال ولا يدوم بؤس ولا حزن فإن مع العسر  
يسرا ، وبعد الضيق فرجا

## الحاديـث ١٣٥

### المبادرة إلى الإيمان والاقلاع عن المعاصي

عن أبي مومني الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : مثلي وممثل ما باعثني الله كمثل رجل أتى قوماً  
فقال رأيت الجيش بعيبي ، وإنما أنا النذير العريان ، فالنجاء النجاء  
فاطأعه طائفة فأدخلوها على هلكهم فنجوا وكذبتهم طائفة فصبّهم  
الجيش فاجتازهم - رواه البخاري

المفهـم : مثلي ، صفي وحال العجيبة - النذير ، الخبر بما فيه شر وسوء - العريان  
ضد المكسـو ، والنذير العريان كان رجلاً من خثيم متزوجاً في بني زيد فأراد

بنوز بيد أن يغيرة على قبيلته خافوا أن ينذر قومه فجعلوا عليه حراساً بعد أن خلعوا  
ثيابه ، فصادف منهم غرة وفر إلى أهلها فأنذرهم وكان مما قاله لهم :  
أنا المنذر العريان ينبذ ثوبه      إذا الصدق لا ينبذ لك الثوب كاذب  
فكان مثلاً لكل أمر تخاف مفاجأته ، ولكل رجل لا ريب في كلامه  
- النجاء ، الهرب وهو منصوب على الإغراء - أدلجوا ، ساروا من أول الليل  
أو ساروا الليل كاه - صبحهم ، أغار عليهم في الصباح - اجتاحهم ، استأصلهم  
فلم يبق على أحد

**السرح :** جاء رسول الله (ص) للناس بالهدى ودين الحق بشيراً ونذيراً ،  
وداعياً إلى الله بأذنه وسراجاً منيراً ، وأمده ربه بالعجزاب الباهرة ، والآيات البينة  
التي تؤيد صدقه ، ولم يقو أحد من معانديه على إبطال براهينه ، ودلائل حججه مع  
كثرة المعاندين وتوافر الوسائل لديهم ، وتمكنهم من كل ما ينيلهم ما يبتغون ،  
فقامت له الكلمة عليهم ودحست مفترياتهم ، فمرة قالوا إنه ساحر ، ومرة قالوا إنه  
شاعر ، وأخرى قالوا إنه يتلو أسطير الأولين اكتتبها فهى على عليه بكرة وأصيلاً  
وهم في كل ذلك كاذبون مجادلون بالباطل بعد ماتبين لهم الحق ، وقد هدى  
الله به لليمان قوماً أخلصوا الله فنجوا وفازوا ، وأضل آخرين بكفرهم وعنادهم فباءوا  
بالحزى والعذاب الأليم ، ولو أطاعوه لما أصابهم ما لحقهم من الذل والهوان بالفشل  
والهزيمة في الحروب تارة ، والقتل والأسر تارة أخرى ، وبالعجز المبين عن أن يقفوا  
في سبيل دعوته وينعموا انتشارها في أقطار المعمورة ، ويحولوا دون دخول الناس  
في دين الله أفواجاً ، وما كان عنادهم ولا مجادلتهم عن يقين يعتقدونه ولا شبه لم  
يحلُّ الشك عنها ولكن تكبروا وعتوا ، مخافة أن تزول عنهم مناصب توارثوها ،  
ومظاهر تخيلوا أن العز والمجد في المحافظة عليها . فشبه الرسول (ص) حاله وحالهم  
بالمنذر المخوف الذي بدت عليه جميع إمارات الصدق وجاء يحذر قومه غارة المدو  
المهلكة فاسرع إلى تصديقه طائفـة واستعدت للنجاة فنجحت في سعة من الوقت

وفازت ، وتباطأت في تصديقه طائفة غرتهم الأماني ، ولم يتخذوا لأنفسهم الحيطة من عدو قوى وجيش جرار حتى صبحهم العدو وأغار عليهم فأهل كفهم ولم يبق منهم أحدا .

## الحاديـث ١٣٦

### محاسبة الوالي لعماله والتشديد عليهم

عن أبي حميد السعدي قال : استعملَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ الْتَّبِيَّةَ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سَلِيمَ ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَاسِبَهُ قَالَ هَذَا الَّذِي لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتَ لِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَهَلَا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَبَيْتِ أُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ هَدِيَّتَكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ النَّاسَ وَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ رِجَالًا مِنْكُمْ عَلَى أُمُورٍ مَمَّا وَلَانِي اللَّهُ فَيَأْتِي أَحَدُكُمْ فَيَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُ لِي ، فَهَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَبَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ، فَوَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدًا كُمْ مِنْهَا شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا جَاءَ اللَّهُ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا عَرْفَنَ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بِغَيْرِ أَهْلِ دُغَاهِ ، أَوْ بِقَرَّةِ لَهَا خُوَارٌ ، أَوْ شَاهَةَ تَيْعَرٌ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رُؤَى بَيَاضَ أَبْطِيهِ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ — رواه البخاري ومسلم بروايات مختلفة

**الملف:** الرغاء ، صوت البعير — والخوار ، صوت البقرة أو الثور — واليuar

صوت الشاة

السرع : يضرب الرسول صلوات الله وسلامه عليه من نفسه مثلاً لـلولاة والخلفاء في محاسبة عمالهم ومرءوسيهم على ما لولهم عليه ، فلا يناموا عنهم ولا يتربكوا هم يمحون الثروات ، ويبيتون أموال الرعية ، متخذين من سلطانهم أدلة لذلك ، ويسلطون أذنابهم وأتباعهم يظلمون الناس في جباية الأموال منهم بغير حق وارهاقهم ، ويتخذون منهم ومن بيوتهم وسطاء ومدخلات لجلب الاتاوات لهم ، كما هو الشأن في بعض الحكماء في جميع الأمم ، ترى الواحد يتولى إمارة مقاطعة أو ولاية وهو رقيق الحال يكاد يكون من المعدمين الذين يحمل اعطاؤهم من الزكاة فلا يلبث عاماً أو عامين حتى يعود أجر الحقيقة ، مكتنز الجماعة متضخماً ثراءً وما لا وفيراً ، فالوظيفة تدر عليه أخلاق النعم من هدايا يتلقى بها شره أو يحتبث نفعه وبره ، ورشاوي يشتري بها ظلمه وحوره ويدفع بها عن المفسدين بأمسه وحزمه . فسرعان ما يدب الفساد في أمر ولايته ويشبه به عملاً وله فيعيشون عيش الذئاب في الغنم ويندوق الناس منهم كل سوء وأذى ، وينظرون إليهم نظر الطائر إلى الصائد فرعون وجلين ، وعلى أنفسهم وأموالهم خائفين مذعورين ، ويتمنون الخلاص من حكمهم ولو بذلوا في سبيل ذلك ما بذلوا فتكثر الثورات ، وتعصي الأوصي و تستأسد النفوس الشريرة ، وتسرى في القلوب روح الفوضى والاضطراب والتمرد ، وما شأن حكم يكون ذلك أساسه ، لاشك أنه سريع الانهيار قريب الزوال .

فمحاسبة الخلفاء والملوك لولاتهم ومؤاخذتهم على ما يرتكبون من المخالفات  
تجعلهم حريصين على إقامة العدل والقسطاس بين من هم تحت رعايتهم ، والعمل على  
تأمينهم من كل مخوف والسهر على راحتهم وما فيه رقيهم وسعادتهم ، وعدم الاستكانة  
إلى الراحة والتواقي ، وكف أيديهم وألسنتهم عن تناول ماليس لهم بحق ، فتسود  
الطمأنينة في القلوب وينصرف الناس إلى اتقان أعمالهم ، وإجاده مصنوعاتهم وترقية  
শئونهم في ظل السكينة والأمن

ولقد حذر النبي (ص) من سوء العاقبة من يأخذ مال ليس له بحق ، من الحكم  
والولاة وبين له مصيره بأن يأتي يوم القيمة حاملاً ما أخذه على كتفيه مفتضحا  
أمره ، ذاعها بين الخلق ظلمه وجرمه

أما بعد فمن يرى هذا المال الويل والرتع الوخيم ويرضي لنفسه ذلك الخزي  
والهوان ، بسبب مال زائل ، وعرض فان ، ومتاع من الدنيا قليل  
وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمى وعلى آله وصحبه وسلم

ملاحظة : لما وصل المؤلف الى آخر صحيفه ١٩٢ من هذا الكتاب اختاره الله  
الى جواره فتوفي الى رحمة رب يوم الثلاثاء ٢٦ ذي القعدة سنة ١٣٤٩ الموافق ١٤إبريل  
سنة ١٩٣١ ، وقد أكمل التأليف فضيلة الأستاذ الشيخ مصطفى خفاجى أستاذ  
الشريعة بمدرسة دار العلوم . والحمد لله أولاً وأخراً

## فهرس الكتاب

صفحة

٤	الحديث ١ أثر النيات في الأعمال	
٦	ـ دعائم الاسلام	٧
٣	ـ بيان المسلم والمهاجر	١٠
٤	ـ علامة الإيمان	١٢
٥	ـ علامات النفاق	١٣
٦	ـ »	١٥
٧	ـ الدين النصيحة	١٦
٨	ـ أثر العلم في النفوس	١٧
٩	ـ الملمع عند المصائب	٢٠
١٠	ـ أنواع الصدقة	٢١
١١	ـ ترك المشتبهات	٢٣
١٢	ـ فضل الکسب باليد	٢٧
١٣	ـ فضل الحرفة على السؤال	٢٨
١٤	ـ السماحة في المعاملة	٢٩
١٥	ـ فضل الغرس والزرع	٣١
١٦	ـ الاخلاص والمساعدة وكتب خطأ فضل الغرس والزرع	٣٢
١٧	ـ الرفق بالحيوان	٣٦
١٨	ـ عقاب من آذى الحيوان	٣٨
١٩	ـ أداء الحقوق	٣٩
٢٠	ـ الماءلة في أداء الحق	٤١
٢١	ـ واجب الرؤساء نحو مراء وسهم	٤٣
٢٢	ـ وجوب صلاة الجماعة	٤٧

الحاديـث ٢٣ معاونـة الأخـوان فـي الدـين	٥٠
» ٢٤ نـصر الظـالم والمـظلوم	٥٢
» ٢٥ تـعاون المؤـمنين	٥٤
» ٢٦ دـعـوة المـظلـوم	٥٦
» ٢٧ جـزـاء مـن اغـتصـبـ أـرـضا	٥٨
» ٢٨ لـا يـحـلـ القـضـاء حـرـاما وـلـا يـحـرـمـ حـلـلا	٦٠
» ٢٩ حـقـ الطـرـيق	٦٤
» ٣٠ اـكـرامـ الـمـالـيـكـ وـالـخـدـمـ	٦٨
» ٣١ أـكـبـرـ الـكـبـائـرـ	٧١
» ٣٢ الـيمـينـ الـفـاجـرـة	٧٣
» ٣٣ الـوـصـيـةـ بـالـمـالـ	٧٦
» ٣٤ الـجـرـائـمـ الـمـوـبـقـةـ وـالـسـبـعـ الـمـهـلـكـةـ	٨٠
» ٣٥ أـداءـ الصـلـاةـ لـوـقـهـاـ ، وـبـرـ الـوـالـدـيـنـ	٨٦
» ٣٦ طـاعـةـ الـأـئـمـةـ وـالـرـؤـسـاءـ فـيـ الـمـعـرـوفـ	٨٩
» ٣٧ مـنـ يـضـاعـفـ اللـهـ لـهـ الـأـجـرـ	٩١
» ٣٨ التـيسـيرـ وـالتـبـشـيرـ	٩٤
» ٣٩ إـطـعـامـ الـجـائـعـ وـعـيـادـةـ الـمـرـيـضـ	٩٨
» ٤٠ اـتـلـافـ الـأـرـوـاحـ وـاـخـتـلـافـ هـاـ	١٠٠
» ٤١ بـرـ الـوـالـدـيـنـ	١٠٢
» ٤٢ سـبـ الرـجـلـ وـالـدـيـهـ	١٠٤
» ٤٣ ثـمـراتـ صـلـةـ الرـحـمـ	١٠٥
» ٤٤ فـضـلـ كـفـالـةـ الـيـتـيمـ	١٠٧
» ٤٥ السـعـىـ عـلـىـ الـأـرـمـلـةـ وـالـمـسـكـينـ	١٠٨
» ٤٦ إـيـذـاءـ الـجـارـ	١٠٩
» ٤٧ اـكـرامـ الـضـيـفـ وـالـاحـسـانـ إـلـىـ الـجـارـ	١١٠

الحاديـث ٤٨ وحدة المسلمين وترابـهم	١١٢
» ٤٩ الرحمة وعـقـاب مـجـانـبـها	١١٣
٥٠ الصـدـقةـ بـالـمـالـ وـطـيـبـ الـكـلامـ	١١٥
» ٥١ حـسـنـ الـخـلـقـ	١١٧
» ٥٢ مـدـارـةـ الـأـشـرـارـ	١١٩
» ٥٣ النـمـيـةـ وـعـقـابـها	١٢٢
» ٥٤ ذـوـ الـوـجـهـينـ	١٢٣
» ٥٥ الـظـنـ وـالـتـجـسـسـ وـالـتـحـاسـدـ	١٢٥
٥٦ الـجـاهـرـةـ بـالـمـعـاصـىـ وـالـمـجـونـ	١٢٩
» ٥٧ التـواـضـعـ وـالـكـبـرـ	١٣٢
» ٥٨ حـرـمـةـ الـخـصـامـ وـالـهـجـرـ	١٣٤
» ٥٩ الصـدـقـ وـالـكـذـبـ وـأـثـرـهـاـ	١٣٧
» ٦٠ ضـبـطـ الـنـفـسـ	١٤١
» ٦١ الـحـيـاءـ وـأـثـرـهـ	١٤٣
» ٦٢ مـفـاسـدـ مـنـ حـرـمـوـ الـحـيـاءـ	١٤٥
» ٦٣ حـذـرـ الـمـؤـمـنـ	١٤٦
» ٦٤ التـشـهـيرـ بـالـغـادـرـ	١٤٧
» ٦٥ السـلـامـ وـمـنـ يـبـدـأـ بـهـ	١٤٩
» ٦٦ اسـتـهـالـ الـذـهـبـ وـالـحرـيرـ	١٥٠
» ٦٧ اطـعـامـ الطـعـامـ وـاقـرـاءـ السـلـامـ	١٦٠
» ٦٨ أـدـبـ الـمـنـاجـةـ	١٦٢
» ٦٩ الـاحـتـرـاسـ مـنـ النـارـ وـتـغـطـيـةـ الـآـنـيـةـ	١٦٤
» ٧٠ الغـيـ غـنـيـ الـنـفـسـ	١٦٧
» ٧١ الـاعـتـدـالـ وـمـدـاـمـةـ الـأـعـمـالـ	١٦٩
» ٧٢ حقـ اللهـ عـلـىـ الـعـبـادـ وـحـقـهـمـ عـلـيـهـ	١٧١

الحاديـث ٧٣ نـدر الطـاعة وـنـدر المعـصـية	١٧٤
» ٧٤ الـأـخـذـ بـالـأـيـسـرـ وـتـرـكـ الـإـنـقـامـ لـلـنـفـسـ	١٧٧
» ٧٥ تـقـاتـلـ الـمـسـلـمـينـ وـعـقـابـهـ	١٧٩
» ٧٦ نـعـمـةـ الـقـرـآنـ وـالـمـالـ	١٨٣
» ٧٧ النـصـحـ لـلـرـعـيـةـ وـعـقـابـ الـمـقـسـرـينـ فـيـهـ	١٨٦
» ٧٨ الـلـدـدـ فـيـ الـخـصـوـمـةـ	١٨٨
» ٧٩ مـشـلـ قـارـىـ الـقـرـآنـ	١٨٩
» ٨٠ تـسـبـيـحـ اللـهـ وـتـقـدـيسـهـ	١٩٣
» ٨١ نـعـمـةـ اـفـشـاءـ السـلـامـ	١٩٤
» ٨٢ فـضـلـ سـتـرـ الـعـورـةـ	١٩٥
» ٨٣ الـقـصـدـ فـيـ الطـعـامـ وـالـشـرـابـ	١٩٦
» ٨٤ فـضـلـ الدـعـوـةـ إـلـىـ الـخـيـرـ	١٩٧
» ٨٥ وـصـفـ الـمـؤـمـنـ	١٩٨
» ٨٦ الـكـيـسـ وـالـعـاجـزـ	١٩٩
» ٨٧ الـاسـتـشـارـةـ	٢٠١
» ٨٨ الـمـؤـمـنـ الـقوـيـ	٢٠١
» ٨٩ دـعـاءـ لـرـسـوـلـ	٢٠٥
» ٩٠ النـظـرـ لـمـنـ هـوـأـسـفـ	٢٠٧
» ٩١ التـعـوذـ مـنـ الـهـمـ وـالـدـيـنـ	٢٠٩
» ٩٢ أـفـضـلـ الصـدـقـاتـ	٢١٥
» ٩٣ مـاـتـجـوزـ الصـدـقـةـ بـهـ فـيـ مـرـضـ الـمـوـتـ	٢١٦
» ٩٤ الـقـصـدـ فـيـ الـعـبـادـةـ	٢١٩
» ٩٥ جـزـاءـ الـعـجـبـ وـالـخـيـلـاءـ	٢٢٢
» ٩٦ بـيعـ الرـجـلـ عـلـىـ بـيعـ أـخـيهـ	٢٢٤
» ٩٧ مـاـيـنـبـغـىـ اـعـتـبـارـهـ فـيـ اـخـتـيـارـ الـزـوـجـةـ	٢٢٦

الحاديـث ٩٨ الحث على الزواج	٢٢٨
» ٩٩ استئذان المرأة في الزواج	٢٣١
١٠٠ احـدـادـ المـتـوـفـ عـنـهـاـ زـوـجـهـاـ	٢٣٤
١٠١ تـحـيـرـ الـأـوـقـاتـ لـلـمـوـاعـظـ	٢٣٦
١٠٢ ما يـكـرـهـ مـنـ التـمـادـحـ	٢٣٧
» ١٠٣ اـجـزـاءـ النـيمـةـ وـعـدـمـ الـاستـتـارـ مـنـ الـبـولـ	٢٣٨
» ١٠٤ تـعـاهـدـ الـقـرـآنـ	٢٤٠
» ١٠٥ التـعـوذـ مـنـ الإـثـمـ وـالـدـينـ	٢٤١
١٠٦ الـحـلـفـ بـغـيـرـ اللهـ	٢٤٣
» ١٠٧ النـيـةـ فـيـ الـحـلـفـ	٢٤٤
» ١٠٨ كـراـهـةـ الـحـلـفـ فـيـ الـبـيعـ	٢٤٥
» ١٠٩ شـرـاءـ الـمـصـرـّـةـ	٢٤٧
» ١١٠ خـيـارـ الـمـجـلسـ	٢٤٩
» ١١١ بـيـعـ الـثـمـرـ قـبـلـ بـرـوـ صـلـاحـهـ	٢٥١
» ١١٢ التـجـاوـزـ عـنـ الـعـسـرـ	٢٥٣
» ١١٣ الـاسـتـقـرـاضـ وـحـسـنـ الـقـضـاءـ	٢٥٤
» ١١٤ الـقـضـاءـ وـقـوـتـ الـغـضـبـ	٢٥٥
» ١١٥ التـعـرـيفـ بـالـلـقـطـةـ وـحـكـمـهـاـ	٢٥٧
» ١١٦ النـهـىـ عـنـ عـقـوقـ الـأـمـهـاتـ	٢٦٠
» ١١٧ قـبـضـ الـعـلـمـ بـمـوتـ الـعـلـمـاءـ	٢٦٢
» ١١٨ مـضـارـ الـاـخـتـلـافـ وـكـثـرـةـ السـؤـالـ	٢٦٣
» ١١٩ فـضـلـ الصـدـقـةـ وـالـسـعـفـافـ عـنـ السـؤـالـ	٢٦٦
» ١٢٠ التـحلـلـ مـنـ الـمـظـالـمـ فـيـ الدـنـيـاـ	٢٦٧
» ١٢١ بـطـانـةـ الـخـيـرـ وـبـطـانـةـ السـرـ	٢٦٨
» ١٢٢ ثـوابـ الـخـوفـ مـنـ اللهـ وـصـدـقـةـ السـرـ	٢٧٠

ال الحديث ١٢٣	جزاء الانتحار	٢٧٣
» ١٢٤	النهى عن سب الدهر	٢٧٤
١٢٥	المبادرة الى الإيمان والاقلاع عن العاصي	٢٧٥
» ١٢٦	محاسبة الوالي لعماله والتشدد عليهم	٢٧٧


# نخبة من الكتب العلمية

## من مطبوعات المكتبة التجارية الكبرى

اسم المؤلفين	اسم الكتاب	قرش
سنن الامام النسائي بشرح جلال الدين السيوطي السيوطى والسندي مضبوط بالشكل التابع ٨ أجزاء	جلال الدين السيوطي	١٠٠
صحيح مسلم بشرح الامام النووي مضبوط بالشكل التابع ٨ أجزاء	النووى	١٥٠
زاد المعاد في هدى خير العباد ٤ أجزاء تيسير الوصول الى جامع الاصول من أحاديث الرسول مشكول ٤ أجزاء	لابن قيم الجوزى للشيبانى	٤٠
هدى الرسول صلى الله عليه وسلم مختصر زاد المعاد	للسيد محمد أبو زيد	٤٠
بلغ المرام في أدلة الأحكام		١٠
مفتاح الخطابة والوعظ	لابن حجر	١٠
مفتاح السنة	للشيخ محمد العدوى للمرحوم الشيخ محمد عبد العزيز الخولي	٨
غريب القرآن	للسجستاني	٣
نور اليقين في سيرة سيد المرسلين	للحضرى بك	١٠
تاريخ الأمم الإسلامية جزآن	للحضرى بك	٢٠
الفتوحات الربانية في تفسير الاوامر والنواهى الالهية	لـدكتور محمد عبد العزيز	٢٠
الفتوحات الإسلامية جزآن مجلد	لابن دحلان	١٥

أسماء المؤلفين	اسم الكتاب	قرش
الشيخ محمد عبده	الاسلام والرد على منتقديه	٦
اللامام الشاطبي	الاعتصام جزآن	٢٠
الشيخ محمد عبده	نهج البلاغة	٢٥
لابن الاثير	النهاية في غريب الحديث مضبوط بالشكل	٤٠
لابن الحكم	سيرة عمر بن عبد العزيز	٧
لابن الجوزي	تاريخ عمر بن الخطاب	٦
ل الدكتور احمد البيلي	حياة صلاح الدين	١٥
لباحث	البيان والتبيين ٣ أجزاء	٢٥
لابي حيان التوحيدى	رسائل اخوان الصفا وخلان الوفاء اجزاء	٦٠
لاحمد بن فارس	المقابسات مجلد	١٥
لقاضى عياض	الصاحبى فى فقه اللغة	١٠
للشيخ احمد المدى	الشفا بتعريفة حقوق المصطفى	١٠
لمصطفى بك نجيب	بغية السالكين وكفاية السائرین	٥
لشيخ محمد عماره	حمة الاسلام	٨
لشيخ محمد عماره	جواهر البخارى	١٠
ل محمد صديق حسن خان	مختارات الامام مسلم	٧
لابن عطاء الله السكندرى	نيل المرام في تفسير آيات الأحكام	١٠
لللامام الشاطبي	الله القصد المجرد في معرفة الاسم المفرد	٥
لابن حجر العسقلاني	الموافقات ٤ أجزاء	٤٠
لابن قدامة	مراصد الصلاة	٥
لابن الحاج	المحرر في الحديث	٨
ل المرحوم احمد زناتى بك	المدخل ٤ أجزاء	٢٥
ل محمد جاد المولى بك	المهدية الى الصراط المستقيم	١٠
	محمد صلى الله عليه وسلم المثل الكامل	١٠

أسماء المؤلفين	اسم الكتاب	قرش
لفيلسوف الشرق الشيخ طنطاوى جوهري	نظام العالم والأمم أو الحكمة الإسلامية العليا جزآن	٢٠
لابن النديم	الفهرست	٢٠
محمد جاد المولى بك والأستاذ مصطفى خفاجي والاستاذ عبد الغفار طنطاوى	القرآن الكريم والدين ٤ أجزاء	١١
للأستاذ عبد الرحمن البرقوقى	شرح ديوان سيدنا حسان بن ثابت مقدمة العلامة ابن خلدون	١٥
للحافظ ابى الخير الدمشقى الشهير بابن الجزرى	النشر فى القراءات العشر جزآن	٦٠
للشيخ شمس الدين بن قيم الجوزيه	روضة المحبين ونزهة المستاقفين	٢٥
الحضرى القيروانى	زهر الاداب ونمار الالباب ٤ اجزاء	٤٠
للشيخ محمد جمال الدين الدمشقى	موعدة المؤمنين من احياء علوم الدين	١٥
الاستاذ حسن السندوبي	ادب المحاظ	١٠
الزمخشري	تفسير الكشاف جزآن	٦٠
الجصاص	احكام القرآن ٣ اجزاء	٤٥
القرشى	جمهرة اشعار العرب	١٥
السعودى	مروج الذهب ومعادن الجوهر جزآن	٥٠
جلال الدين السيوطي	تفسير القرآن الكريم للامامين الجليلين	١
وجلال الدين المحتلي		
العلامة ابو السعود	تفسير القرآن المسمى ارشاد العقل السليم الى مزايا القرآن الكريم ٥ اجزاء	٤٠



JUL 1972

BP  
135  
A3  
K55  
1931



